دولة الإمارات العربية المتحدة
حكومة دبي
دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري
في

سلسلة
الدراسات الفقهية
(١٦)

المنهج الفائق

والمنهل الرائق والمعنى اللائق بآداب الموثق وأحكام الوثائق

تأليف
أبي العباس أحمد بن يحيى الونشريسي
(ت ٩١٤هـ)

دراسة وتحقيق
عبد الرحمن بن حمود بن عبد الرحمن الأطرم

الجزء الأول

أبو العباس
الونشريسي

المنهج الفائق

١

دراسة وتحقيق
عبد الرحمن
الأطرم

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م

كافة إصدارات الدار محكمة علمياً

دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث

الإمارات العربية المتحدة -دبي- هاتف: ٣٤٥٦٨٠٨ ، فاكس: ٣٤٥٣٢٩٩ ، ص ب: ٢٥١٧١

الموقع www.bhothdxb.org.ae البريد الإلكتروني irhdubai@bhothdxb.org.ae

دولة الإمارات العربية المتحدة
حكومة دبي

دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث

سلسلة
الدراسات الفقهية
(١٦)

المنهج الفائق

والمنهل الرائق والمعنى اللائق بآداب الموثق وأحكام الوثائق

تأليف
أبي العباس أحمد بن يحيى الونشريسي
(ت ٩١٤هـ)

دراسة وتحقيق
عبد الرحمن بن حمود بن عبد الرحمن الأطرم

الجزء الأول

دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث

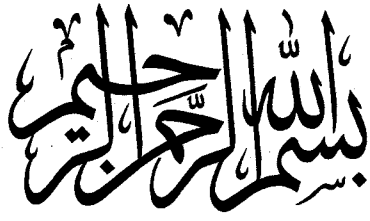

افتتاحية

نستفتح بالذي هو خير، حمداً لله، وصلاةً وسلاماً على رسوله ﷺ، وعلى عباده الذين اصطفى.

وبعد:

فيطيب للدار أنْ تقدم لقرائها الكرام كتابها السادس عشر في سلسلة الدراسات الفقهية، وهو بعنوان: «المنهج الفائق والمنهل الرائق والمعنى اللائق بآداب الموثق وأحكام الوثائق، للفقيه المالكي أبي العباس أحمد بن يحيى الونشريسي (ت ٩١٤هـ) دراسة وتحقيق» وهو كتاب نفيس في موضوعه، والدار إذ تستفتح لإصدارها هذا لترجو أن تكون بإخراجها له مسهمة — ولو بجهد المقل — في نشر علوم القضاء الإسلامي، لا سيما وعلم الوثائق كما عبر عنه الونشريسي: «من أجل العلوم قدراً وأعلاها إنافة وخطراً، إذ به تثبت الحقوق ويتميز الحر من الرقيق ويتوثق بها».

وهذا التقديم مقرون بالشكر والعرفان لأسرة «آل مكتوم» حفظها الله، التي ترعى العلم، وتشيّد نهضته، وتحيي تراثه، وتؤازر قضايا العروبة والإسلام، وعلى رأسها **صاحب السمو الشيخ مكتوم بن راشد بن سعيد آل مكتوم**، نائب رئيس الدولة، رئيس مجلس الوزراء، حاكم دبي الذي أنشأ هذه الدار لتكون منار خير، ومنبر حق على درب العلم والمعرفة، تجدد ما اندثر من تراث هذه الأمة، وتبرز محاسن الإسلام فيما سطره الأوائل، وفيما يمتد من ثماره، مما تجود به القرائح، في شتى مجالات البحوث الإسلامية،

والدراسات الجادة، التي تعالج قضايا العصر، وتؤصل أسس المعرفة، على مفاهيم الإسلام السمحة، عقيدة، وشريعة، وآداباً، وأخلاقاً، ومنهاج حياة، مستلهمة الأدب القرآني، في الدعوة إلى الله على بصيرة ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ﴾[1].

وكذلك مؤازرة **سمو الشيخ حمدان بن راشد آل مكتوم**، نائب حاكم دبي، وزير المالية والصناعة، والفريق أول **سمو الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم**، ولي عهد دبي، وزير الدفاع.

ولا يفوت الدار أن تشكر من أسهم في خدمة هذا العمل العلمي من العاملين بها، وهو:

– **مساعد باحث : الشيخ/ سيد نورائي**، والذي قام بتصحيح الكتاب، ومراجعة تجارب الطبع والتنضيد.

سائلين الله العون والسداد، والهداية والتوفيق، ونرجو من الله سبحانه وتعالى أن يعين على السير في هذا الدرب، وأن يتواصل العطاء من حسن إلى أحسن.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على خير خلقه سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

دار البحوث

* * *

(١) سورة النحل الآية ١٢٥.

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة المحقق

الحمد لله رب العالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ﷺ وعلى آله وصحبه أجمعين ومن تبعهم إلى يوم الدين.

أما بعد:

فأحمد الله أن هيأ لي مسلكاً من مسالك العلم الشرعي إذ التحقت بالمعهد العالي للقضاء في قسم السياسة الشرعية في مرحلة الشهادة العالمية العالية (الدكتوراه) وقبلت في المعهد ـ أثاب الله القائمين عليه كل خير ـ ثم بحثت عن موضوع لتسجيله فرأيت جانباً مهماً من جوانب القضاء، وهو موضوع التوثيق لم يكتب فيه حديثاً إلا القليل، وغالب ما كتب فيه قديماً مازال مخطوطاً في خزائن الكتب، فأردت أن أسهم في إخراج كتاب في هذا الموضوع فوقع اختياري على «**المنهج الفائق والمنهل الرائق والمعنى اللائق بآداب الموثق وأحكام الوثائق**» للفقيه المالكي أبي العباس أحمد بن يحيى الونشريسي (ت ٩١٤هـ)، وهو كتاب نفيس في موضوعه.

وأبرز الأسباب التي دعتني لاختياره:

(١) أهمية جانب التوثيق وتوقف كثير من الأحكام عليه، فله أحكام وآداب لابد من معرفتها كي يحتج بالوثيقة.

(٢) أن غالب ما كتبه العلماء حول التوثيق مازال مخطوطاً في خزائن الكتب، فأردت أن أشارك بإخراج كتاب مهم فيه.

(٣) إبراز هذا العلم والاهتمام به وإظهار ما كتب العلماء - رحمهم الله - فيه مما يخدم القضاء والقضاة، ويعينهم على مهمتهم. بل يعين جميع الناس على ضبط معاملاتهم وتصرفاتهم لتقع صحيحة معتبرة.

(٤) أن الكتاب استوفى كثيراً من موضوعات التوثيق المتفرقة في أبواب الفقه وأشتات العلوم.

(٥) تنوع مصادر الكتاب وأصالتها مما جعل له قيمة علمية هامة.

(٦) أن مؤلف الكتاب ممن ألِفَ التوثيق وبرز فيه مما جعله مؤلفاً مهماً، لأنه صادر من فقيه مجرب.

(٧) أن الكتاب جمع بين المسائل النظرية والوقائع العملية والفتاوى التي لها علاقة مباشرة بالموضوع.

(٨) التحقيق مما يفيد طالب العلم فهو يعرفه على عبارات العلماء وفهمها وتكوين الحصيلة الفقهية وغيرها بالرجوع إلى المراجع الأخرى ككتب التفسير والحديث واللغة والتراجم وغيرها.

وفيما يلي خطة البحث.

خطة البحث

يتكون هذا البحث من قسمين: المقدمة والتحقيق.

القسم الأول: مقدمة التحقيق، وتشتمل على ثلاثة فصول:

الفصل الأول: معنى التوثيق، وموجز في تاريخه، وأهميته، والتأليف فيه وفيه مبحثان:

المبحث الأول: معنى التوثيق وموجز في تاريخه.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: معنى التوثيق.

المطلب الثاني: موجز في تاريخ التوثيق.

المبحث الثاني: أهمية التوثيق والتأليف فيه.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: أهمية التوثيق.

المطلب الثاني: التأليف فيه.

الفصل الثاني: ترجمة المؤلف. وفيه ثمانية مباحث:

المبحث الأول: عصره الذي عاش فيه.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: في تلمسان.

المطلب الثاني: في فاس.

المبحث الثاني: المصادر التي ترجمت له.

المبحث الثالث: اسمه ونسبه، ومولده ونشأته، وانتقاله إلى فاس.

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: اسمه ونسبه.

المطلب الثاني: مولده ونشأته.

المطلب الثالث: انتقاله إلى فاس.

المبحث الرابع: شيوخه.

المبحث الخامس: شخصيته العلمية، وثناء العلماء عليه.

المبحث السادس: تلاميذه.

المبحث السابع: مؤلفاته.

المبحث الثامن: وفاته ورثاء العلماء له.

الفصل الثالث: التعريف بالكتاب، ومنهج عملي فيه.

وفيه سبعة مباحث:

المبحث الأول: تحقيق اسم الكتاب ونسبته إلى مؤلفه.

المبحث الثاني: موضوعاته.

المبحث الثالث: أهميته ومزاياه.

المبحث الرابع: منهجه وأسلوبه.

المبحث الخامس: الكتب التي رجع إليها.

والناقلون عن كتابه.

المبحث السادس: نسخ الكتاب.

المبحث السابع: منهج عملي فيه.

هذا ما تيسر لي بتوفيق الله وكرمه فله الحمد والمنة، وأشكر لوالدي فضلهما علي وأدعو الله لهما بالتوفيق وحسن العاقبة، كما أشكر المسؤولين عن جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية على رعايتهم لي وزملائي في جميع مراحل الطلب وأخص منهم مسؤولي المعهد العالي للقضاء، فلهم منا جزيل الشكر والثناء وندعو الله لهم بالتوفيق والسداد.

وأتقدم بشكري الوافر ودعائي الخالص لفضيلة شيخي المشرف على رسالتي فضيلة الأستاذ الدكتور عبد العال عطوة رئيس قسم السياسة الشرعية بالمعهد سابقاً على ما أسداه إلي من نصح وتوجيه ومتابعة، وأسأل الله له ولذريته التوفيق وحسن العاقبة.

كما أشكر فضيلة الشيخ الأستاذ الدكتور صالح بن عبد الرحمن الأطرم وابنه الشيخ الدكتور عبد الرحمن بن صالح الأطرم على ما بذلاه لي من نصح وحث وتوجيه فجزاهما الله خيراً وأثابهما من عنده.

ولكل من أفادني الثناء والدعاء بالتوفيق ومنهم الدكتور محمد الهادي أبو الأجفان بالكلية الزيتونية بتونس والزميل أحمد بن إبراهيم الحبيب المحاضر بكلية الشريعة بجامعة أم القرى بمكة المكرمة.

وختاماً أسأل الله بمنه وكرمه أن يجعل هذا البحث خالصاً لوجهه الكريم وأن ينفع به إنه جواد كريم.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

القسم الأول: مقدمة التحقيق

وفيه ثلاثة فصول

الفصل الأول

معنى التوثيق وأهميته والتأليف فيه

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: معنى التوثيق وموجز في تاريخه.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: معنى التوثيق.

المطلب الثاني: موجز في تاريخ التوثيق.

المبحث الثاني: أهمية التوثيق والتأليف فيه.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: أهمية التوثيق.

المطلب الثاني: التأليف فيه.

المبحث الأول

معنى التوثيق وموجز في تاريخه

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: معنى التوثيق

التوثيق لغة: مصدر وثق، يقال: وثقت الشيء توثيقاً إذا أحكمته. وله معان أخرى هي: العهد، والائتمان والشد.

يقال: واثق الرجل الرجل إذا عاهده، ووثق ويثق به: إذا ائتمنه، ووثقت الشيء توثيقاً وأوثقه في الوثاق أي: شده في الرباط[1].

واصطلاحاً: عرف التوثيق بعدة تعريفات[2] تدور حول كونه علماً يبحث في كيفية إثبات العقود والتصرفات والالتزامات على وجه يحتج به.

ويمكن تعريفه باعتبار كونه علماً ووظيفة بأنه:

«خطة يتولاها العدول المنتصبون لكتابة العقود، وضبط الشروط بين المتعاقدين في الأنكحة وسائر المعاملات ونحوها على وجه يحتج به».

فقولي: خطة: أي وظيفة من وظائف الدولة المساعدة للقضاء[3].

---

(١) القاموس المحيط، مادة (وثق) ص ١١٩٧، لسان العرب، مادة (وثق) ٣٧١/١٠.

(٢) وذلك في: كشف الظنون ١٠٤٥/١، مفتاح السعادة ومصباح السيادة ٢٤٩/١، مذكرات التوثيقات الشرعية لأحمد الطاهر محمد هارون ص ٤، التوثيق العقاري ص ٩، وفي مقال بعنوان: ظهور علم التوثيق في الفقه المالكي للدكتور عمر الجيدي في مجلة دار الحديث الحسنية بالمغرب، عدد ٥ عام ١٤٠٦هـ ص ١٢٤.

(٣) وقد سماها ابن خلدون العدالة، قال في مقدمته ص ٣٣٤ «وهي وظيفة دينية تابعة للقضاء...».

و: لفظه العدول: يخرج بها غير العدول لأنهم لا يصلحون لهذه المهمة، إذ العدالة شرط فيمن يتولى هذه المهمة.

و: المنتصبون: يخرج بها من لم ينصب لهذه المهمة، لأنه لا يعتد بتوثيقه فيما لا يقبل فيه إلا توثيق المنتصبين.

و: لكتابة العقود وضبط الشروط بين المتعاقدين: يخرج بها بقية كتاب الخطط الأخرى.

و: في الأنكحة وسائر المعاملات، هذا تحديد ما يقوم به الموثق وأفردت الأنكحة عن المعاملات لخروجها عنها على رأي كثير من الفقهاء، ولأنها من أهم العقود التي بها تستباح الفروج.

وسائر المعاملات: كالإجارة والمساقاة والمزارعة وغيرها.

ونحوها: يدخل في ذلك عقود الهبات والوصايا والإقرار والشهادة وغيرها.

على وجه يحتج به: يخرج بذلك كتابة من لم يعرف علم التوثيق، فلا يحتج بتوثيقه عند القضاة.

فالموثق بكتابته الوثيقة يحكم المعاملة عن الزيادة والنقصان، فيحصل بها الأمان من التغيير.

والقائمون بهذه الخطة يسمون:

الموثقين، والعدول، والشهود، والشهود العدول، والشراطون.

وسموا موثقين: لأنهم يقومون بالتوثيق بين الناس.

وعدولاً: لاشتراط العدالة فيهم.

وشهوداً: لأنهم يشهدون على ما يكون في الوثيقة، وشهادتهم معتبرة عند القضاة.

و: شهوداً عدولاً: لاتصافهم بالعدالة وقيامهم بالشهادة بين الناس. وهذه تسمية جامعة بين السابقتين.

و: شراطين: لأنهم يكتبون الشروط بين الناس في عقودهم على وجه يحتج به وأماكنهم تسمى في المشرق (المصاطب) أي المقاعد، وفي المغرب سماط العدول[1].

وما كتبوه يسمى: شروطاً، أو وثائق، أو عقوداً.

قال ابن العربي: «الشرط في العربية هو العلامة، ومنه أشراط الساعة وهو عبارة عن كل شيء يدل على غيره، ويعلم من قبله، ولما كانت العقود يعرف بها ما جرى سميت شروطاً، وسميت وثائق، من الوثيقة، وهي ربط الشيء لئلا ينقلب ويذهب، وسميت عقوداً لأنها ربطت كتبه لما ربطت قوله، وقد أمر الله بذلك في كتابه العزيز بقوله سبحانه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيۡنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٖ مُّسَمّٗى فَٱكۡتُبُوهُ﴾[2].. [3]».

ويسميها الأحناف المحاضر والسجلات، وقد عقد لها السرخسي باباً

---

(١) التنظيم القضائي في المملكة العربية السعودية للدكتور سعود بن دريب ص ٢٦٠.

(٢) سورة البقرة: ٢٨٢.

(٣) عارضة الأحوذي لابن العربي ٥/٢٢٠.

في المبسوط[1]، وكذلك صاحب الفتاوى الهندية[2].

كما عقد لها ابن أبي الدم الحموي الشافعي باباً في كتابه أدب القضاة[3]، عنوانه كتاب الشروط.

---

(١) ١٦٧/٣٠.

(٢) ١٦٠/٦.

(٣) ١٨٤/٢.

المطلب الثاني: موجز في تاريخ التوثيق

إن أصل التوثيق مستمد من الكتاب والسنة، وفعله الرسول ﷺ وصحابته الكرام[1]، والتابعون[2]، ومن جاء بعدهم، ولما اتسعت الدولة الإسلامية وكثر المسلمون احتاجوا إلى كثير من الموثقين العدول.

وقد اتخذ بعض القضاة الشاهد العدل ليشهد عنده، ويعدل الشهود وعرف ذلك بالعراق ومصر، وكان يسمى «**صاحب المسائل**»، فقد ذكر الكندي أن المفضل بن فضالة أول من اتخذ صاحب مسائل سنة (١٧٤هـ[3])... وسار بعض القضاة على سيرته وأكثروا من أصحاب المسائل، ثم ازدادت مهمات أصحاب المسائل أو الشهود العدول، فصار القضاة يشهدونهم على أحكامهم، ويوثقون بين الناس ويصادق القضاة على توثيقهم.

ثم إن التوثيق أصبح خطة من خطط الدولة الإسلامية في الأندلس في وقت متقدم، فقد ذكر ابن بشكوال (ت٥٧٨هـ) في كتابه الصلة في ترجمة الحسين بن حي التجيبي (ت٤٠١هـ): «وولي خطة الوثائق في صدر دولة المظفر بن عامر...[4]».

---

(١) سيأتي ذكر الاستدلال منهما في حكم الكتب والإشهاد في الباب الأول ص ٩.

(٢) ومنهم ما ذكره الشيرازي في طبقات الفقهاء ص ٦٠: «خارجة بن زيد بن ثابت وطلحة بن عبد الله بن عوف كانا يكتبان الوثائق بين الناس».

(٣) الولاة والقضاة ص ٣٨٥.

(٤) الصلة لابن بشكوال ١٤١/١.

ويقول في ترجمته لأحمد بن عفيف (ت٤٢٠هـ): «تولى عقد الوثائق لمحمد المهدي أيام توليه الملك بقرطبة...[١]».

كما أن علم الشروط (الوثائق) كان يدرس، وبرز فيه علماء كثيرون، ومنهم المؤلف. يقول ابن الأبار في ترجمة محمد بن خلف بن يونس: «أخذ علم الشروط عن أبي الأصبغ عيسى بن موسى المنزلي[٢]...[٣]».

وكثر الموثقون في المشرق والمغرب من البلدان الإسلامية ولقد اتخذ بعضهم التوثيق مهنة للتكسب بلا علم فأساءوا إلى سمعة الموثقين مما جعل بعض الناس يتحامل عليهم ويسبهم، وفي ذلك ألف ابن الخطيب رسالته «مثلى الطريقة في ذم الوثيقة» لما رأى جهل بعض الموثقين وسوء تصرفاتهم[٤]، وأورد المؤلف حوادث في عزل بعضهم[٥].

---

(١) المصدر السابق ١/٣٨.

(٢) التكملة لابن الأبار ٢/٥٣٧.

(٣) معيد النعم ومبيد النقم للسبكي ص ٦٣ــ٦٤، التراتيب الإدارية للكتاني ١/٢٧٢ـ٢٧٧، نظام الحكم في الشريعة والتاريخ الإسلامي ـ السلطة القضائية للأستاذ ظافر القاسمي ص ٣٥١ـ٣٧١، ٤٢٧ـ٤٣٥، مقال: تاريخ الشهود للأستاذ بدري محمد فهد في مجلة كلية الشريعة بالعراق ص ٢٦ـ٦٣ عدد ٣ سنة ١٣٨٦هـ، مقال: ظهور علم التوثيق في المذهب المالكي للدكتور عمر الجيدي في مجلة دار الحديث الحسنية في المغرب ص ١٢٣ـ١٣٨ عدد ٥ سنة ١٤٠٦هـ مقال: الشاهد العدل في القضاء الإسلامي للدكتور محمد محمد أمين ص ٤١ــ٦٩ في مجلة البحث العلمي والتراث الإسلامي بجامعة أم القرى بمكة المكرمة عدد ٥ عام ١٤٠٢هـ.

(٤) أورد المؤلف شيئاً منها ص ٣٨ وما بعدها.

(٥) ص ٤٨.

وقد يقوم العدول بالشهادة فقط والموثقون بالتوثيق، ثم إنهم قد يشتركون فيما بينهم كما حصل ذلك في البلاد الإفريقية زمن المؤلف، قال: «كما لا يسوغ إقرار شركة العدول والموثقين كما جرى به العمل في البلاد الإفريقية، لأنها شركة أبدان ومن شرطها اتحاد العمل وعمل العدول والموثقين مختلف[1]».

أما في بلاد المغرب فالشاهد العدل يكون موثقاً، يقول المؤلف: «وكذا عمل الشهود بمغربنا إذ كثيراً ما يتفق أن يأتي رجل لكتب العقد فيكتب الشاهد الواحد ولا يفعل فيه الآخر إلا الشهادة خاصة أو يكتبان جميعاً...[2]».

والموثقون على قسمين: منتصب وغير منتصب. أما غير المنتصب فقال المؤلف: «إنه يشترط فيه أن يقيم فقه الوثيقة[3]»، وأما المنتصب فذكر له شروطاً[4]، وبعضهم يأخذ عليها أجرة والبعض الآخر لا يأخذ شيئاً، وقد أشار إلى ذلك المؤلف أيضاً[5].

والمنتصبون ينقسمون إلى قسمين: مبرزين وغير مبرزين. فالمبرزون: من فاقوا قومهم في العدالة، ويتولون كتابة العقود

---

(١) ص ١٦١.

(٢) ص ١٦١.

(٣) ص ٦٢.

(٤) ص ٦٣.

(٥) ص ١٠٤.

المتعلقة بالعقار كعقود بيعها وتحبيسها ورهنها والوصية بها ونحو ذلك..

وغير المبرزين: يكتبون عقود الأنكحة والطلاق وعقود المنقولات والمعاملات التجارية والوكالات ونحوها[1].

وأما الآن فقد توزعت مهمة الموثقين بين وزارات الدول الإسلامية وخاصة وزارات العدل، إلا أنها في المملكة المغربية ما زالت موجودة كما كانت في السابق، ولقد صدر لها نظام يقضي بتنظيم خطة العدالة، وتلقي الشهادة وتحريرها[2].

وللموثقين (العدول) دكاكين في أنحاء البلاد، يكتبون الوثائق للناس ويشهدون عليها.

ومن شروط الالتحاق بخطة العدول في المغرب: أن يكون الملتحق مسلماً مغربياً قد بلغ خمساً وعشرين سنة ميلادية، قادراً، حسن السيرة والسلوك، حاصلاً على شهادة أدناها البكالوريا أي الثانوية العامة، ويجرى له امتحان ويمضي فترة تمرين من أجل تعيينه، ويعفى من الامتحان والتمرين خريجو دار الحديث الحسنية، وحملة الشهادة العالمية

---

(١) مقال: تاريخ القضاء في المغرب في مجلة كلية الشريعة بجامعة القرويين بفاس عدد ٦ شوال سنة ١٤٠٠هـ.

(٢) بموجب ظهير أي أمر ملكي رقم ١/١٣٢ بتاريخ ١٤٠٢/٧/١١هـ ومرسوم وزاري من وزارة العدل برقم ٢/٨٢/٤١٥ بتاريخ ١٤٠٣/٧/٤هـ ونشرا بالجريدة الرسمية العامة بتاريخ ١٤٠٣/٧/١٣هـ، وعندي صورة لها أخذتها من العدل: نافع محمد بمركز بوسمارة بالدار البيضاء بالمغرب.

للتعليم الإسلامي، وحملة شهادة كلية الشريعة بفاس، ونحوهم.

وأما أجورهم فيتقاضونها من طالبي الشهادات والوثائق ماعدا تلقي شهادة اعتناق الإسلام، وتلغى شهادة الزوج إذا ثبت عسره فبدون أجرة، ويشرف عليهم ويراقبهم قاضي التوثيق الذي يتبعون له إذ كل قاضي توثيق يتبعه مجموعة من العدول ويصادق على وثائقهم إن كانت سليمة من الخطأ، أو يردها عليهم لتعديلها أو تبديلها.

وتقوم وزارة العدل بمعاقبة العدل الذي يخالف القواعد واللوائح لهذه الخطة.

وأما التوثيق في المملكة العربية السعودية فغالبه مسند إلى كتابات العدل[1] والمحاكم التابعة لوزارة العدل.

ويشترط لتعيين كاتب العدل ومتولي القضاء في المملكة ما يلي:

(١) أن يكون سعودي الجنسية، ويقابل هذا الشرط من شروط الموثق أن يكون ذكراً مسلماً ـ لأن سكان المملكة مسلمون والدولة تحكم بالإسلام ـ وإن كان الفقهاء لم يحددوا بلداً معيناً لمن يتولى خطة التوثيق، إلا أن هذا الشرط درجت عليه غالب الدول في العصر الحاضر في أعمال

---

(١) بموجب النظام الخاص بكتاب العدل الصادر سنة ١٣٦٤هـ، وفيه تحديد لمهمة كاتب العدل، ثم عدل تعديلاً طفيفاً بالمرسوم رقم ١٠٩ في ١٣٧٢/١/٢٤هـ والباب السادس منه خاص بكتاب العدل، وما زال العمل جارياً على هذا النظام إلى اليوم إلا فيما يتعلق ببعض الأمور كشروط تعيين كاتب العدل فقد صدر نظام القضاء بالمرسوم الملكي رقم م/٦٤ في ١٣٩٥/٧/١٤هـ وفي الباب الخامس شروط تعيين كتاب العدل.

القضاء ومنها المملكة، ولعل ذلك مرعاة للمصلحة وهي معرفة من يتولى القضاء لهجات بلده وأعراف أهله وعاداتهم وما يلائمهم من الأحكام[1].

(٢) أن يكون حسن السيرة والسلوك هو بمعنى العدالة، ولعل المراد بهذا الشرط أنه لم يصدر منه ما يشينه، وهي مسألة تقديرية.

(٣) أن يكون متمتعاً بالأهلية الكاملة للقضاء حسبما نص عليه شرعاً. والمراد منه أن يكون بالغاً عاقلاً، سليماً في عقله وجسمه مما يمنعه من القيام بعمله كالصمم.

(٤) أن يكون حاصلاً على شهادة إحدى الكليات الشرعية بالمملكة أو ما يعادلها بشرط أن ينجح في الأخيرة في امتحان تجريه له وزارة العدل، ويجوز تعيين من اشتهر بالعلم والمعرفة من غير الحاصلين على الشهادة المطلوبة، ويقابله شرط العلم بالأحكام الشرعية.

(٥) ألا يقل عمره عن اثنين وعشرين سنة، وهو شرط مكمل لما قبله، لأن العادة أنه بهذا السن يكون قد أكمل دراسته الشرعية كما أنه بهذا السن يكون قد استفاد خبرة وتجارباً بالإضافة إلى الحصيلة العلمية.

(٦) ألا يكون قد حكم عليه بحد أو تعزير أو في جرم مخل بالشرف أو صدر بحقه قرار تأديبي بالفصل من وظيفة عامة، ولو كان قد رد إليه اعتباره، وهذا الشرط مكمل لشرط العدالة، إذ الاحتياط مطلوب في حماية أمور القضاء ممن ساءت سمعته[2].

---

(١) التنظيم القضائي في المملكة العربية السعودية للدكتور سعود بن دريب ص ٣٧٢.

(٢) المصدر السابق ص ٣١٩، ٣٧٢-٣٧٥.

«وقد قسمت كتابات العدل في المدن الكبرى إلى كتابتي عدل إحداهما تختص بتحرير العقود العقارية وجميع التصرفات المتعلقة بها من بيع ورهن وهبة، والثانية تختص بإصدار الوكالات العامة وتوثيق الأقارير الأخرى غير المتعلقة بأمور العقار...[1]».

وهذا التقسيم مشابه للتقسيم في الدول الإسلامية في المغرب ـ كما سبق ـ حيث قسم الموثقون إلى مبرزين وغير مبرزين كما سبق.

وأما في المدن التي لا توجد بها كتابة عدل فإن القاضي في المحكمة يقوم بعمل كاتب العدل بالإضافة إلى عمله[2].. وتتبع إدارياً ووظيفياً المحاكم.

والوثائق الصادرة من كتابات العدل والمحاكم في المملكة وثائق موثوقة ومعمول بها ولا يجوز الطعن فيها إلا في حالة مخالفتها للأصول الشرعية أو تزويرها[3].

وأما أهمية التوثيق والتأليف فيه ففي المبحث الآتي.

---

(١) المصدر السابق ص ٣٢٠.

(٢) كما جاء في المادة ٩٤ من نظام القضاء الصادر في ١٣٩٥/٧/١٤هـ.

(٣) التنظيم القضائي في المملكة العربية السعودية للدكتور سعود بن دريب ص ٣٢١-٣٢٣.

المبحث الثاني

أهمية التوثيق والتأليف فيه

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: أهمية التوثيق

أشار المؤلف إلى أهميته في مفتتح كتابه وفي أول الباب الثاني (في شرف علم الوثائق) ومما قال: «فإني لما رأيت علم الوثائق من أجل ما سطر في قرطاس، وأنفس ما وزن في قسطاس، وأشرف ما به الأموال، والأعراض، والدماء، والفروج تستباح وتحمى، وأكبر زكاة للأعمال وأقرب رحمى، وأقطع شيء تنبذ به دعوى الفجور وترمى وتطمس مسالكها الذميمة وتعمى...[1]».

وقال: «اعلم أن علم الوثائق من أجل العلوم قدراً، وأعلاها إنافة وخطراً إذ بها تثبت الحقوق، ويتميز الحر من الرقيق، ويتوثق بها، ولذا سميت معانيها وثاقاً...[2]».

وقال: «قال ابن مغيث: علم الوثائق علم شريف يلجأ إليه الملوك، والفقهاء وأهل الحرف، والسوقة، والسواد كلهم يمشون إليه ويتحاكمون بين يديه، ويرضون بقوله، ويرجعون إلى فعله،

---

(١) ص ٣.

(٢) ص ٣١.

فينزل كل طبقة منهم على مرتبتها، ولا يخل بها عن منزلتها...[1]».

وقال: «قال ابن برى: كفى بعلم الوثائق شرفاً وفخراً انتحال أكابر التابعين لها، وقد كان الصحابة يكتبونها على عهد النبي ﷺ...[2]».

وقال: «قال ابن فرحون: هي صناعة جليلة شريفة، وبضاعة عالية منيفة تحتوي على ضبط أمور الناس على القوانين الشرعية، وحفظ دماء المسلمين وأموالهم، والاطلاع على أسرارهم، وأحوالهم...[3]».

هذا جزء من أقوال العلماء في أهمية التوثيق، والأقوال فيها كثيرة، وذلك لعظم شأن التوثيق في حياة الأمة لمحافظته على دين المسلمين وأنفسهم وأعراضهم وأنسابهم ومالهم.

ويمكن تلخيص هذه الأهمية فيما يلي:

(١) أنه استجابة لله ولرسوله ﷺ حيث أنزل الله - جل وعلا - فيه أطول آية في كتابه العزيز ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيۡنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٖ مُّسَمّٗى فَٱكۡتُبُوهُ...﴾[4]، وأمر الرسول ﷺ بكتابة وثيقة في بيع وشراء، وفي الصلح بينه وبين المشركين[5] وغير ذلك. والاهتمام بما فيه

---

(١) ص ٣١.

(٢) ص ٣٢.

(٣) ص ٣٣.

(٤) سورة البقرة: ٢٨٢.

(٥) أشار المؤلف إلى ذلك في ص ٣٢.

طاعة الله ـ عز وجل ـ ولرسوله ﷺ من أعظم الأمور وأجلها.

(٢) أن في التوثيق إصلاحاً للعقود عند العقد، ونفياً للفساد عنها، فيبين الموثق للمتعاقدين الصحة إذا أراد الكتب بالعدل كما قال تعالى: ﴿ وَلْيَكْتُب بَّيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِٱلْعَدْلِ...﴾[1].

(٣) وقطع المنازعة والخصومة عند الرجوع إلى تلك الوثائق التي كتبت بالعدل، إذ إن المكتوب عليه إذا عرف تأكد الأمر عليه بوضوح الحق بشهوده لم تحدثه نفسه بالإنكار والجحود خوفاً أو حياء.

(٤) والدخول على بينة في استحلال الفروج وخاصة في عقود الأنكحة والرجعة، وتملك الإماء وغير ذلك.

(٥) ومعرفة الأنساب في مسائل المواريث وغيرها.

(٦) وما يحصل به من حفظ المال الذي أمر الله عز وجل بحفظه قال تعالى: ﴿ وَلَا تُؤْتُواْ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ ٱلَّتِى جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ قِيَٰمًا وَٱرْزُقُوهُمْ فِيهَا وَٱكْسُوهُمْ وَقُولُواْ لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ۝ ﴾[2].

(٧) حصول الطمأنينة لصاحب الحق في استيفاء حقه، وثبوته عند المنازعة إذا كانت الوثيقة معمولا بها.

---

(١) سور البقرة: ٢٨٢.

(٢) سورة النساء: ٥.

(٨) معرفة الأجل وحلوله، ومقدار الحق، وخاصة إذا بعد الزمن، لأن الإنسان معرض للنسيان والموت[١].

ولذلك اهتم علماء الإسلام بالكتابة فيه، وبيان أحكامه وآدابه، وبيان ذلك في المطلب الثاني فيما يلي:

---

(١) رسوم القضاء لأبي نصر السمرقندي ص ٢١ـ٢٢، التوثيق العقاري في الشريعة الإسلامية للأستاذ جمعة الرزيقي ص ٢٠-٢١.

المطلب الثاني: التأليف فيه

اهتم علماء المسلمين بالتوثيق فدرسوه وألفوا فيه الكتب والرسائل، فجاءت مؤلفاتهم في ذلك على قسمين، منها ما كان موضوعات في كتب، ومنها ما هو مؤلف مستقل في كتب، وسأقتصر على ذكر الأهم منها طلباً للاختصار.

أما ما هو مؤلف مستقل في التوثيق فكثير، وهذه نبذة في أهمها مرتبة على حسب ترتيب حروف المعجم مبتدأ بذكر اسم الكتاب ثم مؤلفه وسنة وفاته، وما قيل عن الكتاب ثم نسخه، وما أغفلته من ذلك لم أعثر عليه.

وإليك سرد هذه الكتب والرسائل:

(١) الإعلام بالمحاضر والأحكام وما يتصل بذلك مما ينزل عند القضاة والحكام لعبد الله بن أحمد بن دبوسي من أهل القرن السادس.

قال عنه الفاسي في فهرس مخطوطات خزانة القرويين[١]، مجموع من عدة كتب وذكرها. في عشرين جزءاً، يوجد منه مجلدان[٢]، الأول فيه من الجزء الأول إلى الرابع بتجزئة المؤلف والآخر فيه من الخامس عشر إلى آخر التاسع عشر.

(٢) البسيط في الشروط لشمس الدين الأكرمي.

---

(١) ١/٣٤٩-٣٥٠.

(٢) في خزانة القرويين بفاس برقم ٣٥٨.

توجد منه نسخة مصورة في مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية بالرياض[1].

(٣،٤) بلوغ الأمنية، ومنتهى الغاية القصية لشرح ما أشكل من ألفاظ الوثائق البونتية لأبي محمد عبد الله بن فتوح البونتي (٤٦٢هـ) تأليف أبي محمد هارون بن أحمد بن جعفر بن عات الشاطبي (ت٥٨٢هـ) ويختصر بطرر ابن عات كما يختصر الأصل بوثائق ابن فتوح.

قال في الصلة عن وثائق ابن فتوح: «وله كتاب حسن في الوثائق[2]».

وله نسخ مخطوطة[3].

(٥) الجواهر الضوئية في خلاصة الوثائق المنهاجية، لتقي الدين عبد اللطيف بن أحمد الإسنوي (ت٨٠٣هـ).

كتاب قيم في موضوعه قال في مقدمته: «وبعد فإني ذاكر في هذه الورقة نبذة عن الوثائق على مصطلح أهل هذا الزمان بعد ذكر الخلاف بين العلماء في كل باب من أبواب الفقه...[4]» ولا يزال مخطوطاً وله نسخة في الأزهر[5].

---

(١) برقم ٩٣٣، مصورة من المكتبة الوطنية بباريس، كتبت سنة ٨١٨هـ.

(٢) ٢٨/١.

(٣) في خزانة القرويين بفاس برقم ٤٧١، الفهرس ٤٤٤/١، وفي المكتبة الوطنية بتونس بالأرقام: ١٣٤، ٤٣٣٠، ٤٨٥٠.

(٤) اللوحة ٢.

(٥) رقم ٣٠٥ صعايدة.

(٦) جواهر العقود ومعين القضاة والشهود، لمحمد بن أحمد السيوطي (ت٩١١هـ).

سلك فيه ذكر الخلاف على المذاهب الأربعة، وطبع في مجلدين.

(٧) الشروط الصغير لأبي جعفر أحمد بن محمد الطحاوي الحنفي (ت٣٢٠هـ)، وطبع في جزئين.

(٨)، (٩) غنية المعاصر والتالي في شرح فقه وثائق أبي عبد الله محمد ابن أحمد الفشتالي (ت٧٧٩هـ)، للمؤلف، ولا يزال مخطوطاً، وله عدة نسخ[١].

(١٠) الفائق في معرفة الأحكام والوثائق لمحمد بن عبد الله بن راشد القفصي (ت٧٣٦هـ).

وهو كتاب مهم في موضوعه، ولا يزال مخطوطاً في ثمانية أسفار، وتوجد منه عدة نسخ[٢].

(١١) اللائق لمعلم الوثائق، لأحمد بن الحسن بن عرضون الزجلي (ت٩٩٢هـ).

واعتمد في أحكام الوثائق على المنهج الفائق للونشريسي، وطبع في جزئين[٣].

---

(١) منها رقم ٥٨١٤ بالخزانة الملكية بالرباط في المغرب، وطبع على الحجر بفاس.

(٢) رقم ٨٠٨، ٤٨٥٨، ٥٧٧١ في تونس، وفي مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى مصورات رقم ٢٨٠، ٢٨١، ٢٨٢، ٢٨٣، ٢٨٤.

(٣) في المطبعة المهدية بتطوان بالمغرب سنة ١٣٥٥هـ.

(١٢) المحتوى، لأبي عمر أحمد بن عبد القادر بن سعيد الأموي الأشبيلي (ت بعد ٤٣٠هـ).

قال في الصلة في صدر تعداد مؤلفاته: «وتأليف آخر في الوثائق وعللها سماه المحتوى في خمسة عشر جزءاً...[١]» ولم أقف عليه.

(١٣) مختصر (النهاية والتمام في معرفة الوثائق والأحكام، تأليف أبي الحسن علي بن عبد الله بن إبراهيم اللخمي ت٥٧٠هـ) لأبي عبد الله محمد ابن هارون التونسي (ت٧٥٠هـ).

(١٤) المقصد المحمود في تلخيص العقود، لأبي الحسن علي بن يحيى الجزيري (ت٥٨٥هـ).

قال في شجرة النور: «وله في الشروط مختصر مفيد جداً سماه المقصد المحمود في تلخيص العقود كثر استعمال الناس له فجودته تدل على معرفته...»[٢].

ولا يزال مخطوطاً وله نسخ كثيرة[٣].

(١٥) وثائق الباجي، لأبي عبد الله محمد بن أحمد اللخمي الباجي (ت٤٣٣هـ).

---

(١) الصلة ١/٤٠.

(٢) شجرة النور ١/١٥٨.

(٣) منها في جامعة الملك سعود بالرياض رقم ٨١، ٦٤٤، ٨٢٤٧، وفي تونس في دار الكتب الوطنية رقم ٥٣٩، ٢٣٢٩ وغيرها.

قال في الصلة: «وكان من أجل الفقهاء عندنا دراية ورواية بصيراً بالعقود مقدماً في علم الوثائق وعللها وألف فيها كتاباً حسناً...»[1]. ولم أقف عليه.

(١٦) وثائق ابن أبي زمنين، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله بن عيسى بن أبي زمنين (ت٣٩٩هـ).

قال في الديباج: «من كبار المحدثين والعلماء الراسخين، وذكر من كتبه: وقال: وكتابه المشتمل على أصول الوثائق...[2]»، ولم أقف عليه.

(١٧) وثائق الرعيني، لأبي الحسن علي بن محمد الرعيني (ت٦٦٦هـ).

قال في الذيل والتكملة: «لزم أبا محمد عبد الكبير ستة أعوام في طريقة التوثيق وتفقه به وأجاز له مطلقاً...[3]» وقال الدكتور عمر الجيدي: «لوثائقه نسخة عند أحد الأشخاص بتطوان[4]».

(١٨) وثائق ابن العطار، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن العطار (ت٣٩٩هـ).

قال في الديباج: «كان متفنناً بعلوم الإسلام عارفاً بالشروط، أملى

---

(١) الصلة ٢/٥٢٣.

(٢) الديباج ٢/٢٣٢-٢٣٤.

(٣) الذيل والتكملة، السفر الخامس، القسم الأول ص ٣٢٤.

(٤) في مقالة بمجلة دار الحديث الحسنية بالمغرب، العدد الخامس سنة ١٤٠٦هـ ص ١٤١.

فيها كتاباً عليه عول أهل زماننا اليوم..[1]» وقد طبع باسم الوثائق والسجلات[2].

(١٩) وثائق الغرناطي، لأبي إسحاق إبراهيم بن يحيى الغرناطي (ت٧٥١هـ).

قال في شجرة النور عن ابن الأبار: «ويشارك في علم الحديث ومسائل الفقه والشروط وله فيه مختصر مفيد...[3]»، وما زال مخطوطاً وله عدة نسخ خطية[4].

(٢٠) وثائق ابن الهندي، لأحمد بن سعيد الهندي (ت٣٩٩هـ). قال في الديباج: «وله في الشروط كتاب عليه اعتماد الموثقين والحكام بالأندلس والمغرب...[5]»، ولم أقف عليه مطبوعاً ولا مخطوطاً.

وتوجد كتب كثيرة في هذا العلم اقتصرت على ذكر شيء منها طلباً للاختصار، وهذه الكتب منها ما يختص بذكر نماذج من صيغ الوثائق في مختلف العقود، ومنها ما يذكر ذلك مع أحكام فقهية تتعلق بتلك الوثيقة كالمقصد المحمود للجزيري ومنها ما بين أحكام وآداب

---

(١) الديباج ٢/٢٣١.

(٢) خرج نصه ونشره: المستشرقان: ب. شالمتياوف، كورنيطي من مجمع الموثقين المجريطي، المعهد الإسباني العربي الثقافي، مدريد سنة ١٩٨٣م.

(٣) شجرة النور ١/١٥٥.

(٤) منها في المكتبة الوطنية بتونس رقم ٨٦٣٩ ضمن مجموع، ٦٣٢٧، ١٢٤٤ وغيرها.

(٥) الديباج ١/١٧٢.

الوثائق كوثائق الغرناطي، ومنها ما هو مختصر، ومنها ما هو مطول.

وأما ما كان موضوعاً أو موضوعات في كتاب فها هي بعض الكتب التي يوجد فيها مواضيع التوثيق والشروط مرتبة حسب ترتيب حروف المعجم كما سبق:

(١) أدب القضاء، لإبراهيم بن أبي الدم الهمداني الحموي الشافعي (ت ٦٦٢هـ).

فالباب السادس[١] منه في الشروط المكتبة في المحاضر والسجلات، والكتب الحكمية، وكتب الابتياعات والوثائق والإجارات وغير ذلك. والكتاب مطبوع محقق[٢].

(٢) تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الحكام، لإبراهيم بن فرحون (ت٧٩٩هـ).

وفيه فصل في أحكام كاتب الوثائق[٣]. وهو كتاب مطبوع.

(٣) تحفة الحكام في نكت العقود والأحكام، لأبي بكر محمد بن محمد بن عاصم الغرناطي (ت٨٢٩هـ).

وهي أرجوزة في الوثائق والإبرام طبعت عدة طبعات منها طبعة مع شرحها لمحمد بن أحمد ميارة الفاسي.

---

(١) ٢/١٨٤-٣١٩.

(٢) طبع في مجلدين بتحقيق الدكتور محيي هلال السرحان، وطبعة وزارة الأوقاف العراقية.

(٣) ٢/١/١٨٨.

(٤) سنن الترمذي، وفيه باب ما جاء في كتابة الشروط وفي عارضة الأحوذي شرح سنن الترمذي لابن العربي فوائد في الوثائق[١].

(٥) صحيح البخاري، فيه كتاب الشروط[٢].

(٦) العقد المنظم للحكام فيما يجري بين أيديهم من العقود والأحكام لأبي محمد عبد الله بن سلمون (ت٧٤١هـ).

مطبوع بهامش تبصرة الحكام.

(٧) الفتاوى الهندية، ففيها كتاب المحاضر والسجلات[٣]، وهو كتاب مطبوع.

(٨) المبسوط لشمس الدين السرخسي (ت في حدود ٤٩٠هـ)، ففيه كتاب الشروط[٤]، وهو مطبوع.

(٩) المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى علماء إفريقية والأندلس والمغرب للمؤلف. ففي بعض الأجزاء مواضيع حول التوثيق[٥]، وقد طبع.

(١٠) معين الحكام فيما يتردد بين الخصمين من الأحكام، لأبي

---

(١) عارضة الأحوذي ٥/٢٢٠-٢٢٢.

(٢) فتح الباري ٥/٣١٢-٣٥٥.

(٣) ٦/١٦٠-٣٨٨.

(٤) ٣٠/١٦٧.

(٥) ٥/١٥٤، ١٠/١٦٦، ١٨٤، ١٩٨، ١٩٩، ١١/٢٢٤.

الحسن علي الطرابلسي الحنفي (ت٨٤٤هـ)، وفيه فصل في أحكام كاتب الوثائق[١]، واعتمد في كتابه هذا على تبصرة الحكام لابن فرحون، وهو كتاب مطبوع.

وهناك كتب الفقه المتعلقة بالقضاء، وتسمى كتب الأحكام التي تجمع أبواباً في القضاء وبعض المعاملات، فقد كانت مرجعاً هاماً لمن كتب حول الوثائق وخاصة من الأندلسيين والمغاربة ومن أهمها:

(١) الإعلام بنوازل الأحكام، لأبي الأصبغ عيسى بن سهل الأندلسي (ت٤٨٦هـ).

وهو أربعة أجزاء بتجزئة المؤلف حقق الأول منها الأستاذ أنس العلائي[٢]، وللكتاب نسخ خطية[٣].

(٢) تنبيه الحكام على مآخذ الحكام، لأبي عبد الله محمد بن عيسى ابن المناصف (٦٢٠هـ).

وطبع الكتاب في تونس[٤].

---

(١) ص ٧٧.

(٢) في الكلية الزيتونية للشريعة وأصول الدين بتونس، وقد رأيته فيها مطبوعاً على الآلة الكاتبة.

(٣) منها في دار الكتب الوطنية بتونس رقم ١٨٣٩٤، وبالخزانة العامة في الرباط رقم ١٧٢٨/د.

(٤) بتحقيق عبد الحفيظ منصور، وحققه د. نفل الحارثي لنيل درجة الدكتوراه في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.

(٣) معين الحكام على القضايا والأحكام لإبراهيم بن حسن بن عبد الرفيع الربعي التونسي (ت ٧٣٣هـ).

وطبع الكتاب محققاً.

(٤) مفيد الحكام فيما يعرض لهم من النوازل والأحكام لهشام بن عبد الله الأزدي (ت٦٠٦هـ).

ولا يزال مخطوطاً وله عدة نسخ خطية في المغرب وتونس[١]، وفي جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض[٢].

(٥) منتخب الأحكام، لأبي عبد الله محمد بن أبي زمنين الألبيري (ت٣٩٩هـ).

ولا يزال مخطوطاً، وله عدة نسخ خطية[٣].

---

(١) في الخزانة العامة بالرباط رقم ٨٧٧ د، ودار الكتب الوطنية بتونس برقم ٣٤٦٢.

(٢) برقم ٧٥٤٧ خ.

(٣) منها في دار الكتب الوطنية بتونس رقم ١٣٢/ ٥٩١٩، ٥٩٥٢.

الفصل الثاني

ترجمة المؤلف

وفيه ثمانية مباحث:

المبحث الأول: عصره الذي عاش فيه.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: في تلمسان.

المطلب الثاني: في فاس.

المبحث الثاني: المصادر التي ترجمت له.

المبحث الثالث: اسمه ونسبه، ومولده ونشأته وانتقاله إلى فاس.

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: اسمه ونسبه.

المطلب الثاني: مولده ونشأته.

المطلب الثالث: انتقاله إلى فاس.

المبحث الرابع: شيوخه.

المبحث الخامس: شخصيته العلمية، وثناء العلماء عليه.

المبحث السادس: تلاميذه.

المبحث السابع: مؤلفاته.

المبحث الثامن: وفاته ورثاء العلماء له.

المبحث الأول

عصره الذي عاش فيه

عاش المؤلف - رحمه الله - الأربعين سنة الأولى من عمره في تلمسان[1]، والأربعين سنة الثانية في فاس[2]، ولهذا يمكن تقسيم الكلام على عصره الذي عاش فيه إلى مطلبين:

المطلب الأول: في تلمسان.

المطلب الثاني: في فاس.

وسأعرض فيهما بإيجاز الجانب السياسي والعلمي لأن لهما أثراً كبيراً في حياة المؤلف.

المطلب الأول: في تلمسان

تلمسان مدينة في الشمال الغربي من الجزائر الآن، وتسمى في ذلك الوقت بالمغرب الأوسط.

(أ) الجانب السياسي فيها:

كانت الدولة الزيانية وهي الحاكمة في المغرب الأوسط تعاني من اضطرابات، وفوضى، وتصارع على الحكم.

وكانت خاضعة للدولة الحفصية المسيطرة على المغرب الأدنى وهو ما

---

(١) ما بين عامي ٨٣٤هـ و ٨٧٤هـ.

(٢) ما بين عامي ٨٧٤هـ و ٩١٤هـ.

يعرف الآن بتونس وما حولها، إلا أن الزيانيين حاولوا التخلص من السيطرة الحفصية، وكان الحاكم آنذاك بتلمسان: أبا العباس أحمد الزياني الملقب بالمعتصم بالله[1] فأعلن استقلاله ورفضه لهم، وما أن علم أبو فارس الحفصي خبره حتى جهز جيشاً وسار به لتلمسان من أجل إخضاعها وتأديب حاكمها الذي أعلن انفصاله عنهم، ولكن أبا فارس وافاه الأجل قبل وصوله لتلمسان، ثم رجع جيشه إلى تونس، واستقر الأمر في تلمسان لأحمد الزياني، إلا أنه لم يدم طويلاً إذ خرج عليه أخوه أبو يحيى الزياني، وساندته بعض القبائل فجاء لاحتلال تلمسان فحاصرها ولم يستطع دخولها، ثم توجه إلى وهران فاحتلها سنة ٨٤٠هـ بلا قتال، وحاول أبو العباس القضاء على أخيه فطارده، ولم يستطع التغلب عليه لصمود أخيه وجيشه، ولانشغال أبي العباس بإخماد ثورة أخرى قام بها أبو زيان محمد الملقب بالمستعين بالله الذي ساعده الحفصيون ضد أبي العباس، وكاد يأتي على غالب البلاد إلا أن أبا يحيى صاحب وهران تدخل فقضى على أبي زيان، ثم استفحل أمر أبي يحيى فخافه أخوه أبو العباس، وعزم مرة أخرى على القضاء عليه لاستفحال أمره فوقعت بينهما معارك انتصر في آخرها أبو العباس وتغلب على أخيه واسترد جميع البلاد التي احتلها، وفر أخوه إلى تونس وبقي بها إلى أن توفى سنة ٨٦٧هـ[2].

---

(١) تولى تلمسان وما حولها من عام ٨٣٤هـ إلى ٨٦٦هـ. وصادف عام ولايته العام الذي ولد فيه المؤلف.

تاريخ الجزائر العام ٢/١٩٠.

(٢) تاريخ الجزائر العام ٢/١٩١.

ولم ينعم أبو العباس بالاستقرار طويلاً بعد التخلص من أخيه إذ ثار عليه أبو ثابت ـ المتوكل على الله ـ حفيد أخيه، فدخل تلمسان سنة ٨٦٦هـ واحتلها وطرد منها عم أبيه أبا العباس ونفاه إلى الأندلس، ورجع أبو العباس محاولاً استرداد تلمسان فلم يستطع، ثم توفي سنة ٨٦٧هـ[١].

ثم أعلن أبو ثابت ـ المتوكل على الله ـ استقلاله عن الدولة الحفصية، فغضب لذلك السلطان الحفصي أبو عمرو عثمان فجهز جيشاً عرمرماً سار به، واستولى على جل الولايات في المغرب الأوسط، وأحس أبو ثابت بالخطر المحدق من حوله ففكر في تدارك أمره، فاختار نخبة من العلماء، وأرسلهم للسلطان الحفصي من أجل الشفاعة له فقبل السلطان شفاعتهم ورجع إلى تونس.

ثم أعلن الخروج على طاعة الحفصيين في سنة ٨٦٨هـ، فرجع إليه الجيش الحفصي فحاصروه، واضطر إلى الاستسلام، وكتب على نفسه كتاباً ببيعتهم، وأهدى ابنته لأحد أمرائهم دليلاً على صدقه، ورجع الجيش إلى تونس، وبقي أبو ثابت على عرشه إلى أن توفي سنة ٨٩٠هـ[٢].

ويلاحظ أن هذه الفترة في هذه البلاد مليئة بالفتن والقلاقل والصراع من أجل الحكم زيادة على ما فعله الأسبان، والبرتغاليون في بلاد المسلمين وخاصة على السواحل التي تليهم رغبة في احتلالها، ومنعاً من قيام

---

(١) المصدر السابق ٢/١٩٣.

(٢) المصدر السابق ٢/١٩٤-١٩٥.

المسلمين بهذه البلاد من مساعدة إخوانهم في الأندلس الذين أصبح وضعهم في ذلك الوقت مطمعاً لعدوهم لما حصل لهم من ضعف وتمزق.

وكان لذلك أثر على المؤلف على رأي بعض الباحثين ـ وسيأتي ذكر ذلك إن شاء الله في الكلام عن انتقاله إلى فاس في المبحث الثالث ـ فلقد حصلت للمؤلف كائنة من سلطان بلده تلمسان ـ أبي ثابت المتوكل على الله ـ وسلط عليه من ينتهب داره، وفر المؤلف إلى فاس.

(ب) الجانب العلمي في تلمسان:

رغم ما أصاب البلاد من مصائب ومحن وتطاحن من أجل الحكم فإن العلم لم يزل باقياً بها، والمدارس موجودة، والعلماء يدرسون فيها، ويرجع ذلك لأسباب منها:

(١) تشجيع بعض السلاطين العلماء وإجراء الأرزاق لهم، كالسلطان أبي حمو الثاني (ت ٧٩١هـ)، وأبنائه أبي زيان محمد الثاني (ت ٨٠٥هـ)، وأبي عبد الله محمد الثالث (ت ٨١٣هـ)، وأبي العباس أحمد الثاني (العاقل) (ت ٨٦٧هـ)، وغيرهم.

(٢) هجرة مسلمي الأندلس إلى هذه البلاد بسبب اعتداء النصارى عليهم إذ جعلهم يلتجئون إلى بلاد المغرب، ومنهم العلماء وطلاب العلم، فحصل بذلك تبادل العلوم وانتشار التعلم[1].

---

(١) تاريخ الجزائر الثقافي ١/٣٥-٣٦.

(٣) وجود العلماء فيها مثل: أبي الفضل قاسم بن سعيد العقباني (ت ٨٥٤هـ)، وحفيده أبي عبد الله محمد بن أحمد بن قاسم بن سعيد العقباني (ت ٨٧١هـ)، وأبي عبد الله محمد بن أحمد المغيلي التلمساني الشهير بالجلاب (ت ٨٧٥هـ)، وأبي زكريا يحيى بن موسى المازوني (ت ٨٨٣هـ)، وأبي العباس أحمد بن محمد المانوي (ت ٨٩٩هـ)، وأبي عبد الله محمد بن محمد بن مرزوق، عرف بالكفيف (ت ٩٠١هـ)، وغيرهم.

(٤) وجود المدارس فيها: كمدرسة أبي الحسن المريني[١]، ومدرسة أبي حمو الثاني[٢]، ومدرسة منشار الجلد، والمدرسة التاشفينية[٣]، بالإضافة إلى ما كان يقوم به العلماء من تدريس في المساجد لعلوم الشريعة واللغة العربية وغيرها.

ولهذه الأسباب وغيرها كان يتوافد طلاب العلم على تلمسان لينهلوا فيها من مختلف العلوم على أيدي علمائها ومن حلوا بها[٤].

---

(١) أنشأها السلطان أبو الحسن على المريني (ت ٧٤٩هـ) حينما كان نفوذ الدولي المرينية ممتداً إلى المغرب الأوسط.

(٢) أنشأها السلطان أبو حمو الثاني (ت ٧٩١هـ).

(٣) هاتان المدرستان تذكرهما المصادر ولم تشر إلى من أسسهما إلا أنهما كانتا في القرن التاسع.

(٤) تاريخ الجزائر العام ٢/٢٥٣-٢٥٤، ومقال: نبذة عن المدرسة في المغرب حتى أواخر القرن التاسع الهجري في ضوء كتاب المعيار للونشريسي للدكتورة وداد القاضي، مجلة الفكر التربوي الإسلامي - الكتاب الثاني - بيروت ١٩٨١م ص ٦١-٨٦.

المطلب الثاني: في فاس

فاس مدينة في وسط الشمال المغربي شرقي الرباط. وهي مدينة علمية قديمة.

(أ) الجانب السياسي فيها:

كان مجيء المؤلف ـ رحمه الله ـ لفاس سنة ٨٧٤هـ على ما ذكره عنه مترجموه، وقد أشار إلى هذا التاريخ في المعيار بقوله: «وسئلت في عام أربعة وسبعين وثمانمائة إثر ورودي فاس...[١]».

وكان حاكمها آنذاك أبا عبد الله محمد بن علي الإدريسي الجوطي، الذي تولى الحكم بعد انقضاء عهد الدولة المرينية إلا أن البلاد ازدادت تدهوراً في عهده، فعزل سنة ٨٧٥هـ، وصارت بلاد المغرب نهباً للطامعين، فأخذ البرتغاليون أهم شواطئ المغرب على المحيط الأطلسي كطنجة وآنفاً (الدار البيضاء) وأصيلا وغيرها، واستولى ابن الأحمر على ثغور بني مرين بالأندلس التي سلمت فيما بعد إلى الأسبان.

وفي أثناء هذه الفترة استولى مؤسس الدولة الوطاسية[٢] على فاس وطرد أبا عبد الله الإدريسي منها سنة ٨٧٦هـ، وحاول القضاء على الفتن الداخلية، وأعلن رفع راية الجهاد وقاده بنفسه وكان شجاعاً مقداماً، ووالياً محنكاً، إلا أن كثرة الفتن، واستيلاء الأعداء على بعض البلاد حال

---

(١) المعيار ٣٤١/٨.

(٢) محمد الشيخ بن يحيى الوطاسي.

دون استقرار الأمور بيده، وتوفي وهو يجاهد الأعداء سنة ٩١٠هـ[١].

ثم خلفه ابنه محمد الملقب بالبرتغالي[٢]، وشابه أباه في كثير من الصفات الحميدة، لكن الأمور في عهده ازدادت تدهوراً، فثار عليه ابن عمه مسعود بن الناصر - حاكم مكناس - واحتل البرتغاليون بقية المدن المغربية الساحلية وبذل محمد البرتغالي جهداً كبيراً في مجاهدة الأعداء لكنه لم يفلح في ذلك. وتوفي سنة ٩٣١هـ، ثم بعد ذلك قامت الدولة السعدية[٣].

(ب) الجانب العلمي في فاس:

كانت فاس من أشهر مدن بلاد المغرب الأقصى في ذلك الوقت ويتوافد عليها طلاب العلم لشهرتها العلمية، وذلك للأسباب التالية:

(١) كثرة العلماء بها، إذ كثيراً ما يقصدها طلاب العلم لأجل علمائها، يقول أبو الحسن علي بن ميمون الغماري: «ما رأيت مثلها - يعني فاساً - ومثل علمائها في حفظ ظاهر الشرع العزيز بالقول والفعل، وغزير الحفظ لنصوص مذهبهم...[٤]».

---

(١) جذوة الاقتباس ١/٢١١، الاستقصاء ٤/١٤٠.

(٢) سمي بالبرتغالي لأنه وقع في أسر البرتغاليين في محاصرة أصيلا، فبقي عندهم سبع سنين حتى افتكه أبوه.

(٣) جذوة الاقتباس ١/٢١١-٢١٢، الاستقصاء ٤/٤٠.

(٤) مقدمة إيضاح المسالك لمحققه الأستاذ أحمد بوطاهر الخطابي ص ٣٢ عن الرسالة الموجزة في معرفة الإجازة مخطوط بفاس.

ومن أبرز علمائها في وقت المؤلف: أبو عبد الله محمد بن قاسم القوري، له شرح على مختصر خليل في ثمانية مجلدات (ت ٨٧٢هـ)، وأبو محمد عبد الله الورياكي الفاسي، وكان يقرئ المذاهب الأربعة في الفقه، توفي بفاس سنة ٨٩٤هـ، وأبو العباس أحمد بن محمد بن عيسى البرنسي الفاسي الشهير بزروق (ت ٨٩٩هـ) وغيرهم.

(٢) **وجود المدارس بها**، وكراسي التدريس في جامع القرويين يقول ابن الوزان (ليون الإفريقي) (ت ٩٢٦هـ) في وصف الحياة العلمية بفاس: «وبالمدينة مسجد أعظم يسمى جامع القرويين، توجد بداخله، وعلى طول جدرانه الأربعة سلسلة من الكراسي العلمية لمختلف الفنون يتصدرها الفقهاء والأساتذة...[١]».

ومن المدارس المشهورة بها آنذاك:

المدرسة المصباحية[٢]، ومدرسة العطارين[٣]، ومدرسة الوادي[٤]،

---

(١) وصف إفريقيا للحسن بن الوزان المعروف بليون الإفريقي ١/٢٢٥-٢٢٦.

(٢) أسسها السلطان أبو الحسن على المريني سنة ٧٢١هـ، وسميت بالمصباحية نسبة إلى مصباح بن عبد الله الياصلوتي (ت ٧٥٠هـ) لأنه أول من درس بها.
الأنيس المطرب لابن أبي زرع ص ٤١٢، جذوة الاقتباس ١/٣٣٦.

(٣) أسسها السلطان أبو سعيد عثمان بن يعقوب المريني سنة ٧٢٣هـ بإزاء جامع القرويين.
الأنيس المطرب ص ٤١٢.

(٤) أسسها السلطان أبو الحسن بن أبي سعيد المريني (ت ٧٤٩هـ).

والمدرسة المتوكلية المعروفة بمدرسة أبي عنان[1]، يقول ابن الوزان: «ففي فاس إحدى عشرة مدرسة داخلية يقيم فيها الطلاب الذين يردون عليها من مختلف الآفاق، وتعد هذه المدارس من أتقن البناءات وأحكمها وبخاصة مدرسة السلطان أبي عنان...[2]».

وأسند إلى المؤلف تدريس المدونة على الكرسي المخصص لذلك بالمدرسة المصباحية، ثم خلفه ابنه بعد ذلك.

(٣) هجرة مسلمي بلاد الأندلس لبلاد المغرب ـ كما ذكر في الجانب العلمي بتلسمان ـ وخاصة لفاس لأنها محط طلاب العلم[3].

(٤) تشجيع بعض السلاطين لطلاب العلم، وإجراء الرواتب، والأرزاق لهم، ووقف الأملاك والدور على المدارس، وجلب الماء لها وما تحتاجه وغير ذلك، ومن هؤلاء السلاطين: السلطان يعقوب بن عبد الحق المريني (ت ٦٨٤هـ)، وابنه أبو سعيد عثمان (ت ٧٣٠هـ) الذي بنى مدارس ومنها مدرسة العطارين كما سبق، والسلطان أبو الحسن علي بن أبي سعيد (ت ٧٤٩هـ)، والسلطان أبو عبد الله محمد الشيخ الوطاسي الذي أسند للمؤلف تدريس المدونة على كرسيها المخصص لها بالمدرسة المصباحية.

---

(١) نسبة إلى السلطان المتوكل على الله محمد بن أبي عبد الرحمن بن أبي الحسن المريني (ت ٧٦٧هـ).
جذوة الاقتباس ١/٢٠٨.

(٢) وصف إفريقيا للحسن بن الوزان المعروف بليون الإفريقي ١/٢٩٦، مقال الدكتورة وداد القاضي ص ٦٦.

(٣) تاريخ الجزائر الثقافي ١/٣٥-٣٦.

المبحث الثاني

المصادر التي ترجمت له

إن أهم ما يذكر في هذا ما كتبه المؤلف ـ رحمه الله ـ عن نفسه موجزاً في مفتتح كتابه «المنهج الفائق» واعتمد عليه غالب من ترجموا له، وسيأتي بيان ذلك إن شاء الله في ذكر اسمه ونسبه ونشأته في المبحث الثالث.

وأما ما ذكره عنه غيره فالمرجع فيه إلى مصدرين هما:

(١) دوحة الناشر لمحمد بن عسكر الشفشاوني (ت ٩٨٦ هـ) ص ٤٧-٤٨.

(٢) فهرس المنجور لأحمد المنجور (ت ٩٩٥هـ) ص ٥٠-٥١.

وأما من ترجم له غيرهما فمعول عليهما بالنص أو بالمعنى أو على من أخذ عنهما، وإليك بيان هذه المصادر حسب ترتيب حروف المعجم:

(٣) أزهار الرياض للمقري ٣/٦٥-٦٦، ٣٠٦-٣٠٧.

(٤) الاستقصاء لأخبار دول المغرب الأقصى للناصري ٤/١٦٥.

(٥) الأعلام للزركلي ١/٢٦٩-٢٧٠.

(٦) أعلام الجزائر ص ٤٦.

(٧) إيضاح المكنون (ذيل كشف الظنون) لإسماعيل البغدادي ١/١١٣، ١٥٧، ٢/٩٤، ٥١٧، ٥٩٢.

(٨) البستان لابن مريم ص ٥٣-٥٤.

(٩) تاريخ الجزائر الثقافي. د. أبو القاسم سعد الله ١/٤٥، ١١٨-١٢٧، ٤٣١.

(١٠) تعريف الخلف برجال السلف لأبي القاسم محمد الحفناوي ١/٦٢-٦٣.

(١١) توشيح الديباج لبدر الدين القرافي ص ٦٥.

(١٢) جذوة الاقتباس لابن القاضي ١/١٥٦-١٥٧.

(١٣) الحلل السندسية لمحمد بن محمد الأندلسي الوزير السراج ١/٦٣٤-٦٣٥.

(١٤) درة الحجال لابن القاضي ١/٩١-٩٢.

(١٥) دليل مؤرخي المغرب الأقصى لعبد السلام بن سودة ٢/٣١٧.

(١٦) الرحلة الورثيلانية (نزهة الأنظار في فضل علم التاريخ والأخبار) الورثيلاني ص ٤٢٧-٤٢٨.

(١٧) سلوة الأنفاس بمن أقبر من العلماء والصلحاء بفاس للكتاني ٢/١٥٣-١٥٥.

(١٨) شجرة النور الزكية في طبقات المالكية لمحمد محمد مخلوف ١/٢٧٤-٢٧٥.

(١٩) الفكر السامي في تاريخ الفكر الإسلامي للحجوى ٢/٢٦٥-٢٦٦.

(٢٠) فهرس الخزانة التيمورية ٣/٣١٧.

(٢١) فهرس الفهارس للكتاني ١١٢٢/٣.

(٢٢) فهرس المكتبة الأزهرية ٤١٦/٢.

(٢٣) فهرس المكتبة الصادقية بجامع الزيتونة ٣٧٩/٤.

(٢٤) كشف الظنون لحاجي خليفة ١٨٨٢/٢.

(٢٥) لقط الفرائد من لفاظة حقق الفوائد لابن القاضي، ضمن كتاب ألف سنة من الوفيات ص ٢٨١.

(٢٦) مجلة الأصالة - ملحق بمناسبة الملتقى الرابع عشر للفكر الإسلامي عدد ٨٣-٨٤ - شعبان ورمضان ١٤٠٠هـ. ثلاث مقالات:

(أ) الجوانب المجهولة من ترجمة حياة الإمام أحمد بن يحيى الونشريسي للمهدي البوعبدلي ص ١٩-٢٨.

(ب) الشهيد عبد الواحد الونشريسي لعبد الرحمن الجيلاني ص ٣٩-٤٥، وتعرض لوالد عبد الواحد وهو المؤلف.

(ج) الونشريسي لعمار الطالبي ص ٤٦-٤٧.

(٢٧) مجلة تطوان عدد ١٩٦٣م، مقال: أهم مصادر التاريخ لأحمد المكناسي ص ٣٩.

(٢٨) مجلة الفكر التربوي الإسلامي - الكتاب الثاني - بيروت ١٩٨١م. مقال: نبذة عن المدرسة في المغرب حتى أواخر القرن التاسع الهجري في ضوء: المعيار للونشريسي. د. وداد القاضي ص ٦١-٨٦.

(٢٩) مجلة معهد الدراسات الإسلامية في مدريد. عدد خاص، المجلد

الخامس عام ١٣٧٧هـ ص ١٢٩-١٩١، وفيه تحقيق رسالة أسني المتاجر للونشريسي بتحقيق حسين مؤنس.

(٣٠) مجلة الوثائق والمخطوطات التابعة لمركز دراسة الجهاد الليبي ضد الغزو الإيطالي، العدد الأول ١٩٨٥م، وفيها مقال: الإمام الونشريسي وكتابه عدة البروق، د. حمزة أبو فارس ص ٢٦٥-٢٧٨.

(٣١) معجم المؤلفين لعمر رضا كحالة ٢/٢٠٥.

(٣٢) معجم المطبوعات العربية والمعربة ليوسف سركيس ٢/١٩٢٣-١٩٢٤.

(٣٣) مقدمة إيضاح المسالك إلى قواعد الإمام مالك (القسم الدراسي) لأحمد بوطاهر الخطابي.

(٣٤) مقدمة عدة البروق في جمع ما في المذهب من الجموع والفروق (القسم الدراسي) لحمزة أبو فارس.

(٣٥) مقدمة المعيار (القسم الدراسي) لمحمد حجي المشرف على تحقيق الكتاب.

(٣٦) ملحق تاريخ الأدب العربي لبروكلمان ٢/٣٤٨.

(٣٧) الموسوعة المغربية للأعلام البشرية والحضارية لعبد العزيز بن عبد الله ٣/١٥٧.

(٣٨) نفح الطيب في غصن الأندلس الرطيب للمقري ٧/٣٣٥.

(٣٩) نيل الابتهاج لأحمد بابا التنبكتي ص ٨٧-٨٨.

(٤٠) هدية العارفين لإسماعيل باشا البغدادي ١/١٣٨.

وإلى تفصيل القول في حياته في المبحث الثالث: اسمه ونسبه، ومولده ونشأته، وانتقاله إلى فاس.

المبحث الثالث

اسمه ونسبه ومولده ونشأته

وانتقاله إلى فاس

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: اسمه ونسبه

هو أبو العباس أحمد بن يحيى بن محمد بن عبد الواحد بن علي الونشريسي[1].

---

(١) نسبة إلى جبال ونشريس، وتقع في الشمال الغربي لدولة الجزائر الآن بين مليانة وتلمسان، وما زالت تسمى بهذا الاسم إلى اليوم.

وقد يطلق عليها: وانشريس، بزيادة ألف بعد الواو كما جاء في معجم البلدان ٥/٣٥٥: «وانشريس: جبل بين مليانة وتلمسان».

وقل من ينسبه إليها بألف.

ولقد أطلق اسم ونشريس على مملكة على تلك الجبال في عهد الموحدين وتسمى أيضاً مملكة توجين.

مقال: الجوانب المجهولة من ترجمة حياة الإمام أحمد بن يحيى الونشريسي للمهدي البوعبدلي ص ١٩، مقال: الشهيد عبد الواحد الونشريسي لعبد الرحمن الجيلاني ص ٣٩ في مجلة الأصالة بالجزائر ـ ملحق خاص عام ١٤٠٠هـ. ولعل نسبته إلى ونشريس ـ البلدة ـ وهم سببه وجود تلك البلدة في هذه المنطقة كما جاء في كتاب الوفيات لابن خلكان ٥/٥٥ قال: «ونشريس بليدة بإفريقية من أعمال باجة بين باجة وقسنطينة بالمغرب».

والصواب نسبته إلى جبال ونشريس كما جاء في المعيار ٢/٣٨٧ قال: «سؤال كان ⇦

هذا ما وقفت عليه في اسمه ونسبه، وعمدتي في ذلك ما يلي:

(١) ما ذكره عن نفسه في مفتتح كتابه: المنهج الفائق بقوله: «يقول أضعف عبيد الله الآوي إلى كرم مولاه، وشاكره على الذي أولاه العبد المستغفر الحقير: أحمد بن يحيى بن محمد بن عبد الواحد بن علي الونشريسي الأصل التلمساني المنشأ، الفاسي الاستيطان والدار..»، وقد اتفق ذكر ذلك في جميع النسخ التي عثرت عليها، ويقوى نسبة هذا الكلام للمؤلف ما بهامش نسخة (م) على يمين الكلام السابق: «هكذا هذه الترجمة بخط مؤلفه». وهذه النسخة كتبت من نسخة كتبت من نسخة المؤلف. كما ذكر ذلك في أول ورقة بجوار العنوان.

(٢) ما ختم به كتابه المعيار[١] بقوله: «قال المؤلف العبد الفقير إلى الله...» وذكر اسمه ونسبه. وكتاب مطالع التمام لأبي العباس أحمد الشماع، وتوجد نسخة بخط الونشريسي من هذا الكتاب[٢].

(٣) ما جاء في أغلب المصادر التي ترجمت له بذكر نسبه كاملاً[٣]

ورد علي من تلمسان في أواسط صفر عام خمسة وخمسين وثمانمائة من بلادنا جبل ونشريس في نازلة نزلت بأهله...».

(١) ١٢/٣٩٤.

(٢) في الاسكريال بأسبانيا برقم ١١٤٠ ولها صورة في مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى تحت رقم ٧١.

(٣) مثل توشيح الديباج ص ٦٥، البستان ص ٥٣، نيل الابتهاج ص ٨٧ وغيرها.

ويلاحظ في بعض كتب المؤلف ترك ذكر جده عبد الواحد فيقال أحمد بن يحيى بن محمد بن علي الونشريسي[1].

(١) كما في ختام رسالته تنبيه الطالب الدراك ـ الموجودة في المعيار ٦/٥٦٢، ومفتتح رسالته: المبدي لخطأ الحميدي، وهي مطبوعة على الحجر بفاس، فلعله سهو من النساخ.

المطلب الثاني: مولده ونشأته وانتقاله إلى فاس

المعول عليه في مكان ولادته ما ذكره عن نفسه بقوله (الونشريسي الأصل)[1] كما سبق في اسمه ونسبه، وغالب من ترجموا له لم يصرحوا بمكان ولادته بل اكتفوا بما ذكره من أنه ونشريسي الأصل.

وبعض من ترجموا له قالوا بأنه تلمساني الأصل وهو وهم[2] لأنه يخالف ما ذكره المؤلف عن نفسه.

وأما سنة ولادته فلم تذكر أيضاً إلا أنها تعلم من سنة وفاته وسني حياته. فلقد توفي ـ رحمه الله ـ سنة ٩١٤هـ وعاش ثمانين سنة[3]، فتكون ولادته سنة ٨٣٤هـ.

ونشأ بتلمسان[4] كما تقدم من قوله (التلمساني المنشأ)، ولم يذكر سبب انتقال أسرته إلى تلمسان[5] ولا شيء عنها إلا ما ذكر عن ابنه

---

(١) وصرح بأنه ونشريسي المولد في أزهار الرياض ٣/٦٥، سلوة الأنفاس ٢/١٥٣.

(٢) وممن قال ذلك: الحجوي في الفكر السامي ٢/٢٦٥، والكتاني في فهرس الفهارس ٢/٤٣٨، وعمر رضا كحالة في معجم المؤلفين ٢/٢٠٥.

(٣) كما ذكر ذلك ابن مريم في البستان ص ٥٤، وجاء فيه: أخبرنا بذلك صاحبنا الفقيه المسن مفتي فاس محمد بن القاسم القصار الفاسي.
وأحمد بابا في نيل الابتهاج ص ٨٨.

(٤) تلمسان ـ بكسرتين وسكون الميم وسين مهملة ـ وهي مدينة في أقصى الشمال الشرقي لدولة الجزائر الآن، ولا زالت تعرف بهذا الاسم إلى اليوم، وذكرها ياقوت في معجم البلدان ٢/٤٤.

(٥) تحري الأستاذ أحمد بوطاهر الخطابي محقق إيضاح المسالك للمؤلف في مقدمة الكتاب ⇦

عبد الواحد، وسيأتي الكلام عنه في المبحث السادس في تلاميذه إن شاء الله.

ويبدو أن أسرته انتقلت إلى تلمسان وهو صغير لأن نشأته كانت فيها وتلقي العلم على يد مشايخها.

وكذلك لم يذكر شيء من صفاته الجسمية ما عدا ما أشار إليه ابن عسكر في الدوحة قال: «ويكشف رأسه وكان أصلع..»[1].

وأما عن صفاته الخلقية فقد ذكر غالب من ترجموا له وخاصة ممن قرب من وقته بأنه «شديد الشكيمة في دين الله لا تأخذه في الله لومة لائم ولذلك لم يكن له مع أمراء وقته كثير اتصال[2]».

وكان ذا ورع ودين متين[3]، وكان حريصاً على الطلب والتحصيل، يقول صاحب الدوحة: «حدثني غير واحد ممن لقيته أن كتبه كانت مورقة غير مسفرة، وكانت له عرصة[4] يمشي إليها في كل يوم ويجعل حماراً

ص ٤٨ السبب وأرجعه إلى الاضطرابات، وعدم توفر الأمن في جبال ونشريس، واستيلاء الحفصيين عليها مرات عديدة. ولعل ذلك سبب من الأسباب علاوة على أن تلسمان المجاورة لهذه الجبال لها مكانة علمية وإدارية مرموقة، وهذه عادة الشعوب في الانتقال من الأرياف إلى المدن بحثاً عن الأمن أو الرزق أو العلم أو غير ذلك، ولا يعدو ذلك كونه تلمسا للسبب والله أعلم.

(١) دوحة الناشر ص ٥٢.

(٢) دوحة الناشر ص ٤٧، سلوة الأنفاس ١٥٤/٢.

(٣) شجرة النور ٢٧٤/١.

(٤) العرصة: كل بقعة بين الدور واسعة ليس فيها بناء. القاموس المحيط، مادة (عرص) ص ٨٠٣.

يحمل عليه أوراق الكتب من كل كتاب ورقتين أو ثلاثاً، فإذا دخل العرصة جرد ثيابه وبقي في قشابة[1] صوف يحرم عليها بمضمة جلد، ويكشف رأسه وكان أصلع ويجعل تلك الأوراق على حدة في صفين والدواة في حزامه والقلم في يد والكاغيد[2] في الأخرى وهو يمشي بين الصفين ويكتب النقول من كل ورقة، حتى إذا فرغ من جلبها على المسألة قيد ما عنده وما يظهر له من الرد والقبول هذا شأنه وعلمه وفضله أشهر من أن يذكر...»[3].

وكان يعيش عيشة الكفاف فهو حينما قدم فاساً كان يسكن في دار للحبس حتى وفاته، وقد سكنها بعده ابنه عبد الواحد إلى أن رزقه الله وبنى له بيتاً[4].

وكان متواضعاً ومن مظاهر ذلك أنه لما قدم فاساً كان يحضر دروس ومجالس المكناسي (ت ٩١٨هـ).

وقد أثنى عليه العلماء ومن ترجموا له وذكر ذلك في المبحث الخامس.

---

(١) القشابة: بفتح القاف والشين والباء: الجديد أو الخلق وهي من الأضداد. القاموس المحيط، مادة (قشب) ص ١٦٠. وهي إلى الخلق أقرب لأنه عاش عيشة الكفاف.

(٢) الكاغد: القرطاس.

القاموس المحيط، مادة (كغد) ص ٤٠٢.

(٣) دوحة الناشر ص ٤٧-٤٨.

(٤) فهرس المنجور ص ٥٠.

المطلب الثالث: انتقاله إلى فاس

يقول غالب من ترجموا له بأنه حصلت له كائنة مع السلطان أبي ثابت محمد الخامس (المتوكل على الله) (ت ٨٩٠هـ) الذي سلط عليه بعض الهمج فانتهبت داره وفر هارباً إلى فاس، يقول المؤلف في مقدمة كتابه عدة البروق في معرض التحدث عن أصل كتابه: «ثم إن بعض الهمج ممن له تسلط على الأموال والمهج انتهبه في حملة الأسباب مني وغاب به عني، فأدركني من ذلك غاية المشقة والحرج»[(١)].

وكان ذلك عام ٨٧٤هـ، يقول في المعيار: «وسئلت في عام أربعة وسبعين وثمانمائة إثر ورودي فاس...[(٢)]».

ولم يبين ـ رحمه الله ـ سبب هذه المحنة التي صارت عليه وقد التمس بعض من ترجم له السبب في ذلك فرأى الدكتور محمد حجي أنه كان قوالاً للحق لا تأخذه في الله لومة لائم ولصدعه به غضب عليه السلطان فسلط عليه أولئك[(٣)]، ولعله استشف ذلك من عبارة صاحب السلوة: «وكان شديد الشكيمة في دين الله لا تأخذه في الله لومة لائم ولذلك لم يكن له مع أمراء وقته كبير اتصال نزل فاساً انتقالاً إليها من تلمسان

---

(١) مقال: الإمام الونشريسي وكتابه عدة البروق للأستاذ حمزة أبو فارس في مجلة الوثائق والمخطوطات بليبيا، العدد الأول ص ٢٦٨.

(٢) المعيار ٨/٣٤١.

(٣) مقدمة المعيار ١/ج.

لما حصل لـه فيها من جهة السلطان وانتهبت داره سنة ٨٧٤هـ[١]».

وفسر ذلك الأستاذ بوطاهر الخطابي بأحد احتمالين:

(١) إنكار الونشريسي على السلطان تقاعسه عن رد المدن الإسلامية التي سقطت بأيدي النصارى وانشغاله بالانفصال عن الحفصيين.

(٢) أنه اتهم بمشايعة الملك الحفصي ومبايعته لـه، أو أنه رحب به ضمن الذين رحبوا به حينما قدم بحملته التأديبية معلقين عليه الآمال بطرد العدو النصراني من بلادهم[٢].

ويرى الأستاذ المهدي البوعبدلي أن السلطان أبا ثابت أراد إخضاع الونشريسي فأبى لإخلاصه واعتزازه بنفسه فصادر أمواله واقتحم عليه داره فغادرها إلى فاس[٣].

ولا يعدو ذلك تلمساً للأسباب التي جعلت السلطان يتسلط عليه ويسلط عليه من يؤذيه في نفسه وماله.

وعلى أي حال فهو ابتلاء وامتحان من الله لهذا العالم.

---

(١) سلوة الأنفاس ٢/١٥٤.

(٢) القسم الدراسي لإيضاح السالك ص ١٣، ٦٠.

(٣) مقال: الجوانب المجهولة من ترجمة حياة الإمام أحمد بن يحيى الونشريسي، في مجلة الأصالة الجزائرية، ملحق خاص بالملتقى الرابع عشر للفكر الإسلامي، عدد ٨٣ شعبان ورمضان عام ١٤٠٠هـ ص٢٢.

قال تعالى: ﴿ وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّىٰ نَعْلَمَ ٱلْمُجَٰهِدِينَ مِنكُمْ وَٱلصَّٰبِرِينَ وَنَبْلُوَاْ أَخْبَارَكُمْ ﴿٣١﴾ ﴾[1].

وكان خيراً له، فلقد استقبل بفاس ووجد من رحب به وفتح له مكتبته وتوافد عليه طلاب العلم للأخذ عنه والنهل من معينه.

وكان لتلقيه عن مشايخه الأثر الكبير في حياته فإلى المبحث الرابع (شيوخه).

---

(١) سورة محمد: الآية ٣١.

المبحث الرابع

شيوخه

طلب العلم ـ رحمه الله ـ على أشهر مشايخ تلمسان، وكان لهم أثر كبير على شخصيته العلمية وبروزه بالفقه وغيره من العلوم، حتى صار مشهوراً في المغرب وغيره. ومشيخته كثيرون، وأقسمهم إلى قسمين:

من أخذ عنهم بالملاقاة، ومن أخذ منهم بالإجازة.

وقد ذكر بعضهم في فهرسته التي أجاز بها تلميذه أبا عبد الله محمد ابن عبد الجبار الورتدغيري[1] وأثبت نفراً منهم في وفياته.

أما من أخذ عنهم بالملاقاة فهذا مسردهم مرتباً حسب ترتيب حروف المعجم غير معتبر الكنية:

(١) أبو سالم إبراهيم بن قاسم العقباني:

نعته المؤلف بقوله: «شيخنا القاضي الفاضل...[2]». أخذ عن والده وهو أحد شيوخ المؤلف. وذكر جملة من فتاويه في المعيار. توفي سنة ٨٨٠هـ[3].

(٢) أبو العباس أحمد بن محمد بن زكي المانوي التلمساني قال فيه المؤلف: «الفقيه المحصل العالم المشارك المؤلف النظام شيخنا...[4]»،

---

(١) ذكر ذلك المنجور في فهرسه ص ١٢.

(٢) الوفيات ص ١٥٠، وذكره في المنهج الفائق ص٢٤٣.

(٣) ترجمته في نيل الابتهاج ص ٥٧، البستان ص ٥٧، شجرة النور ٢٦٥/١.

(٤) الوفيات ص ١٥٣.

أخذ عن ابن مرزوق، وقاسم العقباني وغيرهما. من مؤلفاته: بغية الطالب في شرح عقيدة ابن الحاجب، وله منظومة في علم الكلام تزيد على ألف وخمسمائة بيت، وغيرهما. توفي سنة ٨٩٩هـ[١].

(٣) عيسى بن محمد بن محمد بن عبد الله ابن الإمام:

وقد عده ابن القاضي المكناسي[٢] من شيوخ الونشريسي، ولم يذكر غيره، ولم أجد له ترجمة فلعله من أحفاد أبناء الإمام، هم عائلة مشهورة بتلمسان في ذلك الوقت، برز منهم علماء. فقد نقل ابن مريم في البستان قولاً للونشريسي فقال: «أما بنو الإمام فأعلاهم طبقة الشيخان الراسخان العالمان[٣]»، يقصد بذلك أبا زيد وأبا موسى ابنا الإمام.

(٤) الغرابلي، ذكر من جملة شيوخه، فلقد ذكره غالب من ترجموا له، ولم أقف له على ترجمة.

(٥) أبو الفضل قاسم بن سعيد بن محمد العقباني:

قال عنه المؤلف: «شيخنا وشيخ شيوخنا الإمام المفتي العالم...»[٤]، بلغ رتبة الاجتهاد، أجازه ابن حجر، ولي قضاء تلمسان مدة ثم تفرغ للتدريس والفتوى، وله تعليق على ابن الحاجب ومختصر في أصول الدين. توفي سنة ٨٥٤هـ[٥].

---

(١) نيل الابتهاج ص ٨٤، تعريف الخلف ٤٢/١.

(٢) في جذوة المقتبس ١٥٦/١.

(٣) البستان ص ١٢٦.

(٤) الوفيات ص ١٤٤، وذكره في المنهج الفائق في عدة مواضع منها: ص ٣٨٠، ٤٧٠.

(٥) الضوء اللامع ٢٢٣/٦، نيل الابتهاج ص ٢٢٣، البستان ص ١٤٧.

(٦) أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الله اليغرني المكناسي، قاضي الجماعة بفاس، أخذ عن القوري وغيره، له تأليف في القضاء وغيره. توفي بفاس سنة ٩١٨هـ[١].

كان المؤلف يتردد عليه حينما قدم إلى فاس ويحضر مجالسه، ذكر ذلك غالب من ترجموا له.

(٧) أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عيسى المغيلي - شهر بالجلاب - من مشاهير علماء تلمسان.

قال فيه المؤلف: «الشيخ الصالح شيخنا المحصل الحافظ...[٢]». ونقل شيئاً من فتاويه في المعيار. توفي سنة ٨٧٥هـ[٣].

(٨) أبو عبد الله محمد بن العباس بن محمد بن عيسى العبادي، عرف بابن العباس.

من مشاهير علماء تلمسان، قال الونشريسي: «وأجاب عنها شيخنا أبو عبد الله محمد بن العباس...[٤]»، وقال: «شيخ المفسرين والنحاة، العالم على الإطلاق شيخ شيوخنا الشيخ...»[٥]، أخذ عن ابن مرزوق الحفيد، وقاسم العقباني وغيرهما، وعنه الونشريسي والمازوني وغيرهما. توفي سنة ٨٧١هـ[٦].

---

(١) درة الحجال ٢/١٤٦، نيل الابتهاج ص ٣٣٣، شجرة النور ١/٢٧٥.

(٢) الوفيات ص ١٤٩.

(٣) نيل الابتهاج ص ٣٢١، تعريف الخلف ١/١٢٧، شجرة النور ١/٢٦٤.

(٤) المعيار ٢/٢٨٨.

(٥) الوفيات ص ١٤٨.

(٦) الضوء اللامع ٧/٢٧٨، لقط الفرائد ص ٢٦٢، البستان ص ٢٢٣.

(٩) أبو عبد الله محمد بن أحمد بن قاسم بن سعيد العقباني حفيد أبي الفضل. قال فيه أبو العباس: «شيخنا الحاج الإمام القاضي العلامة أبو عبد الله...»[١]. قاضي الجماعة بتلمسان توفي سنة ٨٧١هـ[٢].

(١٠) أبو عبد الله محمد بن علي بن قاسم الأنصاري، عرف بالمري، نعته أبو العباس بقوله: «شيخنا ومفيدنا المقدم...»[٣]. توفي سنة ٨٦٤هـ[٤].

(١١) أبو عبد الله محمد بن محمد بن أحمد بن مرزوق، عرف بالكفيف.

قال فيه المؤلف: «توفي شيخنا الفقيه الحافظ الخطيب المصقع...»[٥]. أخذ عن أبيه ابن مرزوق الحفيد وأبي الفضل ابن الإمام وغيرهما، وأخذ عنه الونشريسي وغيره. توفي سنة ٩٠١هـ[٦].

(١٢) أبو عبد الله محمد بن محمد بن حرزوزة من آل عبد القيس. وصفه المؤلف بقوله: «شيخنا الفقيه الأصولي الصالح الخطيب الأكمل...»[٧]. توفي سنة ٨٨٣هـ[٨].

---

(١) الوفيات ص ١٤٨.

(٢) لقط الفرائد ص ٢٦٢، نيل الابتهاج ص ٣١٨، البستان ص ٢٢٤.

(٣) *الوفيات ص ١٤٥.*

(٤) الوفيات ص ١٤٥، لقط الفرائد ص ٢٥٨.

(٥) الوفيات ص ١٥٤.

(٦) لقط الفرائد ص ٢٧٥، نيل الابتهاج ص ٣٣٠، شجرة النور ٢٦٨/١.

(٧) الوفيات ص ١٥١، وذكره المؤلف من شيوخه، إلا أن من ترجموا له لم يذكروه من شيوخه.

(٨) الوفيات ص ١٥١، لقط الفرائد ص ٢٦٧.

(١٣) أبو زكريا يحيى بن أبي عمران موسى بن عيسى المازوني قاضي مازونة، قال عنه المؤلف بعد أن أطراه بأوصاف كثيرة: «شيخنا ومفيدنا...»[١]، أخذ عن ابن مرزوق، وقاسم العقباني وغيرهما، له النوازل المشهورة: الدرر المكنونة في نوازل مازونة، واستفاد منها المؤلف في المعيار. توفي سنة ٨٨٣هـ[٢].

وأما من أخذ الونشريسي عنه بالإجازة فهم:

(١) أبو عمرو عثمان بن محمد بن عثمان الديمي، المصري جاء في فهرس ابن غازي[٣] أن أحمد زروق[٤] استجازه له لولده ولجماعته وذكر منهم الونشريسي. أخذ عن الشهاب السكندري وعن العبادي وغيرهما، كان عمره عشرين عاماً في سنة ٨٤٢هـ حينما انتقل إلى القاهرة كما جاء عن السخاوي[٥].

(٢) أبو عبد الله محمد بن قاسم القوري، قاضي الجماعة بفاس.

---

(١) كما جاء في تقريظ للمؤلف على نسخة من كتاب الدرر المكنونة لأبي زكريا، امتدح فيه الكتاب ومؤلفه. ذكر ذلك المهدى البوعبدلي في مقال: الجوانب المجهولة في حياة أحمد بن يحيى الونشريسي في مجلة الأصالة، عدد شعبان ورمضان ١٤٠٠هـ بالجزائر ص ٢٦.

(٢) الوفيات ص ١٥٠، لقط الفرائد ص ٢٦٧، نيل الابتهاج ص ٣٥٩.

(٣) ص ١٢٨، تحقيق محمد الزاهي، ط/دار المغرب، الدار البيضاء ١٣٣٩هـ.

(٤) ترجمته في الضوء اللامع ٢٢٢/١، نيل الابتهاج ص ٨٤، شجرة النور ٢٦٧/١.

(٥) الضوء اللامع ١٤٠/٥.

قال الونشريسي فيه: «الشيخ الحافظ شيخنا مكاتبة»[1]، وكان يكاتبه ويستشيره في القضايا التي تعرض له، كما جاء في المعيار[2]، أندلسي الأصل، أخذ عن أبي موسى الجاناتي وغيره وعنه جماعة منهم الونشريسي والمكناسي وغيرهما. توفي سنة ٨٧٢هـ[3].

وبعد هذا يتبين أن شيوخ المؤلف ممن تلقى عنهم مباشرة من بلده تلمسان ما عدا أبا عبد الله المكناسي فكان يحضر مجالسه ويسمع منه لما قدم إلى فاس، ويفيدنا ذلك أنه لم يرحل عن بلده لطلب العلم في غيرها وأنه اقتصر على الأخذ عن مشاهيرها.

وأنه كان يكاتب العلماء وخاصة من كانوا بقربه كالقوري بفاس، وكان المؤلف بتلمسان. وأنه كان يكاتب مشايخه لما انتقل إلى فاس ولم ينقطع عنهم، كما جاء في المعيار[4].

فكان لهم الأثر الكبير في حياته العلمية مما جعل العلماء يثنون عليه، وهذا يظهر في المبحث الخامس: (شخصيته العلمية وثناء العلماء عليه).

---

(١) الوفيات ص ١٤٩.

(٢) ٣/٣٧٢.

(٣) جذوة الاقتباس ١/٣١٩، سلوة الأنفاس ٢/١١٦، شجرة النور ١/٢٦١.

(٤) ٧/٢٣٤ حيث كتب إلى شيخه أبي سالم إبراهيم بن قاسم العقباني من فاس مستفتياً.

المبحث الخامس

شخصيته العلمية

وثناء العلماء عليه

إن المتأمل في شخصيته العلمية من خلال كتبه وما كتبه عنه مترجموه يجده عالماً متضلعاً فقيهاً بارزاً عاملاً بعلمه، آمراً بالمعروف وناهياً عن المنكر، مهتماً بالتأليف والتدريس، مشاركاً في بعض العلوم، وتفصيل ذلك فيما يلي:

(١) طلبه العلم على يد أبرز علماء بلده تلمسان، ومراسلته بعض العلماء كأبي عبد الله القوري وسبق بيان ذلك في شيوخه، فحاز كثيراً من العلوم.

(٢) تبحره بالفقه وطول باعه فيه أكسبه ذلك شهرة، فأقبل الناس عليه للفتيا وطلبة العلم للأخذ عنه وملازمته، يقول الفقيه ابن غازي (ت ٩١٩هـ): «لو أن رجلاً حلف بطلاق امرأته أن أبا العباس الونشريسي أحاط بمذهب مالك أصوله وفروعه لكان باراً في يمينه ولا تطلق عليه زوجته»[(١)]، وكتبه ورسائله تزخر بذلك.

(٣) سعة اطلاعه على كتب العلماء وخاصة من المالكية من متقدميهم ومتأخريهم، ويظهر ذلك في جمعه الواسع لأقوال العلماء في

---

(١) دوحة الناشر ص ٤٧.

المسائل التي يوردها وموازنته بينها واختياره الراجح منها، وأفاده في ذلك كثيراً مكتبة تلميذه أبي عبد الله محمد الفريدس (ت ٨٩٧هـ) لأنها كانت عامرة بالكتب وبيته بيت علم.

(٤) مشاركته في علوم أخرى كالنحو والعروض والتراجم، قال المنجور تلميذ ابنه: «وكان مشاركاً في فنون من العلم حسبما تضمنت ذلك فهرسته، إلا أنه أكب على تدريس الفقه فقط، فيقول من لا يعرفه أنه لا يعرف غيره، وكان فصيح اللسان والقلم حتى كان بعض من يحضر تدريسه يقول لو حضر سيبويه لأخذ النحو من فيه أو عبارة نحو هذا»[1]، وتدل هذه العبارة على علو قدره في النحو، وإن كان فيها شيء من المبالغة، ويدل على مشاركته في العروض شرحه للخزرجية، كما سيأتي في المبحث السابع في مؤلفاته بإذن الله.

وفي التراجم: فهرسته وكتابه الوفيات.

(٥) جلوسه للتدريس، وإقبال طلاب العلم عليه، يقول المنجور: «انتقل إلى فاس سنة أربعة وسبعين من التاسعة ـ أي من المائة التاسعة ـ وأكب على تدريس المدونة وفرعي ابن الحاجب وكثيراً ما كان يدرس بالمسجد المعلق بالشراطين من فاس القرويين المجاور لدار الحبس التي كان يسكن بها...»[2].

---

(١) فهرس المنجور ص ٥٠.

(٢) المصدر السابق.

ثم صار يدرِّس بالمدرسة المصباحية المدونة على الكرسي المخصص لذلك.

(٦) كثرة مؤلفاته إذ بلغت سبعةً وعشرين مؤلفاً فيما أعلم ما بين كتاب ورسالة أغلبها في الفقه، ومن أشهرها المعيار، ومنها اثنان في القواعد الفقهية: إيضاح المسالك، وعدة البروق، ومنها اثنان في التوثيق: المنهج الفائق وغنية المعاصر، واثنان في التراجم: فهرسه والوفيات، وواحد في العروض: شرح الخزرجية، وسيأتي مزيد تفصيل لها في المبحث السابع بإذن الله.

وقد أثنى عليه كثير من العلماء وخاصة ممن عاصروه، أو جاءوا بعده، فمنهم ابن غازي وقد سبق قوله، وابن عسكر صاحب دوحة الناشر قال: «الشيخ الإمام العالم العلامة، المصنف الأبرع، الفقيه الأكمل الأرفع، البحر الزاخر، والكوكب الباهر، حجة المغاربة على أهل الأقاليم، وفخرهم الذي لا يجحده جاهل ولا عالم...[١]».

وقال المنجور: «الفقيه الكبير، الحافظ المحصل، النوازلي...»[٢].

ويقول صاحب البستان: «العالم العلامة، حاصل لواء المذهب على رأس المائة التاسعة...»[٣].

---

(١) دوحة الناشر ص ٤٧.

(٢) فهرس المنجور ص ٥٠.

(٣) البستان ص ٥٣.

ويقول الحجوي: «حامل لواء المذهب المالكي بالديار الإفريقية في وقته...»[1].

فكان لمن كانت هذه صفاته تلاميذ وطلاب علم يأخذون عنه ويدرسون على يديه، وإليك ذكرهم فيما يلي:

---

(١) الفكر السامي ٢/٢٦٥.

المبحث السادس

تلاميذه

لقد كان لمكانته العلمية أثر في تزاحم طلاب العلم عليه للأخذ منه وحضور دروسه لا سيما وقد برع في عدد من العلوم، وتلاميذه كثيرون أذكر منهم ما وجدته مذكوراً عند مترجميه، مبتدأ بذكر أقرب الناس إليه وأشهر تلاميذه بعد وفاته ابنه عبد الواحد، ثم الباقون مرتباً إياهم حسب ترتيب حروف المعجم على أول حرف من الاسم، وهم:

(١) ابنه: أبو محمد عبد الواحد بن أحمد بن يحيى الونشريسي.

قال عنه تلميذه المنجور: «شيخنا الفقيه النحوي الأديب المحقق الفصيح العبارة اللطيف الإشارة، المفتي، الخطيب، الناظم الناثر أبو محمد عبد الواحد...»[1].

ولد بفاس عام ٨٨٥هـ تقريباً[2]، ولم يكن أبو محمد ذا جد في الطلب

---

(١) فهرس المنجور ص ٥٠.

(٢) لم تذكر سنة ولادته بالتحديد، إلا أن تلميذه المنجور ذكر أنه توفي عام ٩٥٥هـ وقال: «ولا أعلم عام ولادته غير أن الغالب على ظني أنه في سن السبعين أو ما يقرب منها» فهرس المنجور ص ٥٥، ويؤيد ذلك ما في نيل الابتهاج ص ١٨٨: «ولد بفاس بعد الثمانين والثمانمائة» وتابعه صاحب سلوة الأنفاس ١٤٧/٢، وصرح بأن عمره كان سبعين عاماً عند وفاته، فتكون ولادته بحدود عام ٨٨٥هـ أما ما جاء في لقط الفرائد ص ٢٦٤ من أنه ولد سنة ٨٧٤هـ - وهي السنة التي حل بها والده مدينة فاس - فلعله وهم، والله أعلم.

في حياة أبيه بل كان يؤثر الراحة، زوجه أبوه سنة عشر أو إحدى عشرة وتسعمائة، ثم شمر عن ساعد الجد، ولقد كان أخذه عن والده وابن غازي والحباك وغيرهم، ولقد كان عالماً وأديباً وخطيباً وناظماً وناثراً مجيداً، خلف والده في تدريس المدونة ودرس صحيح البخاري وفرعي ابن الحاجب وغيرها. نظم قواعد أبيه المسماة إيضاح المسالك إلى قواعد الإمام مالك، وله شرح على مختصر ابن الحاجب الفرعي وغيرهما.

تولى قضاء فاس ثمانية عشر عاماً، وكان قوالاً للحق لا تأخذه في الله لومة لائم، فعندما حاصر محمد الشيخ السعدي مدينة فاس ولم يستطع دخولها قيل له لا سبيل لك في دخولها إلا إذا بايعك ابن الونشريسي - يعنون أبا محمد - فبعث إلى عبد الواحد ووعده ومناه فأجابه بالرفض وقال إن بيعة هذا السلطان في رقبتي يعني أبا العباس الوطاسي، ولا يحل لي خلعها إلا بموجب شرعي وهو غير موجود، فأمر السلطان محمد الشيخ جماعة من المتلصصة أن يأتوه به محبوساً، فذهبوا إليه، فوجدوه بجامع القرويين يدرس صحيح البخاري ما بين العشائين في الجانب الشرقي من المسجد، فنفر الطلبة وأنزلوه من كرسيه، وأخرجوه من المسجد، وقالوا تذهب معنا للسلطان، فأبى فقتلوه - رحمه الله - وكان ذلك في ذي الحجة سنة ٩٥٥هـ[1].

---

(١) فهرس المنجور ص ٥٠-٥٥، دوحة الناشر ص ٥٢-٥٤، نيل الابتهاج ص ١٨٨-١٨٩، سلوة الأنفاس ٢/١٤٦، ١٤٧، الفكر السامي ٢/٢٦٧-٢٦٨، شجرة النور ١/٢٨٢.

(٢) إبراهيم بن عبد الجبار الفجيجي[١]، الورتدغيري.

الرحالة المحدث، أخذ عن ابن غازي والونشريسي والسيوطي بمصر وغيرهم، له كتاب منظوم في الديانات سماه المفيد. توفي ببلاد السودان بعد التسعمائة[٢].

(٣) أبو العباس أحمد بن أبي الفضل بن إبراهيم بن أبي زيد ابن الإمام.

قال عنه المؤلف: «ولم يبق لهما ـ أي ابنا الإمام ـ الآن عقب بتلمسان إلا صاحبنا وتلميذنا الطالب الخير الفاضل أبو العباس...»[٣].

(٤) أبو محمد الحسن بن عثمان التاملي الجزولي.

الفقيه المحصل، أخذ عن ابن غازي والونشريسي وغيرهما بفاس، خرج الونشريسي لتوديعه بنفسه حينما خرج من فاس. توفي سنة ٩٣٢هـ[٤].

(٥) أبو محمد عبد السميع[٥] بن محمد الكنفيسي الجزولي المصمودي[٦].

---

(١) نسبة إلى مدينة فجيج بشرق الصحراء المغربية.
الموسوعة المغربية ـ معلمة الصحراء ملحق ١٥٧/١.

(٢) جذوة الاقتباس ٩٩/١، الموسوعة المغربية ١٢/١ وفيها أنه توفى سنة، ٩٢٠هـ.

(٣) البستان ص ١٢٧، ولم أعثر له على ترجمة غير هذه الإشارة اليسيرة.

(٤) فهرس المنجور ص ٥١، جذوة الاقتباس ١٨٢/١.

(٥) كذا في جذوة المقتبس ١٥٧/١، ٤٥٣/٢ وفي بعض نسخ الجذوة وفي نسخة من درة الحجال وفي فهرس المنجور ص ٥١ والبستان ص ٥٣ عبد السميح، وفي درة الحجال ١٧١/٣ عبد المسيح، في شجرة النور ٢٧٥/١ عبد المسيح.

(٦) نسبة إلى قبيلة مصمودة، والمصامدة في المغرب ما بين ملوية إلى آسفي والأطلس.

⇦

من جبل درن[1]، الفقيه الحافظ، أخذ بفاس عن ابن غازي وعن الونشريسي مختصر ابن الحاجب الفرعي ورجع لبلاده جزولة وأخذ عنه جماعة، توفي بجزولة قرب الثمانين والثمانمائة[2].

(٦) أبو محمد عبد الله بن عمر المدغري[3].

من مدغرة سجلماسة، الفقيه، الحيسوبي، الناظم، أخذ بفاس عن الونشريسي، وعن محمد بن قاسم القوري وغيرهما وعنه جماعة بفاس منهم علي بن هارون. توفي بتاكمادرت من بلاد المغرب سنة ٩٢٧هـ[4].

(٧) أبو الحسن علي بن هارون المطفري.

الفقيه المفتي بفاس، أخذ عن أحمد الونشريسي ولزم ابن غازي تسعة

الموسوعة المغربية ـ معلمة الصحراء ملحق ١٩٧/١.

(١) اسم لناحية من جبال أطلس في المغرب.
الموسوعة المغربية ـ معلمة الصحراء ملحق ٣٨/١، ١٠٤.

(٢) جذوة المقتبس ٤٥٣/٢، درة الحجال ١٧١/٣.

(٣) ويقال: المطفري وهما فرعان لقبيلة مطفرة من قبائل البربر، ومطفرة اسم للفرع المقيم بضواحي تلمسان، ومدغرة اسم للفرع المقيم بتافيلالت بالمغرب الأقصى، وتافيلالت اسمها البربري وهي واحات في شرق الصحراء المغربية وبها سجلماسة.
الموسوعة المغربية ـ معلمة الصحراء ملحق ١٩٧/١، حاشية دوحة الناشر تحقيق محمد حجي ص ٣٣.

(٤) جذوة الاقتباس ٤٤٠/٢، درة الحجال ٥٥/٣، نيل الابتهاج ص ١٦١ وفيهما المطفري بالطاء.

وعشرين عاماً، وعن المكناسي وغيرهم، وعنه جماعة منهم عبد الواحد الونشريسي والمنجور. توفي سنة ٩٥١هـ[١].

(٨) أبو عياد بن فليح[٢] اللمطي.

الفقيه النوازلي، لازم الونشريسي، وقرأ عليه فرعي ابن الحاجب حتى فهمه. توفي سنة ٩٣٦هـ[٣].

(٩) أبو عبد الله محمد بن عبد الجبار الورتدغيري، الفجيجي.

الفقيه، المحدث، لازم الونشريسي، وأجازه بفهرسته التي ألفها باسمه[٤]، ثم انفصل عنه قبل تمام المائة التاسعة وذهب إلى بلده يدرس الفقه والحديث. توفي سنة ٩٥٠هـ[٥].

(١٠) أبو القاسم محمد بن عبد الرحمن الكراسي.

قاضي تطوان، لقي مشايخ غرناطة في صغره منهم المواق ولقي الونشريسي وابن غازي والزقاق وغيرهم. له كتاب عروسة المسائل.

---

(١) فهرس المنجور ص ٤٠، سلوة الأنفاس ٢/٨٢، الفكر السامي ٢/٢٦٧.

(٢) كذا عند المنجور ص ٥٠، وفي البستان ص ٥٣، ونيل الابتهاج ص ٨٧: أبو عباد ابن مليح.

(٣) فهرس المنجور ص ٥٠، البستان ص ٥٣، لقط الفرائد ص ٢٩٣.

(٤) فهرس المنجور ص ١٢، فهرس الفهارس ٢/٤٣٨.

(٥) فهرس المنجور ص ٥٠، وترجم له صاحب الدوحة ص ١٣٢، ولعله اختلط عليه الأمر مع أخيه إبراهيم، وقال إنه توفي في أوائل العشرة الرابعة بعد التسعمائة، والبستان ص ٢٨٧.

توفي سنة ٩٦٤هـ وهو ابن تسعين سنة[١].

(١١) أبو عبد الله محمد بن محمد الفرديسي التغلبي.

الفقيه، قاضي فاس، تفقه على يد المؤلف ولازمه طويلاً حتى توفي أبو عبد الله، واستفاد المؤلف حينما حل بفاس من مكتبته حيث كانت عامرة بالكتب، إذ هو من بيت علم مشهور بفاس. توفي بالطاعون سنة ٨٩٧هـ[٢].

(١٢) أبو علي منصور بن أبي زكريا المتناي ثم السردوني. أجازه المؤلف[٣].

(١٣) أبو زكريا يحيى بن مخلوف السوسي.

الفقيه النحوي، أخذ عن الونشريسي وابن غازي وغيرهما، وأخذ عنه ابن المؤلف وغيره. توفي سنة ٩٢٧هـ[٤].

هذا ما وقفت عليه من تلاميذه، وقد ذكر المنجور أن تلاميذ مشارقة أخذوا من أبي العباس الونشريسي[٥]. ولم يذكر أسماءهم.

وقد ذكر صاحب شجرة النور[٦] أن من تلاميذه محمد بن عيسى

---

(١) دوحة الناشر ص ٢١، دليل مؤرخ المغرب الأقصى ٤٢٣/٢، تاريخ تطوان ١٤٤/١.

(٢) فهرس المنجور ص ٥١، جذوة الاقتباس ٢٤٤/١، درة الحجال ١٤٣/٢.

(٣) إجازته مطبوعة بالحجر مع إضاءة الحلك للمؤلف.

(٤) فهرس المنجور ص ٥١، جذوة الاقتباس ٥٤٤/٢، نيل الابتهاج ص ٣٥٩.

(٥) فهرس المنجور ص ٥١.

(٦) ٢٧٥/١.

المغيلي، ولم يذكره غيره فيما اطلعت عليه[1] فلعله وهم، والله أعلم.

وكانت له مؤلفات تنبئ عن علمه ومعرفته إليك بيانها فيما يلي:

---

(١) إلا أن د. وداد القاضي في مقال (نبذة عن المدرسة في المغرب حتى أواخر القرن التاسع عشر في ضوء المعيار للونشريسي) في مجلة الفكر التربوي الإسلامي ص ٦٣ الكتاب الثاني ـ بيروت عام ١٩٨١م تابعت صاحب شجرة النور في ذلك وقالت إنه توفى سنة ٩٣٣هـ وأحالت على شجرة النور ٢٦٤/١ والذي فيه محمد بن عيسى المغيلي الجلاب. وهذا من شيوخ الونشريسي المتوفى سنة ٨٧٥هـ، والمتوفى سنة ٩٣٣هـ في نفس الصفحة من الشجرة هو محمد بن عيسى المكناسي تلميذ الجزولي، وذهب عمار الطالبي في مقال عن الونشريسي في مجلة الأصالة عدد ٨٣ـ٨٤ شعبان ورمضان ١٤٠٠هـ، ص ٤٦ إلى أن محمد بن عيسى المغيلي المتوفى سنة ٨٧٥هـ من تلاميذه، وهذا وهم إذ هو من شيوخه كما سبق والله أعلم.

المبحث السابع

مؤلفاته

إن المتتبع لمؤلفاته ـ رحمه الله ـ على وجه الدقة عند مترجميه يجد شيئاً من الوهم والخطأ عند بعضهم والاقتصار على بعضها عند الأغلب، ومظاهر ذلك فيما يلي:

(١) أنه ـ رحمه الله ـ قد يختصر اسم الكتاب أحياناً كما في مقدمة كتاب إضاءة الحلك والمرجع بالدرك على من أفتى من فقهاء فاس بتضمين الراعي المشترك. حيث قال وسميته: إضاءة الحلك في الرد على من أفتى بتضمين الراعي المشترك. سيأتي عند ذكر الكتاب مزيد تفصيل إن شاء الله.

(٢) أن أقرب بالناس إلى عصره ممن ترجموا له لم يذكروا إلا عدداً قليلاً من كتبه كصاحب دوحة الناشر والمنجور حيث لم يذكرا إلا كتابين هما: المعيار وإيضاح المسالك.

(٣) أن أغلب من ترجموا له اقتصروا على أهم مؤلفاته وذلك على عادة العلماء والمترجمين في ذكر أهم مؤلفات من يترجموا له.

(٤) أن بعضهم وهم فجعل لمؤلف واحد مسميين أو ثلاثة، كإسماعيل باشا البغدادي في هدية العارفين حيث ذكر له كتاب المعيار في مجلد واحد وأقضية المعيار وهما كتاب واحد طبع في اثني عشر مجلداً في الفقه، وسركيس في معجم المطبوعات العربية حيث ذكر له جامعة المعيار،

والمعيار ونوازل المعيار وهي واحد هو كتاب المعيار، أما جامعة المعيار فهو كتاب الجامعة من المعيار ويشمل الجزء الحادي عشر والثاني عشر منه.

ووداد القاضي[1] ذكرت له كتاب إيضاح المسالك إلى قواعد الإمام مالك، وكتاب القواعد في الفقه وهما كتاب واحد فالثاني هو الأول إن لم تكن تقصد كتاب عدة البروق.

(٥) اختصار بعض مترجميه أسماء مؤلفاته، أو ذكرها بمضمونها مما جعل الأمر يختلط على البعض كما حصل في كتاب إيضاح المسالك والقواعد والمعيار ونوازل المعيار وغيرها.

وإلى ذكرها بالتفصيل محرراً اسم الكتاب، ومن ذكره، وهل هو مخطوط أو مطبوع ورتبتها حسب ترتيب حروف المعجم:

(١) الأجوبة.

وهي إجاباته على الأسئلة التي ترد إليه جمعها أو جمعت له وأضيف إليها أربعاً وخمسين مسألة وجهها إلى علماء فاس أبو عبد الله محمد القلعي[2]. وذكره صاحب البستان عند ترجمته لأبي عبد الله محمد القلعي، وذكر في تاريخ الجزائر الثقافي وقال[3] في معرض تعداد مؤلفاته:

---

(١) نبذة عن المدرسة في المغرب حتى أواخر القرن التاسع الهجري في ضوء كتاب المعيار للونشريسي ص ٦١ في مجلة الفكر التربوي الإسلامي ـ الكتاب الثاني ـ بيروت عام ١٩٨١م.

(٢) في البستان ص ٢٧١.

(٣) ص ١٢٠.

(وأجوبة فقهية) تدعى أحياناً أجوبة أو فتاوى الونشريسي في النوازل الفقهية. وذكر محقق إيضاح المسالك[1] أن نسختين مخطوطتين منه في الخزانة العامة بالرباط[2]، وفي خزانة تطوان[3].

(٢) الأسئلة والأجوبة.

قال محقق إيضاح المسالك: «ضمنه أسئلة واستشكالات كان بعث بها إلى أستاذه أبي عبد الله القوري بفاس سنة ٨٧٢هـ فأجاب عنها ثم جمعها الونشريسي في كتاب، وقد أورد طائفة منها في المعيار[4]»[5].

جاء في المعيار: «فكتبت للشيخ أبي عبد الله القوري رحمه الله سنة إحدى وسبعين من تلمسان بهذه المسألة مع جملة مسائل»[6]. ولا تزال مخطوطة.

وتوجد نسخة منها في الخزانة العامة بالرباط[7] وأخرى بتونس بمكتبة آل عاشور[8].

---

(١) ص ٦٩.

(٢) برقم (ك ـ٦٨٤) في حجم كبير في ١٧٧ صفحة، وقال في تاريخ الجزائر الثقافي ١/١٢٦: «ولرداءة الحبر أصبحت أجزاء بعض الصفحات لا تكاد تقرأ».

(٣) برقم ٦٥٤.

(٤) ١/٢٠٢، ٦/٤٧١.

(٥) إيضاح المسالك. القسم الدراسي ص ٦٩.

(٦) ١/٣١٩.

(٧) برقم (د ـ٢١٩٧) وتقع في ١٨ ورقة، وذكر محقق عدة البروق ص ٣١ رقماً آخر في نفس الخزانة وهو: (ك٢٩٨٣) فلعلها نسخة أخرى.

(٨) ضمن مجموع من ١ـ١٣ تحت رقم ٩١٤.

(٣) أسنى المتاجر فيمن غلب على وطنه الناصري ولم يهاجر وما يترتب عليه من العقوبات والزواجر.

وهي رسالة صغيرة جواب لسؤال ورده من الشيخ أبي عبد الله بن قطية عن قوم هاجروا من الأندلس إلى المغرب ثم ندموا على ذلك ولاموا من أشار عليهم بذلك. وقد أوردها في المعيار[١]، وقد حققها الدكتور حسين مؤنس ونشرها في صحيفة معهد الدراسات الإسلامية في مدريد[٢].

(٤) إضاءة الحلك والمرجع بالدرك على من أفتى من فقهاء فاس بتضمين الراعي المشترك.

وهي رسالة ألفها في الرد على عبد الرحمن بن سليمان الحميدي (ت ٨٩٤هـ) حيث قال بتضمين الراعي المشترك، وحصل له مع الونشريسي جدال[٣] فألف الونشريسي هذه الرسالة راداً عليه بها، وأشار إلى اسمها كاملاً في المعيار[٤]، وسماها في إجازته لأبي علي منصور بن أبي زكريا المتناي ثم السردوني[٥]، وعدها بعض من ترجموا له من كتبه، وطبعت هذه الرسالة على الحجر بفاس[٦]،

---

(١) ٢/١١٩-١٣٦، وكتبها سنة ٨٩١هـ.

(٢) في العدد الخاص - المجلد الخامس عام ١٣٧٧هـ، ما بين صفحتي ١٢٩-١٩١ وضم إليها فتوى أخرى للونشريسي حول هذا الموضوع.

(٣) أشار إليه في مقدمة هذه الرسالة.

(٤) ٨/٣٤٣.

(٥) التي طبعت مع هذه الرسالة على الحجر بفاس.

(٦) طريقة يدوية للطباعة ظهرت قبل عصر الطباعة الحديث تكتب الحروف على الحجر ⇦

وجاء في تاريخ الجزائر الثقافي[1] بأن لها نسخة خطية[2] أخرى.

(٥) إيضاح المسالك إلى قواعد الإمام أبي عبد الله مالك.

وقد أشار إليه في المعيار في عدة مواطن[3] وذكره غالب من ترجموا له[4]، وقد طبع بتحقيق الأستاذ أحمد بوطاهر الخطابي[5].

(٦) تأليف في التعريف بأبي عبد الله محمد المقري (ت ٧٥٨هـ).

قال في نفح الطيب[6]: «ويرحم الله شيخ شيوخنا عالم المغرب سيدي أبا العباس الونشريسي... إذ قال في تأليفه الذي عرف فيه بمولاي الجد لما سأله بعضهم في ذلك...».

وذكر ذلك صاحب الموسوعة المغربية[7]، وذكره أيضاً محقق

ويطلى بالحبر ويطبع بالورق بالأيدي، وشكل الكتاب المطبوع بها شكل المخطوط لأنها مكتوبة باليد، وسيأتي مزيد تفصيل لها في المبحث الخامس من الفصل الثالث بإذن الله.

(١) ١/١٢٦.

(٢) في مكتبة جامعة برنستون الأمريكية ـ قسم يهودا ـ ضمن مجموع برقم ٣٥٠.

(٣) منها ١/٢٦٨، ٦/٥٨٦، ٨/١٩٩، ٩/١٩١، ٣٨٠، ١٢/١٩٠.

(٤) وقد أخطأ بعضهم فقال إيضاح السالك، وبعضهم سماه القواعد كما سبق.

(٥) نال به دبلوم الدراسات العليا في العلوم الإسلامية من دار الحديث الحسنية بالرباط في المغرب وكانت هذه الطبعة عام ١٤٠٠هـ بإشراف اللجنة المشتركة بين حكومة المملكة المغربية وحكومة دولة الإمارات العربية المتحدة.

(٦) ٧/٣٣٥.

(٧) ٣/١٥٨.

إيضاح المسالك[1]، ومحقق عدة البروق[2] وذكره محمد حجي في مقدمة المعيار[3] ولا يزال مخطوطاً، وهناك نسخة لهذا التأليف في مكتبة ورثة عبد الله الفقيقي[4].

(٧) تعليق على كتاب: «الإعلام للقريب والنائي في بيان خطأ عمر الجزنائي» لبعض الفاسيين[5].

وقد رد صاحبه فيه على أبي حفص عمر بن عبد الرحمن الجزنائي[6] لاعتراضه على ثلاثة من العلماء وهم القاضي عياض وابن العربي وابن مرزوق في مسائل معينة، فعلق الونشريسي على بعض ما جاء فيه عن الجزنائي. واستدرك على المؤلف وذكر بعضاً منه المقري في أزهار الرياض[7]،

---

(١) ص ٧١.

(٢) ص ٣٢.

(٣) ١/هـ.

(٤) في مدينة فقيق في شرقي دولة المغرب على الحدود الجزائرية، ذكرها لي صديقي الأستاذ أحمد بن إبراهيم الحبيب المحاضر بكلية الشريعة بجامعة أم القرى بمكة المكرمة.

(٥) كما ذكر ذلك المقرى في أزهار الرياض ١٨١/٤، ولم يذكر اسمه ويبدو أنه أحد تلاميذ الونشريسي، لأن المقري نقل من هذا الكتاب قول مؤلفه: «ومما يجب أن يكتب عقب هذا المجموع قضيتنا مع شيخنا الفقيه العالم العلم أبي العباس أحمد الونشريسي...». أزهار الرياض ٢٢٣/٤.

(٦) الذي كان حياً سنة ٩١١هـ. نيل الابتهاج ص ١٩٧.

(٧) ١٨١/٤-٢٣٩.

وذكره من كتبه محقق إيضاح المسالك[1] ومحقق عدة البروق[2].

(٨) تعليق على مختصر ابن الحاجب الفرعي[3].

ذكره غالب من ترجموا له، وقال في البستان في معرض تعداد مؤلفاته: «وتعليق على ابن الحاجب الفرعي في ثلاثة أسفار وقفت على بعضها...[4]» وقد وجدت في المكتبة الوطنية بتونس بقسم المخطوطات مجموعاً فيه أوراق باسم (بحث الونشريسي في مسائل من مختصر ابن الحاجب من الحيض إلى العدد والطلاق) في خمس وثلاثين صفحة[5].

(٩) تنبيه الحاذق الندس على خطأ من سوى بين جامع القرويين والأندلس.

وهي رسالة صغيرة، رد بها على أحد طلبته ممن تنكروا عليه، حول إقامة صلاة الجمعة في مسجدين جامعين بفاس هما جامع القرويين وجامع الأندلس[6] أوردها المؤلف في المعيار[7]،

---

(١) ص ٧٨.

(٢) ص ٣٢.

(٣) أي الفقهي لأن له مختصراً آخر في الأصول وقد كان مختصر ابن الحاجب الفرعي هو المشهور عند المالكية قبل مختصر خليل.

(٤) البستان ص ٥٤.

(٥) المجموع رقم ٨٢٩٤ هي الرابعة فيه وفي أوله: أبحاث تتعلق بفرعي ابن الحاجب من أوله إلى أثناء الطلاق جمعها سيدي أحمد الونشريسي من شرح ابن الإمام.

(٦) فقد كانت فاس منقسمة إلى قسمين: فاس القرويين وفاس الأندلس وبينهما نهر وأسوار، ولكل واحدة جامع، ثم هدمت الأسوار وعمل جسر على النهر وصارتا مدينة واحدة.

(٧) ١/٢٣٧-٢٧٤.

وذكرها محقق إيضاح المسالك[1] وعدة البروق[2].

(١٠) تنبيه الطالب الدراك على توجيه صحة الصلح المنعقد بين ابن صعد والحباك.

رسالة أجاب فيها على سؤال ورد إليه من الفقيه أبي عبد الله محمد ابن صعد (ت ٩٠١هـ)، وأدرجها في المعيار بتمامها[3]، وذكرها محقق إيضاح المسالك[4] وعدة البروق[5].

(١١) حل الربقة عن أسير الصفقة.

عده محقق إيضاح المسالك من كتبه[6]، ومحمد حجي في مقدمة المعيار[7]، ومحقق عدة البروق[8]، ود. وداد القاضي في مقالها[9].

---

(١) ص ٧١.

(٢) ص ٣٠.

(٣) ٦/٥٤١-٥٦٢، وكان الفراغ منها عام ٨٨٣هـ، وأشار إليها في المعيار أيضاً ٣/١١، ٣٦٣.

(٤) ص ٧٠.

(٥) ص ٣٠.

(٦) ص ٧٣ وقال إنه لم يكمله وقال إن ميارة في تأليف له في الصفقة ذكره، وأحال على كتاب ميارة مخطوط في الخزانة العامة بتطوان رقم ٦١٩ ضمن مجموع ص ٣٠٧.

(٧) ١/هـ، وأحال على كتابه الحركة الفكرية في عهد السعديين ١/٣٠٦.

(٨) ص ٣٢، وقال إن كتاب مياره الذي ذكره محقق إيضاح المسالك مطبوع في مجلة وزارة العدل بالمغرب في عدد نوفمبر ١٩٨٣م.

(٩) نبذة عن المدرسة في المغرب في مجلة الفكر التربوي الإسلامي - الكتاب الثاني - بيروت عام ١٩٨١م ص٦٣.

(١٢) درر القلائد، وغرر الطرر والفوائد.

رسالة جمع فيها ما قيده أبو عبد الله المقري من حواشٍ وتعليقات على مختصر ابن الحاجب وزاد عليها ما يناسبها. واطلعت على نسخة منها في إحدى وعشرين صفحة في تونس[١].

(١٣) رسالة في بيان اصطلاح ابن الحاجب في مختصره الفقهي.

وهي جواب لسؤال ورده في ذلك فأجاب في عشر صفحات ولعله هو الذي ذكره صاحب هدية العارفين[٢] باسم (القصد الواجب في معرفة اصطلاح ابن الحاجب) وتابعه صاحب معجم أعلام الجزائر[٣]، وكذلك محمد حجي في مقدمة المعيار[٤] ومحقق إيضاح المسالك[٥]، وقالا لعله التعليق على مختصر ابن الحاجب.

والذي يظهر لي أنه غيره فالتعليق سبق ذكره[٦]، وأما هذه الرسالة فلأنها في بيان اصطلاح ابن الحاجب في مختصره الفقهي على غرار تأليف ابن فرحون المسمى (كشف انتقاب الحاجب في مصطلح ابن الحاجب) وتوجد رسالة المؤلف في المكتبة الوطنية بتونس[٧].

---

(١) في المكتبة الوطنية في مجموع رقم ٨٢٩٤، هي الثانية فيه.

(٢) ١/١٣٨.

(٣) ص ٥٠.

(٤) ١/د.

(٥) ص ٣٢.

(٦) في رقم ٨ من تعداد كتبه.

(٧) ضمن مجموع رقم ٨٢٩٤ هي الثالثة فيه.

(١٤) رسالة في تقليد غير المشهور في المذهب.

وهي إجابة على سؤال ورد إليه مع السؤال الذي أفرد فيه رسالته السابقة (تنبيه الحاذق الندس...) وأجاب عليها وأشار إلى ذلك في المعيار[١]، وقد ذكرها في كتاب الجامع من المعيار[٢]، وذكر لي صديق[٣] بأن لها نسخة في خزانة القرويين بفاس[٤].

(١٥) شرح الخزرجية في العروض.

ذكره محمد حجي في مقدمة المعيار[٥] وحمزة أبو فارس في القسم الدراسي لتحقيق عدة البروق[٦]، وقالا إن له نسخة في الخزانة العامة بالرباط[٧]، وذكرته وداد القاضي في مقالها في مجلة الفكر التربوي الإسلامي[٨].

---

(١) ١/٢٥٢، وقال: «فإن بعض من ينتمي إلى الطلب بمدينة فاس... كان كتب إلي قبل هذه السنة - أي سنة ٩١١ - بأزيد من عشرين عاماً يسألني عن مسألتين الأولى منها مسألة المقلد الصرف الذي ليس معه شيء من مواد الترجيح هل له أن يقلد غير المشهور في حق نفسه ويفتي به غيره أم لا، والثانية في إيقاع الجمعة بجامع القرويين بفاس». وصرح بسنة السؤال في موضع آخر ١٢/٩ وقال بأنه كان سنة ٨٨٤هـ.

(٢) ١٢/٩-٤٢.

(٣) وهو الأستاذ أحمد الحبيب - المحاضر بجامعة أم القرى - كلية الشريعة.

(٤) تحت رقم ١٥٢٦.

(٥) ١/هـ.

(٦) ص ٣٢.

(٧) ضمن مجموع هو الثالث فيه تحت رقم ١٠٦١/ق في ثلاث وستين صفحة أوله: يقول العبد الفقير إلى الله تعالى أحمد بن يحيى الونشريسي خار الله له آمين...

(٨) الكتاب الثاني - بيروت ١٩٨١م ص ٦١.

(١٦) عدة البروق في جمع ما في المذهب من الجموع والفروق:

ذكره غالب من ترجموا له إلا أن بعضهم لم يصرح باسمه بل قال: وله تأليف في الفروق أو نحو ذلك، وقد حقق الأستاذ حمزة أبو فارس قسم العبادات منه لنيل درجة الماجستير[١].

(١٧) غنية المعاصر والتالي في شرح فقه وثائق أبي عبد الله الفشتالي.

أشار إليه في المعيار[٢] والمنهج الفائق[٣]، وذكره غالب من ترجموا له إلا أن بعضهم اختصر اسمه. وقد طبع على الحجر بفاس مرتين وله نسخ خطية كثيرة[٤].

(١٨) فهرسته، جمع فيها شيوخه، رواها عن ابنه المنجور[٥]، وقد ذكرها بعض من ترجم له.

(١٩) الفوائد المهمة.

ذكره محقق إيضاح المسالك[٦] بهذا الاسم، وقال: «وهي في فنون، وتوجد نسخة منه مبتورة الأول بالخزانة العامة في الرباط...[٧]».

---

(١) من قسم اللغة العربية والدراسات الإسلامية في كلية التربية بجامعة الفاتح بليبيا، وذكر لي الأستاذ أحمد الحبيب أنه أكمله وطبعه عند دار الغرب.

(٢) ١٨٣/٤.

(٣) ص٢٤٦.

(٤) في المغرب وتونس وغيرهما.

(٥) البستان ص ١٢، ٥٠، والمنجور تلميذ ابنه.

(٦) ص ٧٢.

(٧) ضمن مجموع رقم ٢١٩٧د، وذكر محقق عدة البروق ص ٣١ أنه اطلع على ⇦

وذكر صاحب الموسوعة المغربية[1] أنه له كتاب: فوائد في التصوف والأصول والحكم والأحكام في نحو خمس كراريس، فلعله هذا.

(٢٠) المبدي لخطأ الحميدي.

رسالة رد فيها على عبد الرحمن بن سليمان الحميدي (ت ٨٩٤هـ) حول مسألة من مسائل النكاح، وعدها من كتبه صاحب تاريخ الجزائر الثقافي[2]، وصاحب الموسوعة المغربية[3]، ومحقق عدة البروق[4]، وطبعت على الحجر بفاس في أربع وعشرين صفحة.

(٢١) مختصر كتاب «جامع مسائل الأحكام» للبرزلي.

ويسمى مختصر أحكام البرزلي، وعده من آثاره ستة ممن ترجموا له[5]، وما زال مخطوطاً، وله نسخ كثيرة في المغرب بالخزانة العامة والخزانة الملكية بالرباط وتونس وغيرهما.

هذا المجموع بهذا الرقم في الخزانة المذكورة ولم يجد هذا الكتاب، وقال لعله تحت رقم آخر.

(١) ١٥٨/٣.

(٢) ١٢٦/١.

(٣) ١٥٧/٣.

(٤) ص ٣١.

(٥) صاحب الأعلام ٢٦٩/١، ود. وداد القاضي في مقالها ص ٦٢، وصاحب الموسوعة المغربية ١٥٧/٣، ومحمد حجي في مقدمة المعيار ص د، ومحقق إيضاح المسالك ص ٦٩، ومحقق عدة البروق ص ٣١.

(٢٢) المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى علماء إفريقية والأندلس والمغرب.

وقد اشتهر المؤلف به أتم جمعه سنة ٩٠١هـ، ولم يزل يتعهده حتى قبيل وفاته، ذكره جل من ترجموا له، وبعضهم اختصر اسمه، وبعضهم أبدل المعرب بالمغرب. أما صاحب الأعلام[١] فقد عده من كتبه، وعدّ نوازل المعيار كتاباً آخر، والصواب أنه كتاب واحد هو المعيار، وصاحب إيضاح المكنون[٢] ذكر أقضية المعيار وقال في مجلد واحد. والصواب أنهما كتاب واحد هو المعيار.

ويوسف سركيس في معجم المطبوعات[٣] عدّ له: جامعة المعيار والمعيار ونوازل المعيار وهو وهم، والصواب أنها كتاب واحد هو المعيار، طبع في اثني عشر مجلداً والثالث عشر للفهارس.

(٢٣) المنهج الفائق والمنهل الرائق والمعنى اللائق بآداب الموثق وأحكام الوثائق.

وهو الكتاب الذي حققته وسيأتي مزيد تفصيل حوله في الفصل الثالث بإذن الله.

(٢٤) نظم الدرر المنثورة، وضم الأقوال الصحيحة المأثورة في الرد

---

(١) ١/٢٧٠.

(٢) ١/١١٣، ٢/٥١٧.

(٣) ٢/١٩٢٣-١٩٢٤.

على من تعقب بعض فصول أجوبتنا على نازلة صلح السيفي وابن مندورة.

وهي رسالة رد فيها على أبي عبد الله القيرواني الذي اعترض عليه في جوابه على سؤال وجه إليه من تلمسان من أبي عبد الله محمد بن محمد بن عروة، في مسألة من الصلح سنة ٨٨٢هـ. وقد أدرجها في المعيار[١].

(٢٥) الواعي لمسائل الإنكار والتداعي.

أشار إليه في كتابه إيضاح المسالك[٢] وقال: «وقد استوفينا ما ورد من ذلك في كتاب الطلاق من كتابنا المترجم بالواعي لمسائل الإنكار والتداعي». وعده من كتبه محقق إيضاح المسالك[٣] ومحقق عدة البروق[٤]. ولم أقف له على نسخ.

(٢٦) الوفيات.

ذكر فيه بعض المشاهير من علماء الإسلام، وبالأخص علماء الأندلس والمغرب، وابتدأ فيه من سنة إحدى وسبعمائة إلى تسعمائة واثنتي عشرة قبيل وفاته بسنتين. وسلك فيه مسلك ابن القنفذ (ت ٨٠٩هـ) في كتابه شرف الطالب في أسنى المطالب، وحققه الأستاذ محمد حجي وطبعه مع

---

(١) ٦/٥٧٤-٦٠٦، وقال محقق إيضاح المسالك ص ٧٠ بأن لها نسخة بخط المؤلف في الخزانة العامة بتطوان بالمغرب رقم ١٤٧.

(٢) ص ٢٦١.

(٣) ص ٦٨.

(٤) ص ٣٢.

كتاب ابن القنفذ ولقط الفرائد لابن القاضي (ت ١٠٢٥هـ) تحت مسمى: ألف سنة من الوفيات.

وعده من كتبه صاحب تاريخ الجزائر الثقافي[١]، ومحقق إيضاح المسالك[٢]، ومحقق عدة البروق[٣]، ومحمد حجي في مقدمة المعيار[٤].

(٢٧) الولايات في بيان الولايات الشرعية وخططها.

أوضح فيه باختصار الولاية العظمى، وولاية الوزارة، وولاية القضاء وغيرها، وذكره بعض من ترجموا له. وطبع في المغرب[٥].

وقد ذكر له محقق إيضاح المسالك[٦] تعليقاً على رسالة ابن الخطيب (مثلى الطريقة في ذم الوثيقة) وعده محقق عدة البروق[٧] من كتبه. وأحالا على نفح الطيب[٨]، وما في نفح الطيب أسطر قليلة يلوم فيها المؤلف الوزير ابن الخطيب (ت ٧٧٦هـ) على تأليفه، بأسلوب ظهر فيه خلق العلماء وسمو عبارتهم. ولم أجد له تعليقاً على مسائل الكتاب

---

(١) ١/١٢٠.

(٢) ص ٧١.

(٣) ص ٢٩.

(٤) ١/هـ.

(٥) في ٤١ صفحة سنة ١٣٥٦م بالرباط نشره: هنري برونو، وحود فروة دونين.

(٦) ص ٧٨.

(٧) ص ٣٢.

(٨) ٨/٤٢٥.

إلا ما أشار إليه في بداية كتابه المنهج الفائق[1].

وأما كتابه المستحسن من البدع[2] فهو فصل مستل من المعيار[3].

وقالت د. وداد القاضي في مقالها[4]: «ولعل له ديوان شعر» واستدلت على ذلك بأن ابن القاضي أورد بيتين من نظمه وهما:

أن التهايؤ في الغلات ممتنع ... وجاز في خدمة إن لم يكن طول

وفي الزروع وفي السكني أجز ككرا ... وجاء عن مالك في اليوم

وبشرحه للخزرجية بأن له اهتماماً بالنظم، ولم أقف على من ذكر له ديواناً، وكثير من العلماء من ينظم الشعر ولا يجمع شعره أو يجمع له، ولعله من هذا النوع، والمتتبع لمؤلفاته ـ رحمه الله ـ يجد اهتمامه بالعلم الشرعي نثراً لا نظماً.

وبعد سرد مؤلفاته ـ رحمه الله ـ يتبين أمور من أهمها:

(١) كثرة مؤلفاته مما يدل على أنه ذو جد في الطلب والتحصيل، ولو لم يكن من مؤلفاته إلا كتابه الكبير المعيار لكفى، وإن كان قد أكثر فيه من جمع الفتاوى والنوازل وهذا ما قصد إليه من هذا الكتاب، إلا أن

---

(١) ٣٤.

(٢) المطبوع في الجزائر في كتيب سنة ١٩٤٦م.

(٣) ٤٦١/٢، اعتنى بنشره هنري بيريس، وطبع في المطبعة الرسمية بالجزائر في ٥٨ صفحة.

(٤) المذكور في ص ٦٣.

(٥) جذوة الاقتباس ١٥٧/١.

شخصيته العلمية ظهرت من خلال أجوبته ومسائله الواردة فيه وموازنته بين الآراء والترجيح بينهما وردوده على غيره.

(٢) طول عناوين الكتب في الغالب وظهور السجع فيها، وكان ذلك مما شاع في القرن التاسع والعاشر.

(٣) معظم مؤلفاته في مواضيع فقهية فروعية أو قواعدية وهذا يدل على تبحره في الفقه واطلاعه على آراء المتقدمين والمتأخرين وخصوصاً من علماء المالكية.

(٤) كونه علماً بارزاً في وقته وذلك لاتصال كثير من طلبة العلم به والتباحث معه وتوجيه الأسئلة إليه، ويظهر ذلك جلياً في كتابيه المعيار والمنهج.

(٥) بروزه في جانب التوثيق والوثائق، فقد كان يرجع إليه في هذا الأمر، وكتابيه غنية المعاصر والمنهج شهرا في ذلك عند طلبة العلم.

وبعد.. فما تقدم في حياته، أما عن وفاته ـ رحمه الله ـ ورثاء بعض العلماء له ففي المبحث التالي.

المبحث الثامن

وفاته ورثاء العلماء له

ذكر شهاب الدين المقري تلميذ ابن المؤلف وصاحب البستان أنه توفي يوم الثلاثاء في عشرين من شهر صفر من عام ٩١٤هـ بمدينة فاس[١].

وأغلب من ترجموا له ذكروا هذه السنة لوفاته، إلا ما كان من صاحب دوحة الناشر فقد قال إنه توفي في العشر الأولى[٢]. يعني من القرن العاشر وهذا غير دقيق، وقد قال صاحب الفكر السامي عن صاحب الدوحة أنه لا يحرر الوفيات[٣]، وقد كانت سنة وفاته هي السنة التي استولى فيها النصارى على مدينة وهران في الشمال الغربي للجزائر. وكان عمره حين وفاته ثمانين عاماً[٤] ودفن بباب الفتوح، رحمه الله رحمة واسعة.

ولقد رثاه بعض العلماء منهم الفقيه أبو عبد الله محمد بن الحداد الوادي آشي ومما قال:

لقد أظلمت فاس بل الغرب كله ... بموت الفقيه الونشريسي أحمد

رئيس ذوي الفتوى بغير منازع ... وعارف أحكام النوازل الأوحد

وقال:

---

(١) أزهار الرياض ٣/٣٠٧، البستان ص ٥٤.

(٢) دوحة الناشر ص ٤٨.

(٣) الفكر السامي ٢/٢٦٥.

(٤) البستان ص ٥٤.

أبعد ابن يحيى اليوم في الغرب عالم ... يطبق بالفتيا المفاصل مثله

ويعرف من فقه النوازل غاية ... يوقع منها ما به بان نبله

وإن جئت للإنصاف لم يبق مثله ... وهذا الجليل ليس ينكر فضله

فإذا كان جاء الموت فالصبر والرضا ... على ما قضى الخلاق فالحول حوله

وله فيه أيضاً:

رأيت نجوم الدنيا[1] تبكي حزينة ... على فقد حبر كان قطب أولى العليا

فقلت ومن هذا فقالت مجيبة ... على الونشريسي رئيس ذوي الفتيا[2]

وله فيه أشعار أخرى[3]. رحم الله أبا العباس أحمد الونشريسي رحمة واسعة وأسكنه فسيح جناته.

وأما تفصيل القول في كتابه المنهج الفائق ففي الفصل الثالث.

---

(١) هكذا هذه الكلمة في أزهار الرياض وهي خطأ لانكسار البيت بها، والصواب: الجو أو الأفق ولعل الخطأ من الطباعة.

(٢) أزهار الرياض ٣/٣٠٦.

(٣) أوردها المقري في أزهار الرياض ٣/٣٠٦-٣٠٧.

الفصل الثالث

التعريف بالكتاب ومنهج عملي فيه

وفيه سبعة مباحث:

المبحث الأول: تحقيق اسم الكتاب ونسبته إلى مؤلفه.

المبحث الثاني: موضوعاته.

المبحث الثالث: أهميته ومزاياه.

المبحث الرابع: منهجه وأسلوبه.

المبحث الخامس: الكتب التي رجع إليها والناقلون عن كتابه.

المبحث السادس: نسخ الكتاب.

المبحث السابع: منهج عملي فيه.

المبحث الأول

تحقيق اسم الكتاب

ونسبته إلى مؤلفه

اتفقت جميع نسخ الكتاب التي اطلعت[1] عليها على اسم الكتاب وهو: (المنهج الفائق والمنهل الرائق والمعنى اللائق بآداب الموثق وأحكام الوثائق)[2].

وصرح المؤلف - رحمه الله - باسمه كاملاً في كتابه المعيار في موضعين[3].

ولقد عدّه من كتبه ممن ترجموا له ثلاثة وعشرون شخصاً وهم على أربعة أقسام في ذكر اسم الكتاب كما يلي:

(١) من صرح باسمه كاملاً بدون اختصار أو خطأ، وهم ستة[4].

(٢) من صرح باسمه مختصراً له قاصداً ذلك أو متابعاً لغيره، وهم أربعة عشر[5].

---

(١) وعددها عشرون نسخة، وسيأتي تفصيل القول عنها بإذن الله في المبحث السادس.

(٢) قال في مقدمته: «أما بعد لما رأيت علم الوثائق من أجل ما سطر في قرطاس، وأنفس ما وزن في قسطاس... رأيت على إضاعتي وقلة بضاعتي أن أضع مقالة جامعة... وترجمتها: بالمنهج الفائق والمنهل الرائق والمعنى اللائق بآداب الموثق وأحكام الوثائق».

(٣) ٤/٢٠، ١٨٣.

(٤) أذكرهم بأرقامهم الواردة في الفصل الثاني، المبحث الثاني، المصادر التي ترجمت له طلباً للاختصار وأرقامهم: ٩، ٢٨، ٣٠، ٣٣، ٣٤، ٣٧.

(٥) وأرقامهم: ٥، ٧، ١٠، ١١، ١٤، ١٧، ١٨، ٢٣، ٢٤، ٢٩، ٣١، ٣٢، ٣٥، ٣٩.

ويختصرونه بقولهم: المنهج الفائق والمنهل الرائق في أحكام الوثائق، أو بحذف جملة: المنهل الرائق أو بحذفها من المنهج، أو بالفائق في الوثائق، أو بالفائق[1]، أو بالمنهج.

(٣) من ذكر موضوعه، وهم على قسمين:

(أ) من ذكر موضوعه وسماه مختصراً لاسمه وهو واحد[2]، بأن قال وله كتاب في الوثائق وهو: الفائق في الوثائق.

(ب) من ذكر موضوعه ولم يسمه وهما اثنان[3] بأن قالا: له وثائق.

وأما الباقون ممن ترجموا له فلم يذكروا له اسم الكتاب صريحاً ولا بموضوعه.

وذلك اختصاراً للترجمة بذكر بعض مؤلفاته ولم يذكر هذا الكتاب منها أو بالصفح عن مؤلفاته.

وأما نسبته إلى مؤلفه: أحمد بن يحيى بن محمد بن عبد الواحد بن على الونشريسي فصحيحة ليس فيها شك لما يلي:

(١) اتفاق النسخ التي اطلعت عليها - في الجملة -[4] على ذكر اسم

---

(١) اختصاره إلى الفائق في الوثائق أو إلى الفائق ربما يجعله يلتبس مع كتاب الفائق لابن راشد القفصي إذا لم يذكر المؤلف.

(٢) ورقمه: ٨.

(٣) رقمهما: ١٩، ٢٦ البوعبدلي.

(٤) إذ في نسخة هـ: المؤلف أبو حجلة المغربي المعروف بالتلمساني، والذي يظهر لي أن ⇦

المؤلف في مفتتحها، وقد سبق إيراد النص في المبحث الثالث من الفصل الثاني عند ذكر اسم المؤلف ونسبه.

(٢) تصريح المؤلف بنسبته إلى نفسه في كتابه المعيار في مواضع منه[١].

(٣) اتفاق من ترجموا له على نسبة هذا الكتاب له، إلا ما كان في كشف الظنون[٢] فقد نسبه إلى أبي العباس أحمد بن يحيى بن محمد بن عبد الواحد بن أبي حجلة المالكي التلمساني (ت ٧٧٦هـ)، وهو خطأ واضح[٣].

(٤) ما ذكر الناقلون عنه كما قال الشيخ محمد مياره الفاسي شارح تحفة الحكام: «ونقل هذا السؤال وجوابه سيدي أحمد الونشريسي في آخر تأليفه المسمى بالفائق في أحكام الوثائق وهو الفرع

هذا الكلام من وضع مفهرس مكتبة الأزهر، وقد أخطأ في موضعين:

(أ) أنه نسبه لأبي حجلة المغربي، وهو لأبي العباس أحمد بن يحيى الونشريسي.

(ب) أنه أخطأ في اسم المنسوب إليه إذ هو أحمد بن يحيى بن أبي بكر محمد بن عبد الواحد المعروف بأبي حجلة المالكي، شهاب الدين أبي العباس التلمساني، الأديب (ت ٧٧٦هـ).

(١) ومنها ٤/٢٠، ١٨٣.

(٢) ٢/١٨٨٢.

(٣) إذ اختلط عليه الأمر بين الأديب ابن أبي حجلة (ت ٧٧٦هـ) وأبي العباس أحمد بن يحيى الونشريسي، ولعل ذلك لاشتراكهما في الاسم رباعياً، وفي الكنية.

الخامس والثلاثون والمائتان[1]» وقال المقري (ت ١٠٤١هـ) في نفح الطيب: «ذكر صاحب المعيار المعرب... جملة من فتاويه، وقال في وثائقه: وقد أجرى ذكره ما صورته...»[2].

(١) تحفة الحكام ١/١٩٥.

(٢) نفح الطيب ٧/٣٤٨.

المبحث الثاني

موضوعاته

ذكر في غرة الكتاب بعد البسملة مقدمة ذكر فيها ما يلي:

(أ) ترجمة موجزة له ذكر فيها اسمه، ونسبه، وأصله، ومنشأه، واستيطانه وقراره.

(ب) حمد الله والثناء عليه والصلاة على رسوله ﷺ.

(ج) أهمية علم الوثائق باختصار.

(د) سبب تأليفه لهذا الكتاب.

(هـ) منهجه فيه بإيجاز.

(و) اسم الكتاب كاملاً.

(ز) مسألته من الله له ولكافة أهله.

(ح) أبواب الكتاب.

أما أبواب الكتاب فهي ستة عشر باباً. الخمسة عشر الأولى جعلها في آداب الموثق وأحكام الوثائق، والباب السادس عشر في فتاوى ونوازل فقهية في كتابي النكاح والطلاق وما يتعلق بهما، وتفصيل ذلك فيما يلي:

الباب الأول في حكم الكتب والإشهاد، وسبب مشروعيتهما.

والباب الثاني في شرف علم الوثائق، وصفة الموثق وما يحتاج إليه من الآداب.

والباب الثالث في حكم الإجارة على كتابة الوثائق.

والباب الرابع فيما ينبغي للموثق أن يتحرز منه ويتفطن إليه.

والباب الخامس في الأسماء والأعداد والحروف التي تنقلب وتتغير بإصلاح يسير.

والباب السادس فيما عليه مدار الوثائق، وذكر المعرفة والتعريف.

والباب السابع في التاريخ وبأي شيء يؤرخ، وما يتعلق بالشهور.

والباب الثامن في حكم الاعتذار عما يقع في الوثيقة من محو وغيره، وكيفية الاعتذار.

والباب التاسع في كيفية وضع الشهادات.

والباب العاشر في الألفاظ التي يتوصل بها المؤثقون إلى إجازة ما لا يجوز شرعاً.

والباب الحادي عشر في العقود التي يجب فيها ذكر الصحة والتي لا يجب ذكرها فيها.

والباب الثاني عشر في العقود التي لابد فيها من ذكر معرفة القدر.

والباب الثالث عشر في العقود التي ينبغي للموثق أن يضمن فيها معاينة القبض والسداد وذكر الأشياء التي لا تقبل فيها الشهادة مجملة، وذكر ما ينبغي من الوثائق أن يكون على نسختين أو نسخ.

والباب الرابع عشر في العقود التي ليس على الشاهد قراءتها ولاحفظ ما فيها.

والباب الخامس عشر في ذكر ما تخالف فيه وثائق الاسترعاء سائر الوثائق وفي استفهام الشهود واستفصالهم، وذكر العقود التي ينبغي للعدل ألا يضع شهادته فيها.

أما الباب السادس عشر فقد أراد أن يجعله للفتاوى والنوازل في أحكام كل باب من أبواب الفقه، وابتدأ بكتاب النكاح وتوابعه ثم ذكر أحكاماً من كتاب النكاح، ثم أعقبها بتنبيهات بلغت خمساً وعشرين تنبيها في مسائل لها علاقة مباشرة بالباب ثم ذكر فروعاً في الباب عددها واحد وتسعون فرعاً مرتبطة بالباب أيضاً.

ثم عقد فصلاً في الخلع والحضانة وما يتعلق بهما من النوازل والفروع وذكر مائة فرع، ثم ذكر أحكام الطلاق والرجعة والعدة وما يتعلق بها من النوازل والفروع وذكر نوازل الطلاق وفروعه وأورد مائتين وواحداً وأربعين فرعا. ثم فصلاً في رجعة طلاق السنة ثم قال: نوازل الباب وفروعه، وأورد أربعة فروع وستة تنبيهات. وإلى هنا توقف المؤلف في كتابه هذا ولم يتم ما وعد به من أحكام كل باب من أبواب الفقه وذلك لأنه عدل عن جمع الفتاوى في هذا الباب من هذا الكتاب، لأنه رأى أن ذلك سيطول، ورأى أن يفرد الفتاوى في أبواب الفقه في مؤلف خاص بها، ولذا اقتصر في هذا الكتاب على النكاح والطلاق وما يتعلق بهما.

والدليل على ذلك ما يروى عن ابنه عبد الواحد: «أن والده لما اعتنى بالمعيار ترك هذا التأليف وذكر فيه ما أراد جمعه، وذلك أنه أراد أن يذكر في الباب الأخير مسائل فقهية مهمة مرتبة على أبواب الفقه فلم يذكر في

الباب الأخير إلا مسائل من النكاح والعدة ومن الطلاق»[1].

وقد قال صاحب البستان عن هذا الكتاب: وقفت عليه ولم يكمل[2]، وتابعه في ذلك ستة ممن ترجموا للونشريسي[3]، والواقع أنه قد كمل الكتاب بدليل ما سبق من قول ابنه، وأنه ذكر فيه ما أراد جمعه.

وأما ما جاء في آخر نسخة (م)[4]: «يروى أن سبب رفع يد المؤلف عنه قبل التمام انشغاله بالمعيار وجمع نوازله، تقبل الله سعيه وجزاه عن المسلمين خيراً آمين».

فلا يسلم بأنه انشغل بالمعيار عن إتمام المنهج، لأن ذلك يخالف ما روي عن ابنه لا سيما وأنه قد طلب العلم على يدي والده، وأنه كان حريصاً على الاستفادة من كتب أبيه وخاصة المعيار، قال المنجور: «وكانت فتاويه محررة محققة يطالع عليها كتب الفقه والنوازل وكثيراً من نسخة أبيه من المعيار بخط يده...»[5].

---

(١) برنامج المكتبة الصادقية بتونس ٣٧٩/٤، عن أول النسخة رقم ٩٨٩ بدار الكتب الوطنية.

(٢) البستان ص ٥٤.

(٣) صاحب نيل الابتهاج ص ٨٨، تعريف الخلف ٦٣/١، شجرة النور ٢٧٤/١، محقق إيضاح المسالك ص ٧٢، محقق أسنى المتاجر ص ١٣٣، د. وداد القاضي في مقالها ص ٦٣.

(٤) من النسخ التي اعتمدها رقم ٣٧٤٢ في المكتبة المركزية جامعة أم القرى بمكة المكرمة.

(٥) فهرس المنجور ص ٥٥.

المبحث الثالث

أهميته ومزاياه

للكتاب أهمية كبرى بالنسبة لموضوعه (التوثيق)، فالتوثيق له صلة وثيقة بحياة الناس وتعاملهم فيما بينهم وعقودهم في ذلك، فالحاجة قائمة لمعرفة أحكامه وآدابه لتسير معاملاتهم وفق أحكام الله وسنة نبيه محمد ﷺ فيأخذ كل ذي حق، ويمنع أكل أموال الناس بالباطل، لقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ ﴾[1] وتقطع المنازعة بينهم التي غالباً ما تؤدي إلى الإضرار بالناس، وتصحيح عقودهم من الفساد لا سيما ما تستباح به الفروج.

وقد أشار المؤلف ـ رحمه الله ـ إلى ذلك في مفتتح كتابه، وذكر سبب تأليفه له بقوله: «أما بعد، فإني لما رأيت الوثائق من أجل ما سطر في قرطاس، وأنفس ما وزن في قسطاس، وأشرف ما به الأموال والأعراض والدماء والفروج تستباح وتحمى، وأقطع شيء تسجل به دعاوي الفجور وترمى، وتطمس مسالكه الذميمة وتحمى... رأيت أن أضع مقالة جامعة في طريقتها المثلى نافعة إن شاء الله، ينتفع بها الشيخ والوليد تغني من سار بسيرها عن مطالعة الكتب من غيرها...»[2].

---

(١) سورة البقرة: ١٨٨.

(٢) ص ٣.

وقد ذكر أهمية التوثيق في الباب الثاني: في شرف علم الوثائق[1].

ونال الكتاب هذه الأهمية لمزاياه المتعددة ومنها:

(١) شموله لجوانب التوثيق المختلفة التي تتناول الموثق والوثيقة والشهود فيها. في الخمسة عشر بابا الأولى.

(٢) عرض فتاوى ونوازل كثيرة وخاصة في الباب السادس عشر مما له علاقة بالتوثيق، واقتصر في ذلك على كتابي النكاح والطلاق وما يتعلق بهما كما سبق، وهما من أهم المواضيع التي يجب أن يكون الموثق على علم بها. فجمع بذلك بين العلم النظري وتطبيقه.

(٣) كون المؤلف رحمه الله ممن شهر في زمانه بمعرفة التوثيق وتمكنه منه.

(٤) تنوع مصادر الكتاب وأصالتها، فقد اعتمد على كتب الفقه العامة الأصيلة، واستفاد من كتب المتأخرين وممن عاصروه، فرجع إلى عدد كبير من الكتب، وكان لمكتبة تلميذه أبى عبد الله محمد الفرديس الأثر الكبير في ذلك لاحتوائها على عدد كبير من الكتب وخاصة في الفقه والفتاوى والوثائق.

---

(١) ص ٣١.

المبحث الرابع

منهجه وأسلوبه

يتلخص منهج المؤلف ـ رحمه الله ـ في كتابه فيما يلي:

(١) جعل كتابه في ستة عشر باباً كما سبق في المبحث الثاني وقسم الأبواب إلى فصول، وغالباً ما يصدر الباب بقوله: اعلم.

(٢) إنه يذكر في ثنايا الباب أو الفصل فائدة أو فوائد منبهاً على ذلك بقوله: فائدة أو فوائد[١].

(٣) أنه يدرج في أثناء الكلام تنبيهات بقوله: تنبيه، أو تنبيهان، أو تنبيهات. وقد تكثر أحياناً فقد ذكر في بداية الباب السادس عشر خمسة وعشرين تنبيهاً[٢].

(٤) أكثر من النقول في جميع الكتاب حتى لا تكاد تخلو صفحة من ذلك، ولعل هذا منهج للعلماء في تأليفهم في تلك العصور المتأخرة، كما في مختصر ابن عرفة، وتبصرة الحكام، ومواهب الجليل، وحاشية الرهوني، وشرح زروق على الرسالة وغيرها.

ويبتدئ النقل غالباً بحذف لفظة قال، فيقول مثلاً: ابن بري، وفي ابن يونس، وفي الغرناطية، وفي قسمة المدونة[٣].

---

(١) كما في ص ١٥٧، ٩١.

(٢) كما في ص ١٥٣، ٢٥٦، ٣٩٥.

(٣) كما في ص ٣١، ١٣٨، ٦٣، ١٣٤، وغيرها.

(٥) يذكر فروعاً للمسألة أحياناً[١]، وأطال في فروع النكاح في الباب السادس عشر حيث ذكر واحداً وتسعين فرعاً، وفروع الخلع والحضانة مائة فرع، وفروع الطلاق مائتين وواحد وأربعين فرعاً.

(٦) يذكر كلام العلماء في المسألة ويوازن بينه ويختار أحياناً[٢].

(٧) يستدرك أحياناً على بعض الفقهاء[٣].

(٨) ينبه الموثق بما يجب عليه حيال كثير من الأمور[٤].

(٩) ينبه القضاة أحياناً إلى بعض المسائل[٥].

(١٠) ينكر بعض المعاملات التي فيها تحايل على المحرم[٦].

(١١) يميز كلامه عن غيره بقوله قلت، أو بدونها بعد ذكر علامة انتهاء الكلام.

(١٢) أن جل نقوله من مصادر مالكية، وقليلاً ما يرجع إلى غيرها.

(١٣) ذكر في ثنايا الأبواب الخمسة عشر الأولى وأغلب الباب السادس عشر فتاوى ونوازل أهل عصره ومن سبقهم من العلماء.

---

(١) متابعة للعلماء السابقين كما في المنتقى للباجي ٣/٢٢٢.

(٢) كما في ص ٣٣٠، ٣٣٢.

(٣) كما في ص ٣٥٠.

(٤) كما في ص ٨٩، ٣٠١.

(٥) كما في ص ٧٣.

(٦) كما في ص ٣٣٠، ٣٣٢، ٣٣٥، ٣٣٦.

أما أسلوبه فيتسم في الجملة بالوضوح وسهولة اللفظ، والبعد عن التكلف، ويتضح فيه أسلوب العالم الفقيه، والخبير المتمرس في التوثيق.

ومما يؤخذ عليه ما يلي:

(١) أنه جمع جمعاً هائلاً من الفتاوى والنوازل في الباب السادس عشر، فلو اقتصر - رحمه الله - على فتاوى أو نوازل قليلة يحصل بها التمثيل على بعض المسائل ليقرن بها الكلام عن التوثيق وما يتعلق به لكان أفضل، ولعله أدرك ذلك مما جعله يعدل عن إكمال الفتاوى والنوازل في أبواب الفقه ليفرد لها مؤلفاً خاصاً هو كتابه الكبير المعيار المعرب.

(٢) أنه لم يذكر تفسيراً لكثير من المصطلحات الفقهية وغيرها، كالاسترعاء[١]، والشوار[٢]، وقاضي الجماعة، والمشاور، العدول، المبرز.

(٣) استعماله بعض الكلمات باللغة الدارجة كقوله: جبدة[٣] يريد بها مدة.

(٤) استطراده في بعض المسائل كمسألة طلاق الثلاث[٤] ومسألة الحلف بالأيمان اللازمة[٥]. ولعل ذلك لكثرة أقوال الفقهاء فيها.

---

(١) كما في ص ٣٦٧.

(٢) كما في ص ٤٠٦.

(٣) ص ١٩٨.

(٤) ص ٦٨٥-٧٣١.

(٥) ص ٦٥٩-٦٨٤.

(٥) نقله الكثير من بعض الكتب وترك الإشارة إليها[١]، وخاصة نوازل البرزلي، فقد نقل منه الكثير ولم يشر إليه وإذا قال البرزلي قلت أبدلها الونشريسي - رحمه الله - بقوله: قيل[٢].

---

(١) ص ١٦٥، ١٦٦، ١٦٨.

(٢) ص ٧٦٩.

المبحث الخامس

الكتب التي رجع إليها

والناقلون عن كتابه

لم يبين المؤلف الكتب التي رجع إليها في المقدمة، إلا أن من تتبع كتابه يجده قد رجع إلى عدد كبير من الكتب الفقهية وكتب الفتاوى والنوازل، وخاصة في المذهب المالكي ويمكن تصنيفها إلى ثلاثة أقسام:

أولاً: كتب التوثيق.

ثانياً: كتب الفقه.

ثالثاً: كتب أخرى.

أولاً: كتب التوثيق:

وهي مرتبة على حروف المعجم:

(١) بلوغ الأمنية ومنتهى الغاية القصية لشرح ما أشكل من ألفاظ الوثائق البونتية لابن فتوح (ت ٤٦٢هـ)، تأليف هارون بن أحمد بن عات (ت ٥٨٢هـ)، ولا يزال مخطوطاً، وقد مر ذكره[١].

(٢) تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام لأبي الوفاء إبراهيم بن فرحون (ت ٧٩٩هـ)، وقد مر ذكره[٢].

---

(١) في ص ٣٢.

(٢) في ص ٣٧.

(٣) سجلات العقود والأحكام لأبي الحسن على المتيطي (ت ٥٧٠هـ) ولا يزال مخطوطاً ورأيت له نسخة في فهرس خزانة القرويين[١].

(٤) مثلى الطريقة في ذم الوثيقة، لأبي عبد الله لسان الدين ابن الخطيب (ت ٧٧٦هـ)، وقد طبعت في المغرب، ونشرها الأستاذ عبد الحفيظ منصور في مجلة المخطوطات العربية[٢].

(٥) المقصد المحمود في تلخيص العقود لأبي الحسن علي بن يحيى الجزيري (ت ٥٨٥هـ) ولا يزال مخطوطاً، وقد مر ذكره[٣].

(٦) المقنع في الوثائق، لأبي جعفر أحمد بن مغيث (ت ٤٥٩هـ) ولا يزال مخطوطاً، ورأيت له نسخة في فهرس خزانة القرويين[٤].

(٧) النهاية والتمام في معرفة العقود والأحكام، لأبي الحسن على المتيطي (ت ٥٧٠هـ) ولا يزال مخطوطاً، وله نسخ خطية[٥] واختصر الكتاب ابن هارون (ت ٧٥٠هـ).

(٨) وثائق الرعيني، لأبي الحسن الرعيني، وقد مر ذكره[٦].

---

(١) رقمها ٣٧٧/٢، الفهرس ٣٧٨/١.

(٢) عدد ربيع الأول من عام ١٣٨٦هـ ص ١١٠-١٣٢.

(٣) في ص ٣٤.

(٤) رقمها ٤٧٧، الفهرس ٤٤٨/١.

(٥) في خزانة القرويين بفاس رقم ٣٧١، الفهرس ٣٦٣/١، وفي الخزانة العامة بالرباط رقم ٦٧٧٠، وفي دار الكتب الوطنية بالجزائر رقم ١٠٧٢، ١٠٧٣ وغيرها.

(٦) في ص ٣٥.

(٩) وثائق الغرناطي لأبي إسحاق إبراهيم بن أحمد الغرناطي (ت ٥٧٩هـ)، وقد مر ذكره[١].

(١٠) وثائق ابن فتوح لأبي محمد عبد الله بن فتوح بن موسى (ت ٤٦٢هـ)، ولم أقف عليه، وعليه طرر لابن عات تسمى (بلوغ الأمنية...) وقد سبق برقم (١).

(١١) وثائق ابن كوثر، لأبي القاسم خلف بن كوثر، ولم أقف على كتابه مخطوطاً ولا مطبوعاً.

(١٢) وثائق ابن الهندي، لأبي عمر أحمد بن سعيد المعروف بابن الهندي (ت ٣٩٩هـ) وقد مر ذكره[٢].

ثانياً: كتب الفقه:

فقد رجع المؤلف إلى أغلب كتب علماء مذهبه المتقدمين والمتأخرين، وأقتصر على ذكر ما أكثر من النقل عنه مرتباً إياها على حروف المعجم:

(١) الأحكام، لأبي المطرف عبد الرحمن بن قاسم الشعبي (ت ٤٩٧هـ)، رأيته محققاً ومطبوعاً على الآلة الكاتبة[٣].

(٢) الإعلام بنوازل الأحكام، لأبي لأصبغ عيسى بن سهل الأندلسي

---

(١) في ص ٣٦.

(٢) في ص ٣٦.

(٣) نال به محققه: الصادق الحلوى، رسالة الحلقة الثالثة في الكلية الزيتونية للشريعة وأصول الدين بتونس.

(ت ٤٨٦هـ)، وقد مر ذكره[١].

(٣) البيان والتحصيل لما في المستخرجة من التوجيه والتعليل، لأبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد (الجد) (ت ٥٢٠هـ)، وهذا الكتاب شرح للمستخرجة، وهي العتبية لمحمد بن أحمد العتبي (ت ٢٥٥هـ) وسميت بالمستخرجة لأن مؤلفها استخرجها من الأسمعة المسموعة من الإمام مالك وأصحابه، ويعتبر هذا الكتاب من أهم مصادر الفقه المالكي. وقد طبع في ثمانية عشر مجلداً.

(٤) التبصرة، لأبي الحسن على بن محمد اللخمي (ت ٤٧٨هـ)، وهو تعليق كبير على المدونة ولم أقف عليه كاملاً، وإنما رأيت أجزاء منه متفرقة[٢].

(٥) التفريع، لأبي القاسم عبيد الله بن الحسين الجلاب (ت ٣٧٨هـ)، طبع في مجلدين[٣].

(٦) التنبيهات، لأبي الفضل عياض بن موسى اليحصبي (ت ٥٤٤هـ)، ولا يزال مخطوطاً وله نسخ خطية[٤].

---

(١) في ص ٣٩.

(٢) في المكتبة الوطنية بتونس رقم ١٩٧٧٢، وفي الأسكريال رقم ١٠٨٢، وفي جامعة الملك سعود بالرياض رقم ٧٤١١.

(٣) بتحقيق د. حسين سالم الدهماني.

(٤) في مركز البحث بجامعة أم القرى بمكة صورة فلمية له رقم ٢، ٦، وبجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض صورة فلمية له رقم ٨٧٤١. وذكر لي د. محمد ⇦

(٧) تنبيه الحكام على مآخذ الأحكام، لأبي عبد الله محمد بن عيسى ابن المناصف (ت ٦٢٠هـ)، وقد مر ذكره[١].

(٨) التنبيه، لأبي الطاهر إبراهيم بن عبد الصمد بن بشير، أتمه سنة ٥٢٦هـ، ولا يزال مخطوطاً، ورأيت جزءاً منه في المكتبة الوطنية بتونس مخطوطاً[٢].

(٩) جامع الأمهات، لأبي عمرو عثمان بن عمر بن الحاجب (ت ٦٤٦هـ)، ويسمى كتابه مختصر ابن الحاجب، وقد كان المعول عليه قبل مختصر خليل عند المالكية، ولا يزال مخطوطاً، ورأيت صورة لنسخة خطية له[٣]، وله نسخة[٤] أخرى.

(١٠) جامع مسائل الأحكام، لأبي القاسم أحمد بن محمد البرزلي (ت ٨٤٣هـ)، كتاب ضخم في الفتاوى والنوازل، ولا زال مخطوطاً، ورأيت له صوراً فلمية من نسخ خطية[٥].

(١١) الذخيرة، لأبي العباس أحمد بن أدريس القرافي (ت ٦٨٤هـ)،

أبو الأجفان أنه يحقق في المجمع الفقهي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي بجدة.

(١) في ص ٣٩.

(٢) رقم ٦٩٢١.

(٣) رقم ٦٩٦ من مكتبة أحمد الثالث من مكتبات تركيا في السليمانية.

(٤) رقم ٢٠٤٦ في مكتبة السليمانية فاتح بتركيا، وصورة فلمية رقم ١٩ بمركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى بمكة المكرمة.

(٥) أرقامها ١٨٢، ١٨٣، ١٨٧، ٢١٠ وغيرها في المركز السابق.

وقد طبع جزء منه في الكويت، وله عدة صور عن نسخ خطية في مركز البحث العلمي وأحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى بمكة[1].

(١٢) الرسالة الحاكمة في مسألة الأيمان اللازمة، لأبي بكر بن عبد الله المعافري المعروف بابن العربي (ت ٥٤٣هـ) ولها نسخة خطية[2].

(١٣) شرح التلقين، لأبي عبد الله محمد بن علي المازري (ت ٥٣٦هـ)، ولا يزال مخطوطاً وله عدة نسخ خطية منها مصورات فلمية عن نسخ خطية بمركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى بمكة[3].

(١٤) شرح مختصر ابن الحاجب، لأبي عبد الله محمد بن عبد السلام (ت ٧٤٩هـ)، ولا يزال مخطوطاً، ولم أقف عليه.

(١٥) فصول الأحكام، لأبي الوليد سليمان بن خلف الباجي (ت ٤٧٤هـ)، وقد طبع بتحقيق د. محمد أبو الأجفان.

(١٦) فتاوى ابن رشد، لأبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد (الجد) (ت ٥٢٠هـ)، وقد طبع حديثاً في ثلاثة مجلدات بتحقيق د. المختار بن الطاهر التليلي.

---

(١) أرقامها: ١٠٤، ١٠، ١١، ١١٢، ١٠٨، ١٠٠، وهذه نسخة واحدة من أجزاء.

(٢) في الخزانة العامة بالرباط ضمن مجموع رقم ٣٧ك في سبع صفحات الأربع الأخيرة منها غير واضحة.

(٣) أرقامها: ٢٢٧، ٢٢٨، ٢٢٩، ٢٣٩، ٢٣٠. وهذه أجزاء من نسخة واحدة.

(١٧) الكافي في فقه أهل المدينة، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر (ت ٤٦٣هـ)، وقد طبع.

(١٨) مختصر ابن عرفة، لأبي عبد الله محمد بن محمد بن عرفة (ت ٨٠٣هـ)، وهو كتاب ضخم شامل لأبواب الفقه، ولا يزال مخطوطاً، وله نسخ خطية، رأيت بعض أجزاء له[١].

(١٩) المدونة، لأبي سعيد عبد السلام بن سعيد التنوخي، المعروف بسحنون (ت ٢٤٠هـ)، أشهر كتب المالكية ولذا يطلقون عليها أحياناً: الكتاب، أو الأم، وقد طبعت.

(٢٠) المقدمات، لأبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد (الجد) (ت ٥٢٠هـ)، وقد طبع طبعة جديدة تامة في ثلاثة مجلدات بتحقيق د. محمد حجي.

(٢١) منتخب الأحكام، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله بن زمنين (ت ٣٩٩هـ)، وقد مر ذكره[٢].

(٢٢) النوادر والزيادات على المدونة، لأبي محمد عبد الله بن أبي زيد القيرواني (ت ٣٨٦هـ)، وهو كتاب ضخم نفيس ولا يزال مخطوطاً، وله عدة نسخ خطية[٣].

---

(١) في دار الكتب الوطنية بتونس وأرقامها: ٦٠٧٩، ٨٠٦٠، ٦٢٦٩، ٦٢٦٨ وغيرها.

(٢) ص ٤٠.

(٣) في دار الكتب الوطنية منها هذه النسخة وأرقامها: ٥٧٢٨، ٥٧٢٩، ٥٧٣١، ٥٧٣٠، ٦٧١٦، ٥٧٧٠.

ثالثاً: كتب أخرى.

منها في التفسير:

(١) أحكام القرآن، لأبي بكر بن العربي (ت ٥٤٣هـ)، وهو كتاب مطبوع.

(٢) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لأبي محمد عبد الحق بن عطية (ت ٥٤١هـ) مطبوع.

ومنها في شرح الحديث:

(١) إكمال إكمال المعلم، لأبي عبد الله محمد بن حلفة الأبي (ت ٨٢٨هـ)، وهو إكمال لإكمال القاضي عياض للمعلم بفوائد مسلم للمازري (ت ٥٥٦هـ) وله نسخ خطية كثيرة[١].

(٢) القبس في شرح موطأ الإمام مالك بن أنس لأبي بكر بن العربي (ت ٥٤٣هـ)، وقد حققه الدكتور محمد عبد الله ولد كريم[٢].

(٣) معالم السنن شرح سنن أبي داود، لأبي سليمان حمد بن محمد الخطابي (ت ٣٨٨هـ) وهو كتاب مطبوع.

---

(١) في المكتبة الوطنية بتونس منها رقم ١١٢٦٦، ٥٦٣٣، ١٩٠١٩، ٧٢٧٠، ٥٨١١ وغيرها.

وأجرى الأستاذ عبد الرحمن عون دراسة عن الكتاب بكتاب مطبوع سماه أبو عبد الله الأبي وكتابه الإكمال.

(٢) وأخبرني أنه دفعه لصاحب دار الغرب الحبيب اللمسى لطباعته.

(٤) المنتقى شرح موطأ الإمام مالك، لأبي الوليد سليمان بن خلف الباجي (ت ٤٧٤هـ) وقد طبع.

ومنها في اللغة والنحو:

(١) تكملة إصلاح ما تفسده العامة، لأبي منصور موهوب بن أحمد الجواليقي (ت ٥٣٩هـ)، وقد طبع.

(٢) نتائج الفكر، لأبي القاسم عبد الرحمن بن عبد الله السهيلي (ت ٥٨١هـ)، وقد طبع.

وهناك كتب أخرى لم يرجع إليها المؤلف إلا قليلاً آثرت الصفح عنها طلباً للاختصار.

وأما الناقلون عن كتابه فكثير، منهم محمد بن أحمد ميارة الفاسي في كتابه شرح تحفة الحكام في نكت العقود والأحكام[١].

وأحمد بن عرضون (ت ٩٩٢هـ) في كتابه اللائق لمعلم الوثائق[٢].

وعبد السلام الهواري (ت ١٣٢٨هـ) في شرحه لوثائق بناي[٣]... وغيرهم.

كما رجع إلى بعض الكتب في غير المذهب المالكي فمن ذلك: قوله

---

(١) كما في ١/١٩٥ وغيرها.

(٢) كما في ص ٢، ٤، ٥، ٦ وغيرها، وقد اعتمد في أحكام الوثائق على كتاب الونشريسي المنهج الفائق.

(٣) كما في ص ٢، ١١، ١٢ وغيرها.

في الباب الثالث: في حكم الإجارة على كتابة الوثائق: «وفي بعض كتب الشافعية: والمختار للمفتي أن يتبرع.. إلخ»[1].

وقوله في الباب السادس فيما عليه مدار الوثائق: «قال الشافعي: لا يجوز ذلك... إلخ»[2].

ورجع إلى جمع الجوامع لابن السبكي[3].

وأما تفصيل القول في نسخ الكتاب ففي المبحث الآتي:

---

(١) ص ١٢٣.

(٢) ص ٢١٦.

(٣) ص ٢١٠.

المبحث السادس

نسخ الكتاب

للكتاب نسخ كثيرة منتشرة في المملكة ومصر وليبيا وتونس والمغرب وموريتانيا، وهذه النسخ إما إنها لم يكتب عليها تاريخ النسخ أو كتب ولكنه متأخر، وأقدم نسخة أرخت هي نسخة رقم (١٥٠٩٣) في دار الكتب الوطنية بتونس وتاريخها ١٠٩٧هـ.

واطلعت على هذه النسخ وقارنت بعضها ببعض فوجدت أكثرها مليئة بالأخطاء، يكثر فيها السقط والتحريف والتصحيف، فاستبعدت ما كان على هذه الصفة، أو الناقصة نقصاً كبيراً، واخترت منها ست نسخ لتقدم تاريخ نسخها، أو لقلة سقطها وأخطائها وتصحيفها ولوضوحها، وهي كما يلي:

(١) نسخة رقم (١٥٠٩٣) بدار الكتب الوطنية بتونس ضمن مجموع هي الثالثة فيه من لوحة ٥٣ب إلى ٢٢٦أ في ١٧٣ لوحة، ومعدل الأسطر في الصفحة ٢٣ سطراً، وحجمها متوسط. خطها تونسي واضح نسخها قاسم بن أحمد الغماد التونسي في أواخر صفر من عام ١٠٩٧هـ.

في لوحة ٥٢ب فهرس للكتاب وفي ٥٣أ تعليق بعض المسائل من جامع مسائل الأحكام للبرزلي ومن شرح ابن عبد السلام على مختصر ابن الحاجب ومن التنبيه لابن بشير، وفي آخرها ١٤ بيتاً من الشعر في علم الجبر. وضبطت بعض كلماتها بالشكل وفيها علامات التصحيح مما يدل

أنها صححت ورمزت لها بحرف (ت) مقتطعاً من كلمة تونس.

إلا أن هذه النسخة توقفت قبل نهاية الفرع ١٨٤ من فروع الطلاق بسطرين، عند قوله: وتبليغها عنهم، وفيها زيادة ١٥ فرعاً، أي من الفرع ١٨٦ - ٢٠٠ من قبيل نهاية لوحة ٢٢٣ب بأربعة أسطر إلى صدر لوحة ٢٢٦أ، أي بما يعادل أربع صفحات وعشرة أسطر.

وقد شارك هذه النسخة في السقط والزيادة نسختان هما: نسخة رقم (٢٤٢٩) بدار الكتب الوطنية بتونس، ونسخة رقم (٧١٤٨) في قسم المخطوطات بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض، وهما مما استبعدت لكثرة سقطهما وأخطائهما وتصحيفهما.

وتلك الزيادة في هذه النسخ الثلاث لم أجدها فيما اطلعت عليه من عشرين نسخة، وأثبت زيادتها في نهاية البحث بعنوان زيادة نسخة (ت).

(٢) نسخة رقم (١٢٦٥) فقه مالك، من مكتبة الأزهر في القاهرة بمصر، ولها صورة فلمية بقسم المخطوطات بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.

في ١٩١ لوحة في الصفحة ٢٥ سطراً، خطها تونسي واضح غليظ، ولم يذكر اسم ناسخها، وفي أولها بعد البسملة ما نصه: يوم الاثنين. وفوق هاتين الكلمتين: ويوم من رجب سنة ١١٠٧هـ وهي بحجم متوسط. وقبل اللوحة الأولى لوحتان: الأولى (أ) و(ب) فيها فوائد حول قسمة الريال والدينار، وفي الثانية (أ) فهرس بعض مسائل الكتاب. وفي اللوحة ١أ من الكتاب عنوان الكتاب، وتحبيس له على مكتبة الأزهر من حسن جلال

باشا الحسيني تنفيذاً لوصيته وموقع من علي جلال، ويظهر أنه ابنه، ورقمان وبجوارهما ختم فيه: الكتبخانة الأزهرية، يظهر أنهما رقمان قديمان استبدلا بالرقم الجديد المذكور آنفاً، وفي آخرها في لوحة ١٩١أ مسألة من كتاب التعدي والضمان.

بها أثر رطوبة وخاصة في لوحة ٦١. وفيها تحديد لبعض الكلام وبجواره عبارة: (غير موجود) وخاصة في أولها، فلعل ذلك علامة على مقابلتها مع نسخة أخرى. ورمزت لها بالحرف (هـ) مقتطعاً من الأزهر.

(٣) نسخة رقم (٨٨٩د) في الخزانة العامة بالرباط في المغرب، في ٩٠ لوحة في كل صفحة ٣١ سطراً، بخط مغربي دقيق، والعناوين بالقلم الغليظ وبها أثر أرضة ورطوبة، كتبت سنة ١١٩١هـ، ولم يذكر ناسخها. وعليها تمليكان في اللوحة ١أ. ورمزت لها بالحرف (ر) مقتطعاً من الرباط.

(٤) نسخة رقم (٣٧٤٢) في قسم المخطوطات بالمكتبة المركزية بجامعة أم القرى في مكة المكرمة.

في ١٧٦ لوحة، في كل صفحة ٢٤ سطراً، بخط مغربي دقيق اختلف خطها من لوحة ٧٧ إلى ١٢٧، كتبت سنة ١٢٣٣هـ بخط محمد الطيب ابن المختار بن الطاهر الفاسي، وبها أثر أرضة خفيفة، وفي لوحة ١أ بجوار عنوان الكتاب: (هذه النسخة مكتوبة من نسخة أخرى وتلك النسخة مكتوبة على نسخة المؤلف من غير واسطة وهو العلامة الونشريسي رحمه الله) وتحت هذه العبارة هذا الكلام: ومما أنشد الشيخ الكبير الصدغيني حين حضره الموت:

إن الطبيب لـه بالطب معرفة ... مادام في عمر الإنسان تأخير

حتى إذا ما انقضت أيام دولته ... كَلَّ الطبيبُ وخانته العقاقير

وتحت عنوان الكتاب بيتان من الشعر هما:

ارقد إذا كانت الأيام راقدة ... ولا تعاند زمان السوء إن قصدك

ولا تمد إلى العلياء منه يدا ... حتى تقول لك الأيام مد يدك

وعليها علامات التصحيح، ورمزت لها بحرف (م) مقتطعاً من مكة.

(٥) نسخة رقم (٣٢٦١٦٢) من الكتب النادرة بقسم المخطوطات بجامعة الملك سعود بالرياض.

في ١٩٢ لوحة في كل صفحة ٢٤ سطراً، بخط مغربي محاط بخطين متجاورين من جوانب الكتابة الأربعة ماعدا بعض اللوحات القليلة، وفي أعلى الهامش الأيمن والأيسر لكل ورقة هذه العبارة: «اللهم صل على سيدنا ومولانا محمد وآله» حتى ورقة رقم ١٣٤ ثم صار يكتب تحتها: «اللهم صل وسلم وبارك على محمد وعلى آله» إلى نهاية الكتاب. وهذه النسخة طبعت على الحجر بفاس[1] سنة ١٢٩٨هـ، وعليها علامات التصحيح،

---

(١) الطباعة الحجرية نوع من أنواع الطباعة اليدوية، والطبع بها يتطلب لوحات حجرية يكتب عليها بخط اليد بحبر خاص، وتمر بمراحل حتى تتهيأ الكتابة للطبع، وهي في الشكل الظاهر لها مخطوط باليد إلا أن الطريقة اختلفت فيها عن النسخ باليد مباشرة، وهي أسرع من حيث تكرار طباعة النسخة. وأول ما اخترعت في ألمانيا ووصلت المغرب سنة ١٢٨١هـ، وكانت مطبعة الطيب الأزرق التي طبعت هذه النسخة من ⇦

ولم يذكر ناسخها ولا مصححها، ورمزت لها بحرف (س) مقتطعاً من فاس.

(٦) نسخة رقم (٢٣٧٣) بقسم المخطوطات في مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات بالرياض.

في ٨٣ لوحة في كل صفحة ٣٥ سطراً، بخط مغربي دقيق، والعناوين بالقلم الغليظ، وليس عليها تاريخ نسخ ولا اسم الناسخ، وذكر في فهرس المركز أنها نسخت عام ١١٤٠هـ وقيده مفهرسها على أول صفحة منها، وبها أثر بلل وأرضة. وفي أعلى الهامش الأيمن من وجه كل ورقة صلاة على النبي ﷺ وعلى آله. ورمزت لها بحرف (ف) مقتطعاً من فيصل.

وفي هذه النسخ كلها كلمات التعقيب التي توضع تحت السطر الأخير من كل ورقة للدلالة على ترتيب الصفحات والانتباه لسقوطها.

وفيها عناوين جانبية لإبراز العنوان في النص.

وبعد أن قارنت بين هذه النسخ الست وجدت أنه يمكن تصنيفها إلى قسمين لتشابه كل قسم وهما:

أوائل المطابع الحجرية بعد المطبعة المحمدية، أول مطبعة وصلت للمغرب، والطيب الأزرق ممن عمل في المطبعة المحمدية، ثم أنشأ مطبعته بفاس وقد كان يشتغل بنفسه فيها ويعاونه نساخ ومصححون تكتب أسماؤهم في الغالب بذيل الكتاب المطبوع. واستوفى الكلام في ذلك الأستاذ محمد المنوني في كتابه مظاهر يقظة المغرب الحديث ١/٢٥٩-٣١٥.

القسم الأول: نسخة: ت، هـ.

القسم الثاني: نسخة: ر، م، س، ف.

واخترت من القسم الأول نسخة (ت) وذلك لما يلي:

(١) لتقديم نسخها، إذ هي أقدم نسخة أرخت.

(٢) قلة أخطائها بالنسبة لما استبعدت.

(٣) قلة سقطها في الجملة.

(٤) ظهور علامات التصحيح بها، وضبط بعض كلماتها الصعبة بالشكل مما يرجح أنها قوبلت[١] وصححت[٢] من طالب علم.

واخترت من القسم الثاني نسخة م، س وذلك لما يلي:

(١) ندرة أخطائهما بالنسبة لباقي النسخ.

(٢) ندرة سقطهما بالنسبة لباقي النسخ.

(٣) ظهور علامات التصحيح بهما مما يدل على أنهما قد قوبلتا[٣] وصححتا من طلاب علم.

(٤) انفراد نسخة (م) بكونها نسخت من نسخة كتبت من نسخة المؤلف كما سبق في وصفها.

---

(١) كما في الهامش الأيمن من الورقة ٦٨ ب: بلغ مقابلة.

(٢) كما في الهامش الأيسر من الورقة ٦٨ أ في موضعين.

(٣) كما في الهامش الأيسر من نسخة م في الورقة ٩ أ (بخط غيره الفرائض) وفوقها خ أي في نسخة أخرى. وكتب على الكلمة في الأصل بخطه، و ١٦ ب من م أيضاً، وغيرها.

وأما نسخة: هـ، ر، ف، فجعلتها للاستئناس بها أرجع إليها عند أدنى شك في أي كلمة، وأما باقي النسخ مما استبعدت فأرجع إليها في الكلمات الصعبة إلا أني لم أستفد منها إلا نادراً في توضيح كلمة لم أفهمها مثلاً.

المبحث السابع

منهج عملي فيه

واصطلاحاتي في البحث

المطلب الأول: منهج عملي فيه

أجمل القول في منهج عملي في الكتاب فيما يلي:

أولاً: تحقيق النص وسلكت فيه ما يأتي:

(١) نسخت الكتاب من نسخة (س) وقابلت المنسوخ من نسختي (ت، م) وجعلت النسخ (هـ، ر، ف) للاستئناس بها أرجع إليها عند أدنى شك في كلمة. وما ترجح لي منها أثبته في الصلب ونبهت على ذلك في الهامش وهذا قليل جداً.

(٢) سلكت في إثبات النص بالصلب طريقة النص المختار، وذلك لأني لم أجد نسخة تصلح أن تكون أمّاً تقابل عليها النسخ الأخرى.

(٣) ذكرت الفروق المؤثرة في المعنى بين النسخ، وما لم يكن ذا بال في المعنى لم أثبته غالباً.

(٤) عندما يكون الاختلاف في جملة أجعل الصواب في نظري في الصلب بين قوسين، وأجعل رقما في نهايتها، وأنبه على الاختلاف في الهامش.

(٥) إذا كان الفرق في كلمة أثبت الصواب في نظري في الصلب، وأجعل عليها رقماً وأنبه على الاختلاف في الهامش.

(٦) أستخدم بدل وصف النسخة برقمها الرمز الذي وضعته للنسخ وهي الحروف: ت، هـ، ر، م، س، ف. وما لم أذكره من النسخ المعتمدة فإنه موافق لما في الصلب.

(٧) رسمت الكتاب بالخط المشرقي المعاصر، وأصلحت الأخطاء الإملائية والنحوية ولا أشير إلى ذلك في الهامش إلا قليلاً.

(٨) الكلمات المصححة في هامش النسخ أخذت بها وأثبتها في الصلب، وكذلك السقط الذي نبه عليه في هامش النسخ، ولم أشر إلى ذلك في الهامش، لأنه من صلب الكلام.

(٩) تركت التنبيه على الفروق في عبارات الثناء على الله عز وجل، والصلاة على النبي ﷺ والترضي عن الصحابة، والترحم على العلماء، وأثبت الأتم في ذلك من النسخ.

(١٠) رجعت إلى باقي النسخ سوى النسخ الست فيما أشكل فيها إلا أني لم أجد فيها جديداً عن تلك النسخ الست.

(١١) تركت العناوين الجانبية، لأنها فيما يظهر من وضع النساخ[1]، وللتفاوت الكبير بينها، ولأن الفهارس في آخر البحث مغنية عنها.

ثانياً: ترقيم الآيات، وذكر السور التي وردت فيها، وإكمال الآية إن كانت ناقصة في أول موضع من ورودها لإكمال الفائدة من الآية.

---

(١) كما في أعلى الهامش الأيمن لورقة ٣٦ ب من نسخة (م): «للمؤلف شرح على وثائق القشتالي» حينما مر ذكر كتاب غنية المعاصر في إحالة مسألة عليه.

ثالثاً: تخريج الأحاديث والآثار ما أمكن ذلك، فإن كان الحديث أو الأثر في الصحيحين اقتصرت على تخريجه منهما، وإن كان في أحدهما اقتصرت على تخريجه منه، وذلك لتحقق صحته وقد أذكر معه غيره، وإن لم يكن فيهما أو أحدهما، بحثت عنه في مظانه وذكرت من خرجه قدر الإمكان، ثم أنقل ما قيل في الحكم عليه، فإن لم أجد شيئاً اقتصرت على تخريجه.

رابعاً: توثيق النقول والأقوال قدر الإمكان، وذلك بذكر أصولها التي نسبها المؤلف إليهما إن استطعت وإلا وثقتها من أي مصدر آخر.

وما لم أوثقه لم أعثر عليه، لا سيما وأن أغلب مصادر الفقه المالكي مازالت مخطوطة، وبعضها لم يذكر له نسخ في خزائن الكتب العامة، وبعضها مفقودة، ونسبت الكتب الواردة في المتن إلى أصحابها ما أمكن ذلك.

خامساً: شرح الكلمات الغريبة والمصطلحات ما أمكن.

سادساً: ترجمت للأعلام الواردة في متن الكتاب، ما عدا الخلفاء الراشدين والأئمة الأربعة، وذلك لأن شهرتهم مغنية عن الترجمة لهم. واختصرت الترجمة مبتدأ بذكر الكنية ثم الاسم والشهرة والبلد غالباً، وأشهر من أخذ عنهم وزدت فيها شيئاً مما قيل عنه وأشهر مؤلفاته ـ إن كانت له مؤلفات ـ ثم ذكر مصدرين أو ثلاثة مصادر لترجمته غالباً مرتبة حسب وفاة مولفيها. وما ذكرت له واحداً لم أجده في غيره.

سابعاً: كتبت دراسة موجزة قبل الكتاب في ثلاثة فصول في التوثيق والمؤلف والكتاب وأتبعتها بفهرس في ختامها ليسهل الرجوع إلى مواضيعها، وختمتها بخارطة توضح أسماء البلدان التي مرت بالبحث، ثم صور لبدايات ونهايات النسخ الست.

ثامناً: حرصت في عملي ما أمكن على الرجوع إلى المصادر والمراجع الأصيلة الموثقة فيما يتعلق بالأحاديث والمسائل واللغة والتراجم وغيرها.

تاسعاً: إعداد سبع فهارس للكتاب، لأن هذا مما يسهل الاستفادة منه، ورتبت خمساً منها على ترتيب حروف المعجم في أول حرف من الكلمة غير معتبر لفظة أب وابن وأل في فهرس الأعلام، ورتبت ثبت الآيات على السور، وثبت الموضوعات حسب ترتيبها في الكتاب، والمصادر والمراجع على ترتيب العلوم والمذاهب، مرتباً لها داخل الإطار على حروف المعجم في أوائلها والفهارس والأثبات هي:

(١) ثبت الآيات.

(٢) فهرس الأحاديث والآثار.

(٣) فهرس مراجع المؤلف.

(٤) فهرس الأعلام المترجم لهم في المتن.

(٥) فهرس الكلمات المفسرة.

(٦) فهرس المصادر والمراجع.

(٧) ثبت الموضوعات.

المطلب الثاني: اصطلاحاتي في البحث

وأما اصطلاحاتي في البحث فكما يلي:

(١) في الهامش أذكر نهاية صفحات نسخ الكتاب بالرقم وأتبعها بحرف (أ) أو (ب) مثل: نهاية ٣٠أ من م، ومعنى ذلك نهاية وجه الورقة رقم ٣٠، وب تعني ظهر الورقة في المخطوط الأصلي.

(٢) عند ذكر المصادر والمراجع أذكر رقماً وبعده خط صغير مائل جهة اليمين وبعده آخر مثل: ٤٠/٢ فالأول من اليمين يعني رقم الجزء والآخر رقم الصفحة، وقد يكون بعده شرطة صغيرة وبعدها رقم، ويعني ذلك امتداد الموضوع من صفحة كذا إلى صفحة كذا، وإن لم يكن للكتاب أجزاء اكتفيت بذكر الصفحة يسبقها حرف: ص، أي صفحة كذا.

(٣) عندما يكون النقل بالنص أضعه بين علامتي تنصيص، وعندما يكون بالمعنى فلا أضع العلامات، وفي كليهما أضع رقماً عند نهاية النقل وأشير في الهامش إلى المصدر.

جعلت خطاً مائلاً جهة اليمين في صلب الكتاب للدلالة على نهاية صفحات النسخ الثلاث: ت، م، س ليسهل الرجوع إلى أصل المخطوط.

(٥) رمزت لكلمة توفي بحرف: (ت) غالباً.

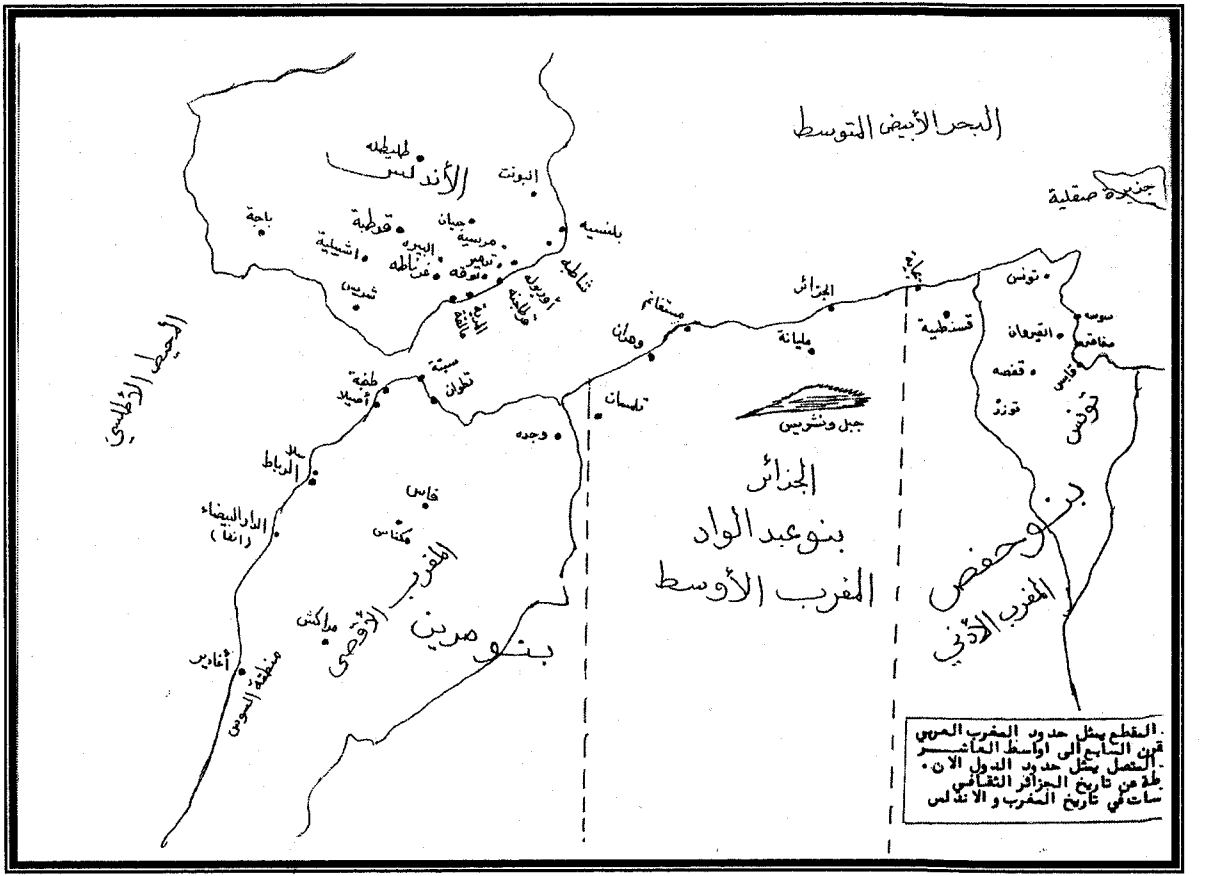
البحر الأبيض المتوسط
جزيرة صقلية
الأندلس
المحيط الأطلسي
المغرب الأقصى
بنو مرين
الجزائر
بنو عبد الواد
المغرب الأوسط
تونس
بنو حفص
المغرب الأدنى
طليطلة
البونت
باجة
قرطبة
جيان
مرسية
بلنسية
اشبيلية
البيرة
تدمير
غرناطه
شاطبه
شريش
أوريول
طليطلة
المائدة
مستغانم
وهران
الجزائر
بجاية
تونس
سوسه
المنستير
صفاقس
قسنطينة
مليانة
قفصه
قابس
توزر
طنجة
سبتة
تلمسان
جبل وشريس
وجده
الرباط
الدار البيضاء (انفا)
فاس
مكناس
مراكش
أغادير
منطقة السوس
القطع يمثل حدود المغرب العربي
من السابع الى اواسط العاشر
المتصل يمثل حدود الدول الان .
بطة من تاريخ الجزائر الثقافي
سات في تاريخ المغرب و الاندلس

فهرس موضوعات المقدمة

الصفحة

الافتتاحية	٥
أسباب اختيار الموضوع	٧
خطة البحث	٩
القسم الأول: مقدمة التحقيق	١٣
الفصل الأول: معنى التوثيق وموجز في تاريخه وأهميته والتأليف فيه	١٣-٤٠
المبحث الأول: معنى التوثيق وموجز في تاريخه	١٥
المطلب الأول: معنى التوثيق	١٥
المطلب الثاني: موجز في تاريخ التوثيق	١٩
المبحث الثاني: أهميته والتأليف فيه	٢٧
المطلب الأول: أهميته	٢٧
المطلب الثاني: التأليف فيه	٣١
الفصل الثاني: ترجمة المؤلف	٤١-١٠٦
المبحث الأول: عصره الذي عاش فيه	٤٣
المطلب الأول: في تلمسان	٤٣
المطلب الثاني: في فاس	٤٨
المبحث الثاني: المصادر التي ترجمت له	٥٣
المبحث الثالث: اسمه ونسبه، ومولده ونشأته وانتقاله إلى فاس	٥٩
المطلب الأول: اسمه ونسبه	٥٩
المطلب الثاني: مولده ونشأته	٦٢

المطلب الثالث: انتقاله إلى فاس ٦٥
المبحث الرابع: شيوخه ٦٩
المبحث الخامس: شخصيته العلمية وثناء العلماء عليه ٧٥
المبحث السادس: تلاميذه ٧٩
المبحث السابع: مؤلفاته ٨٧
المبحث الثامن: وفاته ورثاء العلماء له ١٠٥
الفصل الثالث: التعريف بالكتاب ومنهج عملي فيه ١٠٧-١٤٥
المبحث الأول: تحقيق اسم الكتاب ونسبته إلى مؤلفه ١٠٩
المبحث الثاني: موضوعاته ١١٣
المبحث الثالث: أهميته ومزاياه ١١٧
المبحث الرابع: منهجه وأسلوبه ١١٩
المبحث الخامس: الكتب التي رجع إليها والناقلون عن كتابه ١٢٣
المبحث السادس: نسخ الكتاب ١٣٣
المبحث السابع: منهج عملي فيه واصطلاحاتي في البحث ١٤١
المطلب الأول: منهج عملي فيه ١٤١
المطلب الثاني: اصطلاحاتي في البحث ١٤٥
خارطة بالبلدان التي مرت بالبحث ١٤٦

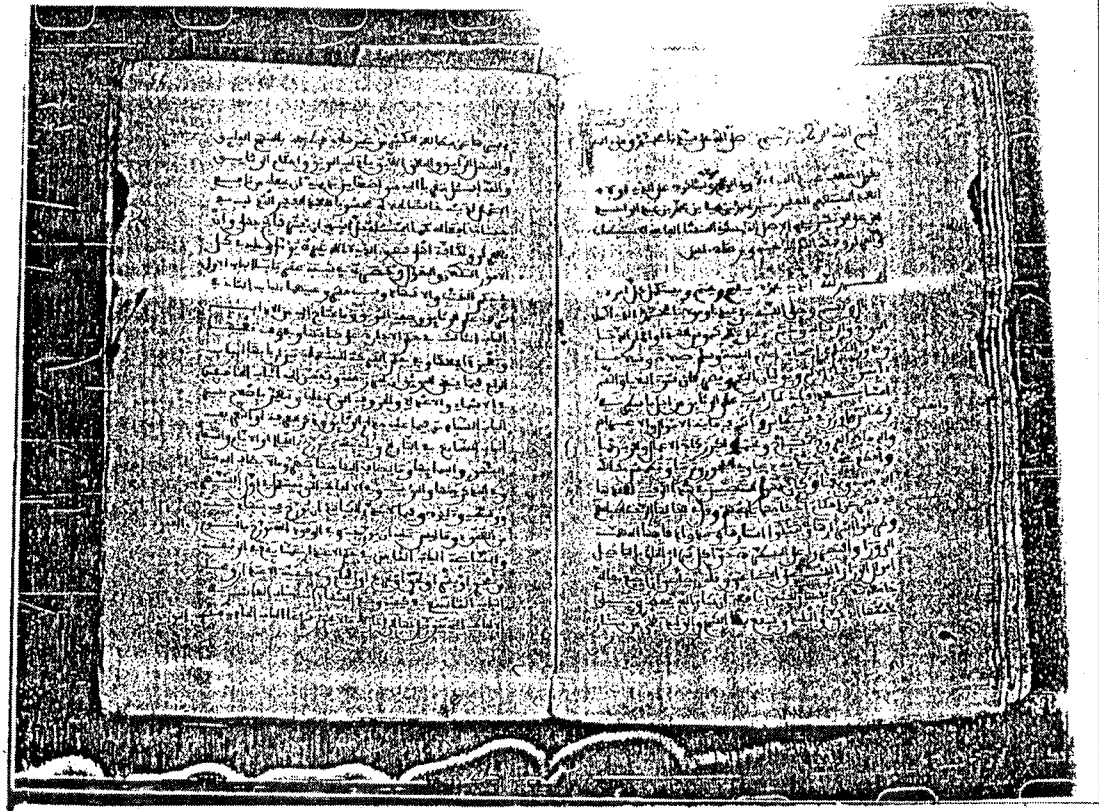

بداية نسخة : (ت)

رواية نسخة : (ت)

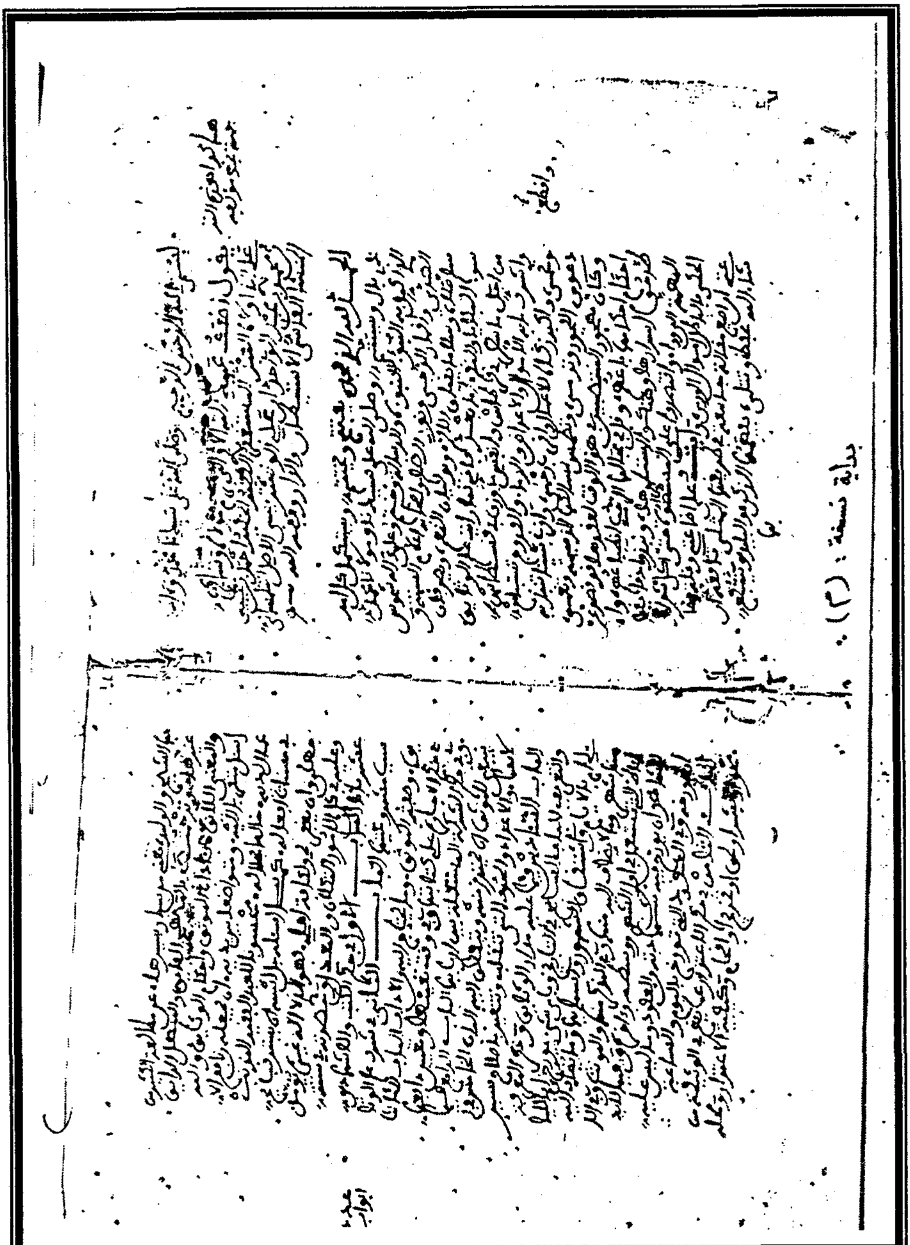

بداية نسخة : (٣)

نهاية نسخة ٠ (٣)

بداية نسخة : (س)

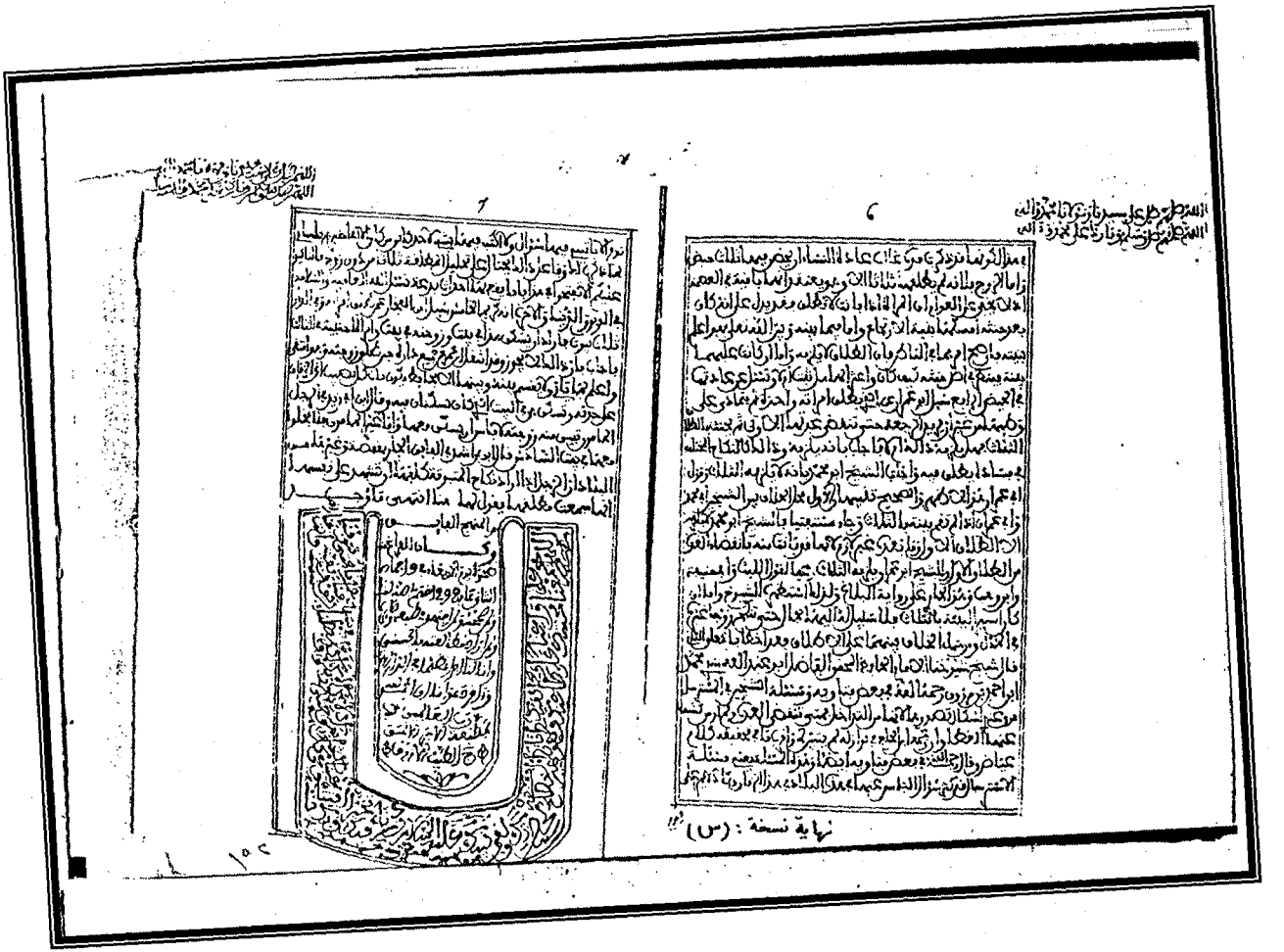

نهاية نسخة : (س)

بداية نسخة : (ه)

نهاية نسخة ب

النهاية

بداية نسخة : (ف)

نهاية نسخة (ف)

بداية نسخة : (ز)

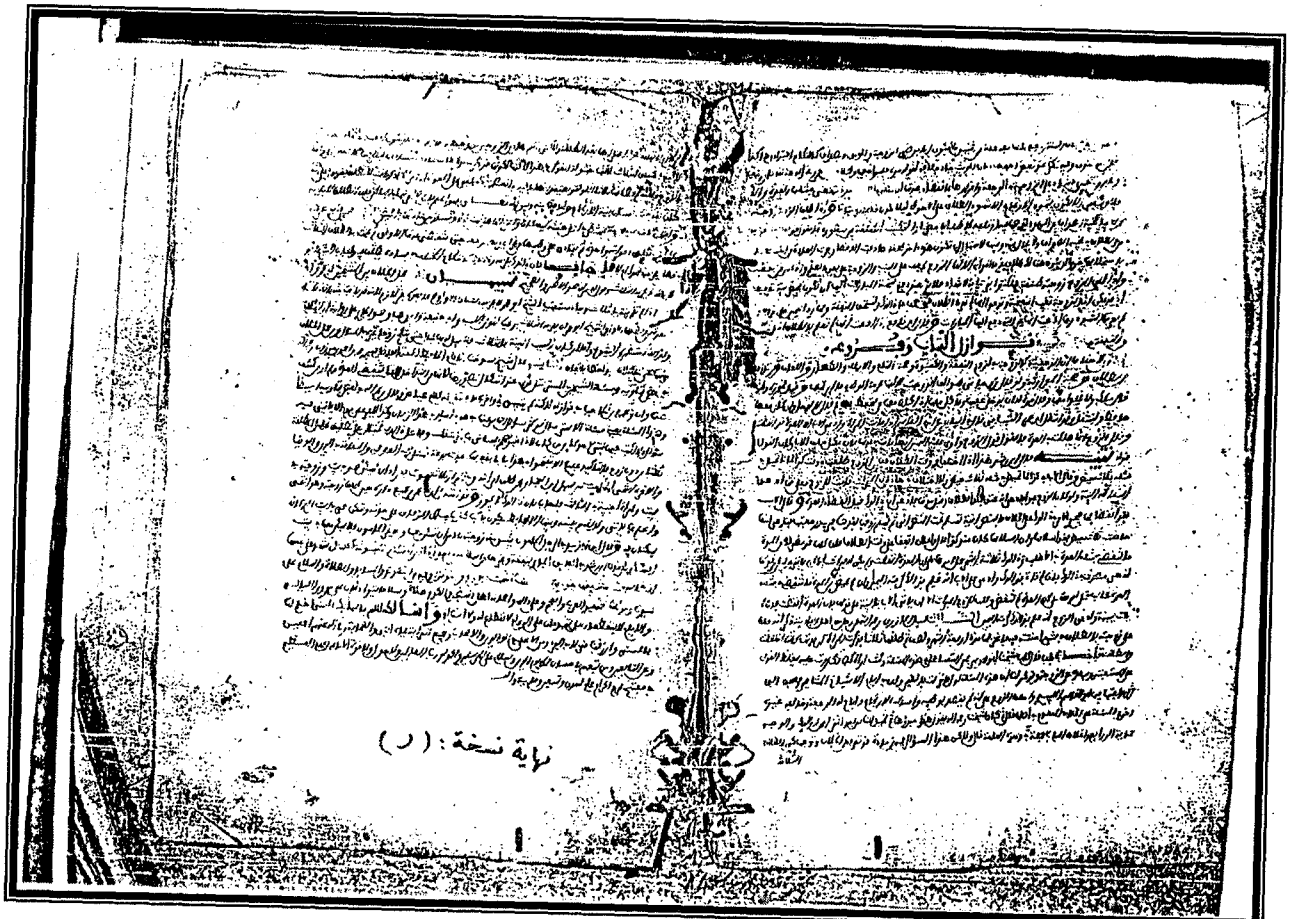

نهاية نسخة : (ر)